تَحْذِيرُ الأُمَّة

مِن الطَّاعِنِينَ فِي النَّبِيِّ ﷺ والسُّنَّة

هُم شِرْذِمَةٌ انتَسَبَتْ لِلقُرْءَانِ كذبًا وَأَنكرَتِ السُّنَّةَ النَّبوِيَّةَ
وَسَمَّوْا أنفُسَهُمْ بِالقُرْءَانِيِّين تَموِيهًا عَلَى النَّاسِ

طبعة منقحة جديدة وبكثير من الفوائد مزيدة

للشيخ الشريف
جَميل بن مُحَمَّد عَلي حَليم
دكتور محاضر في العَقائِد والفِرَق والسِّيَر
غَفَرَ الله لَهُ وَلِوَالِدَيهِ وَلِمَشَايِخِهِ

شركة دار المشاريع

تَحْذِيرُ الأمة
مِن الطَّاعِنِينَ فِي النَّبِيِّ والسُّنَّة

هُم طَائِفَةٌ انتَسَبَتْ لِلقُرْءَانِ وَأَنْكَرَتِ السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ وَسَمَّوْا أَنفُسَهُمْ بِالقُرْءَانِيّين تَموِيهًا عَلَى النَّاسِ

الشَّريفُ الشَّيخُ الدكتور جَميلُ بنُ مُحَمَّد عَلي حَلِيم
رَئيسُ جَمعيَّةِ المَشَايخِ الصُّوفِيَّةِ
غَفرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالدَيهِ وَلِمَشَايخِهِ

الطبعة الثانية

١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥ر

شركة دار المشاريع

بيروت- لبنان

العنوان: المزرعة، بربور، شارع ابن خلدون،
بناية الإخلاص
تلفون وفاكس: ٣١١ ٣٠٤ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٥٢٨٣- ١٤ بيروت- لبنان

شركة دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م

email: dar.nashr@gmail.com
www.dmcpublisher.com

+961 3 006 078
+961 3 673 946
info@sheikhjamilhalim.com
sheikhjamilhalim@gmail.com

يقولُ الإمامُ الـمُزَنِيُّ:

«قرأتُ كتابَ الرسالةِ على الشَّافعيّ ثمانين مرة، فَمَا مِن مرةٍ إلَّا وكان يقفُ عَلَى خطأ، فقالَ الشَّافعيُّ: هِيه، أَبَى اللهُ أن يكونَ كِتابًا صحيحًا غير كِتَابِهِ».

أَخِي القارئ الكريم:

مَا كَان من خطأ في كتابنا أَرْشِدنا إليهِ فَإنَّنا لَا نَدَّعي العِصمة، ونحن لكَ من الشَّاكرين.

التوطئة
الميزان في بيان عقيدة أهل الإيمان

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلى اللهُ وسلَّم وشرَّف وكرَّم على سيِّدنا محمَّد، الحبيبِ المحبوبِ، العظيمِ الجاهِ، العالي القَدرِ طه الأمينِ، وإمامِ المرسلينَ وقائدِ الغُرّ المحَجَّلِينَ، وعلى ذُرّيَّته وأهلِ بَيتِه المَيامِين المكرَّمين، وعلى زوجاتِه أمَّهات المؤمنِين البارّاتِ التَّقِيَّات النَّقِيَّات الطاهراتِ الصَّفِيَّات، وصحابَتِه الطيّبِين الطَّاهرِين، ومَن تَبِعَهُم بإحسانٍ إلى يَومِ الدِّين.

أما بعدُ، فهذه عقيدةُ كلّ الأمّة الإسلاميةِ سلَفًا وخلفًا، وهي المرجع الذي تُعْرض عليه عقائدُ الناس، فمن خالفها أو كذبها لا يكونُ من المسلمينَ، وهي ميزان الحقِّ الذي يَكْشِفُ زيْفَ الباطلِ وزيغَهُ، فكان لا بُدَّ من هذا البيان المهمّ لخصوصِ الغَرضِ وعمومِ النَّفْع؛ وعليه:

اعلم أرشدَنا اللّهُ وإياكَ أنهُ يجبُ على كلِّ مكلفٍ أن يعلمَ أنَّ اللّهَ عزَّ وجلَّ واحدٌ في ملكِهِ، خلقَ العالمَ بأسرِهِ العلويَّ والسفليَّ والعرشَ والكرسيَّ، والسمٰواتِ والأرضَ وما فيهمَا وما بينهُمَا. جميعُ الخلائِقِ مقهورونَ بقدرتِهِ، لا تتحرَكُ ذرةٌ إلا بإذنِهِ، ليس معهُ مُدَبِّرٌ في الخلقِ ولا شريكٌ في الملكِ، حي قيومٌ لا تأخذُهُ سِنَةٌ ولا نومٌ، عالمُ الغيبِ والشهادةِ لا يخفى عليه شىء في الأرضِ ولا في السماءِ، يعلمُ ما في البرّ والبحرِ، وما تسقطُ من ورقةٍ إلا يعلمُهَا، ولا حبةٍ في ظلماتِ الأرضِ ولا رطبٍ ولا يابسٍ إلا في كتابٍ مبينٍ.

أحاطَ بكلِ شىء علمًا وأحصَى كلّ شىءٍ عددًا، فعالٌ لما يريدُ، قادرٌ على ما يشاءُ، له الملكُ وله الغِنى، وله العِزُّ والبقاءُ، وله الحكمُ والقضاءُ، وله الأسماءُ الحسنى، لا دافعَ لما قضَى، ولا مانعَ لما أعطَى، يَفْعَلُ في ملكِهِ ما يريدُ، ويَحْكُمُ في خَلْقِهِ بما يشاءُ، لا يَرجُو ثوابًا ولا يخافُ عقابًا، ليس عليهِ حقٌّ يلزَمُهُ ولا عليهِ حُكْمٌ، وكلُّ نِعمةٍ منهُ فَضْلٌ وكل نِقْمةٍ منه عَدْلٌ، لا يُسألُ عمّا يَفْعَلُ وهم يُسْألونَ. مَوجودٌ قبلَ الخَلْقِ، ليسَ لهُ قبلٌ ولا بعدٌ، ولا فوقٌ ولا تحتٌ، ولا

يمينٌ ولا شمالٌ، ولا أمامٌ ولا خلفٌ، ولا كلٌّ ولا بعضٌ، ولا يقالُ متَى كانَ ولا أينَ كانَ ولا كيفَ، كانَ ولا مكانَ، كوَّنَ الأكوانَ، ودبَّرَ الزمانَ، لا يتقيَّدُ بالزمانِ، ولا يتخصَّصُ بالمكانِ، ولا يشغَلُهُ شأْنٌ عن شأْنٍ، ولا يلحقُهُ وهمٌ ولا يكتنِفُهُ عقلٌ، ولا يتخصَّصُ بالذّهنِ، ولا يتمثَّلُ في النفسِ، ولا يُتَصَورُ في الوهمِ، ولا يتكيفُ في العقلِ، لا تَلْحَقُهُ الأوهامُ والأفكارُ، ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾.

تنزَّه ربّي عن الجلوسِ والقعودِ والاستقرارِ والمحاذاةِ، الرّحمٰنُ على العرشِ استوى استواءً منزهًا عن المماسةِ والاعوجاجِ، خلقَ العرشَ إظهارًا لقدرتِهِ ولم يتَّخِذه مكانًا لذاتِهِ، ومن اعتقدَ أنَّ اللّهَ جالسٌ على العرشِ فهو كافرٌ، الرّحمٰنُ على العرشِ استوى كما أخبرَ لا كما يخطرُ للبشرِ، فهو قاهرٌ للعرشِ مُتَصرّفٌ فيه كيف يشاءُ، تنزَّهَ وتقدَّسَ ربّي عن الحركةِ والسكونِ، وعن الاتصالِ والانفصالِ والقُربِ والبُعدِ بالحِسّ والمسافةِ، وعن التَّحوُّلِ والزّوالِ والانتقالِ، جلَّ ربّي لا تُحيطُ به الأَوهامُ ولا الظُّنونُ ولا الأفهامُ، لا فِكرةَ في الرَّبِّ، خلق الخلق بقُدرته، وأحكمَهم بعِلْمه، وخَصَّهم بمشيئته، ودَبَّرَهم بحِكمَته، لم يكن له في خَلْقِهم مُعِين، ولا في تَدبِيرهم مُشِير ولا ظَهِير.

لا يلزمه (لِمَ)، ولا يُجاوِرُه (أين)، ولا يُلاصِقُه (حَيث)، ولا يَحُلُّه (ما)، ولا يَعُدُّه (كَم)، ولا يَحصُره (متَى)، ولا يُحِيطُ به (كَيف)، ولا يَنالُه (أيٌّ)، ولا يُظِلُّه (فَوق) ولا يُقِلُّه (تَحت)، ولا يُقابِلُه (حَدّ)، ولا يُزاحِمُه (عِند)، ولا يأخُذه (خَلْف)، ولا يَحُدُّه (أمام)، ولم يَتقدَّمُه (قَبْل)، ولم يَفُتْه (بَعد)، ولم يَجْمَعْه (كُلّ)، ولم يُوجِدْه (كان)، ولم يَفْقِدْه (لَيس).

لا إله إلا هو، تقدَّسَ عن كلِّ صفاتِ المخلوقينَ وسِمَاتِ المحدَثينَ، لا يَمَسُّ ولا يُمَسُّ ولا يُحَسُّ ولا يُجَسُّ، لا يُعرَفُ بالحواسِّ ولا يُقاسُ بالناس، نُوَحِّدُه ولا نُبَعِّضُه، ليس جسمًا ولا يتَّصِفُ بصفاتِ الأجسام، فالمجسِّم كافر بالإجماع وإن قال: «اللّه جسمٌ لا كالأجسام» وإن صام وصلى صورةً، فاللّه ليس شبحًا، وليس شخصًا، وليس جوهرًا، وليس عَرَضًا، لا تَحُلُّ فيه الأعراضُ، ليس

مؤلَّفًا ولا مُرَكَّبًا، ليس بذي أبعاضٍ ولا أجزاءٍ، ليس ضوءًا وليس ظلامًا، ليس ماءً وليس غيمًا وليس هواءً وليس نارًا، وليس روحًا ولا له روحٌ، لا اجتماعَ له ولا افتراقَ.

لا تجري عليه الآفاتُ ولا تأخذُه السِّنَاتُ، منزّهٌ عن الطُّولِ والعَرْضِ والعُمْقِ والسَّمْكِ والتركيبِ والتأليفِ والألوانِ، لا يَحُلُّ فيه شىء، ولا يَنْحَلُّ منه شىء، ولا يَحُلُّ هو في شىء، لأنه ليس كمثله شىء، فمَن زعَم أنّ اللهَ في شىء أو مِن شىء أو على شىء فقد أشْرَك، إذ لو كان في شىء لكان محصورًا، ولو كان مِن شىء لكان مُحدَثًا أي مخلوقًا، ولو كان على شىء لكان محمولًا، وهو معكم بعِلمِه أينما كنتم لا تخفى عليه خافية، وهو أعلم بكم منكم، وليس كالهواء مخالطًا لكم.

وكلَّم اللهُ موسى تكليمًا، وكلامُه كلامٌ واحدٌ لا يتبعض ولا يتعدد ليس حرفًا ولا صوتًا ولا لغةً، ليس مُبتَدَأً ولا مُختَتَمًا، ولا يتخلله انقطاع، أزليٌ أبديٌ ليس ككلام المخلوقين، فهو ليس بفم ولا لسان ولا شفاه ولا مخارج حروف ولا انسلال هواء ولا اصطكاك أجرام. كلامُه صفةٌ من صفاتِه، وصفاتُه أزليةٌ أبديةٌ كذاتِه، وصفاته لا تتغيَّر لأنَّ التغيُّرَ أكبرُ علاماتِ الحدوثِ، وحدوثُ الصفةِ يستلزمُ حدوثَ الذاتِ، واللهُ منزَّهٌ عن كل ذلك، مهما تصورت ببالك فاللهُ لا يشبه ذلك، فصونوا عقائدَكم من التَّمَسُّكِ بظاهِرِ ما تشابَه من الكتابِ والسنَّةِ فإنَّ ذلك من أصولِ الكفر، ﴿ فَلَا تَضۡرِبُواْ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡثَالَ ﴾ ﴿ وَلِلَّهِ ٱلۡمَثَلُ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴾ ﴿ هَلۡ تَعۡلَمُ لَهُۥ سَمِيّٗا ﴾، ومن زعم أن إلٰهنا محدودٌ فقد جَهِلَ الخالقَ المعبودَ، فاللهُ تعالى ليس بقدر العرش ولا أوسع منه ولا أصغر، ولا تصِحُّ العبادة إلا بعد معرفة المعبود، وتعالى ربّنا عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات، ولا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات، ومن وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد خرج من الإسلام وكفَر.

﴿ هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ ﴾، ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ٩٦ ﴾، ﴿ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ ﴾، ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖ فَقَدَّرَهُۥ تَقۡدِيرٗا ﴾ ما شاء اللهُ كان وما لم يشأْ لم يكن، وكلّ ما دخل في الوجود من أجسامٍ وأجرامٍ وأعمالٍ وحركاتٍ وسكناتٍ

ونوايا وخواطر وحياة وموت وصحة ومَرَض ولذّة وألم وفرَح وحزن وانزعاج وانبساط وحرارة وبُرودة ولُيونة وخشونة وحلاوة ومرارة وإيمانٍ وكفر وطاعة ومعصية وفوز وخسران وتوفيق وخذلان وتحركات وسكنات الإنس والجن والملائكة والبهائم وقطرات المياه والبحار والأنهار والآبار وأوراق الشجر وحبات الرمال والحصى في السهول والجبال والقفار فهو بخلق الله، بتقديره وعلمه الأزلي، فالإنس والجن والملائكة والبهائم لا يخلقون شيئًا من أعمالهم، وهم وأعمالهم خَلْق لله، ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾، ومن كذَّبَ بالقدر فقد كفر.

ونشهد أن سَيّدَنا ونبيَّنا وعظيمنا وقائدَنا وقُرَّة أعينِنا وغوثنا ووسيلتنا ومعلمنا وهادينا ومرشدنا وشفيعنا محمَّدًا عبدُه ورسولُه، وصفيُّه وحبيبُه وخليلُه، مَن أرسَلَه اللهُ رحمةً للعالمين، جاءنا بدين الإسلام ككُلِّ الأنبياء والمرسلين، هاديًا ومُبَشِّرًا ونذيرًا وداعيًا إلى الله بإذنه قمرًا وهّاجًا وسِراجًا مُنيرًا، فبلَّغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حقّ جهاده حتى أتاه اليقين، فعَلَّمَ وأرشدَ ونصحَ وهدى إلى طريق الحقِ والجنَّة، ﷺ وعلى كلِّ رسولٍ أرسَلَه، ورضي الله عن ساداتنا وأئمتنا وقدوتنا وملاذنا أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر العشرة المبشرين بالجنة الأتقياء البررة وعن أمهات المؤمنين زوجات النبي الطاهرات النقيات المبرّآت، وعن أهل البيت الأصفياء الأجلاء وعن سائر الأولياء وعباد الله الصالحين.

ولله الحمدُ والفَضلُ والمِنَّةُ أنْ هدانا لهذا الحقّ الّذي عليه الأشاعرة والماتريدية وكلُّ الأمّة الإسلامية، والحمدُ لله ربّ العالمين.

نُبْذَة تعريفِيَّة
بالشّيخ الدكتور جَمِيل حَلِيم

بقلم النّاشِر

هو السيّد الشريف رئيس جمعية المشايخ الصوفية الشيخ الدكتور عماد الدين أبو الفضل جميل بن محمد علي حليم، الحسينيُّ الأشعري الشافعي الرفاعي القادريّ.

تلقَّى العلوم والطرق عند علَّامة العصر وقدوة المحققين الحافظ الشيخ عبد الله بن محمد الهرري الشيبي العبدري ولزمه وصحبه واستفاد منه زمانًا طويلًا وكان يعيد دروسه وإملاءاته في كثير من مجالسه العامة والخاصة بطلبٍ منه رضي الله عنه، وقرأ وسمع وحضر في علومٍ شتّى على كثيرٍ من العلماء والفقهاء والمحدّثين من مشاهير البلاد كمكة والمدينة وجدة ولبنان وسوريا والعراق ومصر وأندنوسيا وتركيا والمغرب واليمن والحبشة وغيرها، وأجازه كثيرٌ من العلماءِ والمحدِّثين والمشايخ في مختلف البلاد إجازةً عامةً مطلقةً وخاصَّة بكل ما تجوز لهم روايته وفي الطرق والإرشاد والتسليك وإقامة الختم والحضرة وتلقِين الأوراد.

وقد حاز الشيخ جميل على شهادتي دكتوراه، الأولى من الجامعة العالمية في لبنان تحت عنوان «السُّقوط الكبير المُدَوِّي للمُجَسِّم ابن تَيمِيةَ الحرَّاني» بتقديرٍ ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى، والأخرى من جامعة مولاي إسماعيل بالمغرب تحت عنوان «التأويل في علم الكلام وضوابطه عند أهل السنة والجماعة» وذلك بتقدير مشَرّف جدًّا.

وقد أولَى الشيخ جميل اهتمامه العلم والمطالعة وتأليفِ الكتب وتحقيق مصنَّفات العلماء في مكتبته «المكتبة الأشعرية العبدرية» في بيروت وقد حَوَت ءالاف الكتب المطبوعة والمخطوطة النادرة في علوم وفنون شتى بالإضافة إلى

نشاطاته الواسعة وممارسته الخطابة في المساجد وإلقاء المحاضرات والمشاركة في المؤتمرات في لبنان والخارج والمحاضرات في بعض الجامعات ومشاركة الناس في أفراحهم وأتراحهم، واستقباله المشايخ وطلبة العلم وعموم الناس. ولم ينكفئ عن خدمة الناس ومخالطتهم لنشر الدين والدعوة والعلم. وقد بلغت مؤلفاته ومصنَّفاته وتحقيقاته لبعض الكتب فوق المائتي كتابٍ إلى الآن.

وقد قرأ وسمع على العلماء والمشايخ وحصَّل تلقّيًا أكثر من ثلاثمائة كتاب في كل الفنون والعلوم ولله الفضل والحمد والمِنّة ولا زال إلى اليوم بعونٍ من الله وتوفيقٍ وتسديدٍ قائمًا على الخطابة في المساجد والتدريس وإلقاء محاضرات في المساجد والجامعات والمعاهد وفي مناسبات الناس العامة كالجنائز والتعازي والأعراس جوَّالًا على المحافظات والبلاد بذلك، كما وأنه شارك وحضر في كثيرٍ من المؤتمرات والمهرجانات والاحتفالات في كثيرٍ من الدول والبلاد بطلب ودعوة من أهلها، وله العديد من المقابلات واللقاءات في عدد من وسائل الإعلام كالتلفزيون والإذاعة والمجلّات والصحف، وهو دكتور أستاذ محاضر في الجامعة العالمية في لبنان، كما وأنه يعقد مجالس الإقراء والإسماع في الأحاديث المسلسلة وكتب الحديث الشريف كالكتب السبعة وغيرها من أمَّهات الكتب من العقائد والأحكام والفقه والتَّصوف وهو أوَّل من أقْرَأَ صحيحي البخاري ومسلم في لبنان من تلاميذ الحافظ الهرري، وقد أقْرَأَ إلى الآن العشرات من الكتب والمؤلَّفات الّتي حضر فيها الجمّ الغفير من المشايخ والدُّعاة والأساتذة والدَّكاترة ومعلِّمي ومعلماتِ المعاهد والمدارس وخطباء المساجد وطلّاب الكليّات والمعاهد الشرعيَّة، وبعض هذه المجالس تبث مباشرة على مواقع التواصل وصفحات الفايسبوك وبعض هذه المجالس والمحاضرات شاهدَها قريبٌ مِن ثلاثةِ ملايين مشاهِد.

كما وقد راسَله وهاتفه وكاتبه وشافهه عدد كبير من المشايخ والدكاترة والدّعاة والأساتذة والفقهاء والمحدثين لطلب وأخذ الإجازة منه، وإجازاته من كل بقاع الدنيا قاربت الألف إجازة بعضها مذكور ومفصَّلٌ في ثبته الموسوم

بـ«جمع اليواقيت الغوالي من أسانيد الشيخ جميل حليم العوالي «، وقد طبع مرات ومعظم إجازاته وأكثرها التي جاءت بالمئات في ثبته الكبير المسمَّى بـ«المجد والمعالي من أسانيد الشيخ جميل حليم الغوالي».

هذا وقد خصَّهُ بعض العلماء وأحفاد رسول الله ﷺ من الأُسَر الشريفة المشهورة وأصحاب الطرق من بلادٍ عدة بآثارٍ من آثار رسول الله محمَّد ﷺ، فحفظها في «الخزينة الحليمية». وفي كل عام يتبرك عشرات الآلاف من المسلمين في مختلف البلاد ببعض هذه الآثار الزكيّة المباركة العطرة، وقد حصل بذلك خيرٌ عظيم جسيمٌ كبير من دخول بعض النَّاس في الإسلام وظهرت حالات شفائيَّة سريعة وظاهرة جدًا حتى جُمِع بعضُها في كتابٍ طبع مرات وهو «أسرار الآثار النبويَّة أدِلّة شرعِيّة وحالات شِفائيّة» ولله الحمد والفضل والثناء والمنة والشكر الجزيل على ما أسدَى من الفضل العميم وصلى الله وسلَّم على سيدنا محمَّد وعلى كل النبيّين والمرسَلين وءالِ كلٍّ وصَحب كلٍّ وسائر عباد الله الصالحين[1].

(١) للتواصل مع المؤلف راجع ما يلي:- ٩٦١٣٠٠٦٠٧٨+/ ٩٦١٣٦٧٣٩٤٦+
info@sheikhjamilhalim.com :
sheikhjamilhalim@gmail.com

نَسَبُ الشّيخ الدكتور جَمِيل حَلِيم إِلَى رَسُولِ اللّهَ ﷺ

هو السيد الشريف الحسيب النسيب الشيخ الدكتور عماد الدين أبو محمد جميل بن محمد الأشعري الشافعي الحسيني الرفاعي القادري ابن السيد محمد ابن السيد عبد الحليم ابن السيد قاسم ابن السيد أحمد ابن السيد قاسم ابن السيد عبد الكريم ابن السيد عبد القادر ابن السيد علي ابن السيد محمد ابن السيد ياسين ابن السيد إسماعيل ابن السيد حسين ابن السيد محمد ابن السيد إبراهيم ابن السيد عمر ابن السيد حسن ابن السيد حسين ابن السيد بلال ابن السيد هارون ابن السيد علي ابن السيد علي أبي شجاع ابن السيد عيسى ابن السيد محمد ابن أبي طالب ابن السيد محمد ابن السيد جعفر ابن السيد الحسن أبي محمد ابن السيد عيسى الرُّومي ابن السيد محمد الأزرق ابن السيد أبي الحسن الأكبر عيسى النقيب ابن السيد محمد ابن السيد علي العريضي ابن الإمام جعفر الصادق ابن الإمام محمد الباقر ابن الإمام السجاد علي زين العابدين ابن الإمام السبط السعيد الشهيد الحسين ابن السيدة الجليلة الزكية الطاهرة فاطمة البتول زوجة أمير المؤمنين أسد الله الغالب علي ابن أبي طالب عليه السلام وابنة رسول رب العالمين خاتم النبيين والمرسلين محمد صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين[1].

(١) وهذا نسبٌ شريفٌ صحيحٌ بلا مِرْيَةٍ مضبوط في كتاب جامع الدّرر البهيّة بأنساب القرشيّين في البلاد الشّاميّة، جمع الدكتور الشّريف كمال الحوت الحسيني، شركة دار المشاريع الطبعة الثانية (ص٣٣٢، ٣٣٣) تاريخ ٢٠٠٦ر - ١٤٢٧هـ، وفي كتاب غاية الاختصار في أنساب السادة الأطهار، ويليه المستدرك الطبعة الثالثة (ص١) ١٤٣٤هـ - ٢٠١٠م، وفي كتاب الحقائق الجليّة في نسب السّادة العريضية (ص٤٣٣، ٤٣٤) كلاهما للدكتور الوليد العريضي الحسيني البغدادي.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ
وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ
وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ
وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ١٥٠ ﴾
[سورة النساء]

تَمْهِيدٌ
فِي بَيَانِ حَالِ المُسَمَّينَ بِالقُرءانِيِّين

منذ أنْ بعثَ اللهُ نبيَّنا محمدًا ﷺ وأعداء اللَّه له بالمرصاد. وقد اتَّخذت العداوة لله ولرسوله ولدينه صورًا مختلفةً، وتلبَّست أشكالًا عديدة، وهي على نوعين، الأول: أعداء للإسلام أعلنوا عداءهم بوضوح ونابذوا المسلمين في جلاء من أمثال اليهود والصليبيين والعلمانيين والملاحدة، فهؤلاء خطرهم معروفٌ لأنَّ عداءهم معلنٌ فالمسلمون منهم على حذر، ومن كيدهم ومكرهم على ترقب وتوجس، أما النوع الثاني: فهم المنافقون الذين يظهرون غير ما يبطنون، فيتدثَّرون بعباءة الإسلام، ويصطنعون الحرص عليه والدعوة إليه والعمل على وحدة الأمة، وما ذاك إلَّا لتحقيق أغراضهم الخبيثة من هدم الدين الإسلامي الحنيف عن طريق التشكيك بمصادره التشريعية الموحى بها من عند اللَّه تعالى وبخاصة السنة النبوية، وذلك بإثارة الشبهات ضدَّ سنَّة رسول اللَّه ﷺ والزعم أنها ليست من الدين ولا صلة لها بالتشريع الإسلامي وأنَّ القرءان هو المصدر الوحيد للشريعة الإسلامية. وهذه الدعوة قديمةٌ والعداء لرسول اللَّه ﷺ ولسُنَّتِهِ موروث، لكن الجديد هو هذه الفئة من أعداء اللَّه ورسوله والمسلمين، منكرو سنة النبي ﷺ التي بدأت أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين الميلادي في بلاد الهند، ثم انتقلت إلى باكستان وما تزال. وهذه الطائفة من الناس تنسب نفسها للقرءان الكريم، فيُسمُّون أنفسهم بـ «**القرءانيين**»، وقد اختاروا هذه النسبة إيهامًا للناس بأنهم ملتزمون بكتاب اللَّه القرءان من جانبٍ، وإشارةً إلى أنَّ غيرهم من المسلمين الذين يؤمنون بسنَّة رسول اللَّه ﷺ ويعملون بها ليسوا قرءانيين وأنهم تركوا القرءان. وليس من المستغرب وجود مثل هذه الطائفة، فأعداء الإسلام كُثُر ومنكرو السنة مضت بهم القرون جيلًا بعد جيل. ولهذه الفئة شبهاتٌ كغيرهم من

فرق أهل الضلال، وعرضها مرفقةً بالردِّ عليها هو الغاية من هذه الرسالة، فاللَّه أسأل أن يوفقنا ويسددنا، إنه على كلّ شيء قدير، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

مُقَدِّمَةُ الكِتَابِ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسَّلام على عبده ورسوله نبينا محمد الصادق الأمين، وعلى ءاله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإنَّ سنة رسول اللَّه ﷺ وحيٌ أوحاه اللَّه إلى نبيِّه محمد عليه أفضل الصلاة وأتمّ التسليم، وهي مع كتاب اللَّه العزيز أساس الدين الإسلامي ومصدره، وهما معًا متلازمان تلازُمَ شهادة أن لا إله إلا اللَّه وشهادة أنَّ محمدًا رسول اللَّه ﷺ، فالإيمان بالقرءان يستلزم الإيمان بسنة محمدٍ ﷺ كما أنَّ التكذيب بسنَّة محمدٍ ﷺ يستلزم التكذيب بالقرءان، فمن لم يؤمن بسنة المصطفى ﷺ فهو غير مسلمٍ وإن قال: لا إله إلا اللَّه.

واعلم رحمك اللَّه أنَّ سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام تعرضت لهجمات أعداء الإسلام منذ أزمان غابرة، وهؤلاء قسمان: قسمٌ جاهروا بكفرهم وإلحادهم، وءاخرُ تستَّروا باسم هذا الدين الحنيف وبثوا سمومهم تحت شعار: «حسبنا كتاب اللَّه» أي يكفينا، فزعموا أنَّ القرءان هو المصدرُ التشريعي الوحيد لدين الإسلام وأنه لا اعتبار للسنَّة ولا حجة بها، وأصل هذا الرأي الفاسد وهو القول برد السنة والاقتصار على القرءان أنَّ الزنادقة وطائفةً من غلاة المبتدعة ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسُّنَّة والاقتصار على القرءان، فمنهم من كان يعتقد أنَّ النُّبوَّةَ لعليِّ بن أبي طالب وأن جبريل عليه السّلام أخطأ في نزوله على سيد المرسلين ﷺ بالوحي، تعالى اللَّه عمّا يقول الظَّالمون علوًّا كبيرًا، ومنهم من أقرّ للنبي ﷺ بالنُّبوّة ولكن قالوا: «إن الخلافة كانت حقًّا لعليٍّ فلمَّا عدل بها الصّحابة عنه إلى أبي بكر رضي اللَّه عنهم كفروا حيث

جاروا[1] وعدلوا بالحقّ عن مستحقّه»، وكفَّروا عَليًّا رضي اللَّه عنه أيضا لعدم طلبِهِ حقَّهُ، فبنَوْا على ذلك رد الأحاديث النبويَّة كلها لأنّها من رواية قومٍ كفارٍ، فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

وقد كان أهل هذا المذهب الفاسد موجودين بكثرة في زمن الأئمّة الأربعة فمن بعدهم، وتصدى الأئمّة الأربعة وأصحابهم فِي دروسهم ومناظراتهم وتصانيفهم للرَّدّ عَلَيْهِم. ثم ظهر بعد ذلك هذا المذهب الكاسد في الهند في فترة الاحتلال الإنجليزي على يد أحمد خان الذي فسر القرءان بمنهج عقلي على زعمه، ووضع شروطًا تعجيزية لقبول الحديث مما جعله يُنكر أغلب الأحاديث. ثم تلاه عبد اللَّه جكرالوي في باكستان الذي كان يشتغل بدراسة الحديث، من ثم اصطدم بالعديد من الشبهات حوله، فتوصل في النهاية لإنكار كافة الأحاديث وزعم أن الوحيَ هو فقط ما نزلَ قرءانًا وأنكر السنَّة مطلقًا، وأسس جماعة تسمى «أهل الذكر والقرءان» التي دعا من خلالها إلى أن القرءان هو المصدر الوحيد لأحكام الشريعة وألف في ذلك كتبًا كثيرة. وتبنى نفس الفكر أحمدُ الدين الأمرتسري مؤسس الجماعة المسماة «جماعة أمة مسلمة» التي كان يدعو فيها لأفكاره. وبعد ذلك تحوَّل غلام أحمد برويز لفكر هذه الطائفة أيضًا والعياذ باللَّه تعالى.

وإنَّ اللَّه تعالى قد وضع رسوله ﷺ من دينه وفرضه وكتابه الموضعَ الّذي أبان جلّ ثناؤه أنه جعله عَلَمًا لدينه، بما افترض من طاعته وحرم من معصيته وأبان من فضيلته، حيثُ قرن الإيمانَ برسوله والإيمانَ به فقال تبارك وتعالى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴾[سورة النساء: ١٧١] وقال عز وجل: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمۡرٖ جَامِعٖ لَّمۡ يَذۡهَبُواْ حَتَّىٰ يَسۡتَـٔۡذِنُوهُۚ ﴾[سورة النور:

(١) أي ظلموا.

٦٢] فجعل كمال ابتداء الإيمان الّذي ما سواه تبع له الإيمان باللّه ثمّ برسوله معه. ففرض اللّه تعالى على النّاس اتّباع وحيه وسنن رسوله، فقال في كتابه: ﴿لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ١٦٤﴾ [سورة ءال عمران]، مع ءاي سواها ذكر فيها الكتاب والحكمة، فذكر اللّه الكتاب وهو القرءان، وذكر الحكمة، وإنَّ أهل العلم بالقرءان يقولون: «الحكمة سنة رسول اللّه ﷺ».

وقد جَعَلتُ رسالتي هذه على أبوابٍ ومباحث، وعَرَضتُ شبهات المسمين بالقرءانيين مرفقةً بالردِّ عليها ذبًّا عن النبي المصطفى ﷺ والسُّنَّةِ الشريفة بعون اللّه تعالى، راجيًا من اللّه تعالى التوفيق للعمل بالقرءان والتمسك بسنة نبيِّه ﷺ، وهو حسبنا وعليه توكلنا وإليه المآل.

البَابُ الأَوَّلُ

السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ الشَّرِيفَة

المبحث الأول: تَعرِيفُ السُّنَّة في اللُّغة.

المبحث الثاني: تَعرِيفُ السُّنَّة في الاصطِلَاحِ.

المبحث الثالث: السُّنَّةُ النبويَّةُ وَأَمثِلَةٌ عَنْهَا.

المبحث الرابع: تَدوِينُ السُّنَّة.

المبحث الخامس: مكانُ السُّنَّة من التَّشرِيعِ الإِسلَامِيّ.

المبحث السادس: التَّعرِيفُ بأَهلِ السُّنَّةِ والجَمَاعة.

المبحث الأول
تَعرِيفُ السُّنَّة في اللُّغة

السُّنَّة والسَّنَنُ بمعنى واحدٍ، يقال: استقام فلان على سَنَنٍ واحد أي وجهٍ، ويقال: امض على سَنَنِكَ أي على وجهك، وتنح عن سَنَنِ الطريق وسُنَنِهِ وسِنَنِهِ ثلاث لغات، والسُّنَّةُ السِّيرة أيضًا[١]، حميدةً كانت أو ذميمةً[٢]. والسُّنَّةُ الطريقةُ أيضًا قبيحةً كانت أو حسنةً، ومن ذلك ما روى مسلمٌ[٣] وغيره عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**».

وسنَّ الطَّريقَ سَنًّا سار عليها، وقال خالد بن عتبة: [الطويل]

فَلاَ تَجْزَعَنْ مِن سِيرَةٍ أَنتَ سِرْتَهَا ... فَأَوَّلُ رَاضٍ سِيرةً مَنْ يَسِيرُهَا

وقال الأزهري[٤]: «السُّنَّةُ الطريقة المحمودة المستقيمة، ولذلك قيل: فلان من أهل السُّنَّةِ معناه من أهل الطريقة المستقيمة المحمودة».

وسنَّة اللَّه تعالى في خَلقِهِ حُكمُهُ.

والسُّنَّةُ من النبيِّ ﷺ إذا أُطلِقَت في الشرع فإنَّما يُرَاد بها: حُكمُهُ، وأمرُه، ونهيُهُ، أي ما أمر به النبي ﷺ، ونهى عنه، وندب إليه قولًا وفعلًا مما لم ينطق

---

(١) **مختار الصحاح**، الرازي، (١/ ١٥٥).

(٢) **المصباح المنير**، الفيومي، (ص١١١).

(٣) **صحيح مسلم**، مسلم، (٢/ ٧٠٤)، حديث ١٠١٧.

(٤) **تاج العروس**، محمد مرتضى الزبيدي، (٣٥/ ٢٣١).

به الكتاب العزيز، ولهذا يقال: أدلة الشرع هي الكتاب والسنة، أي القرءان والحديث[1].

(١) **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ابن الأثير، (٢/ ٤١٠).

المبحث الثاني

تَعرِيفُ السُّنَّة في الاصطِلاحِ

السُّنَّة شرعًا واصطلاحًا[١] تُطلَق تارةً على ما يقابل القرءان، ومنه حديث مسلمٍ[٢]: «**يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا، وَلَا يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ**».

وتطلق تارةً على ما يقابل البدعة، فيقال: أهل السّنّة وأهل البدعة.

وتطلق تارةً على ما يقابل الفرض وغيره من الأحكام الخمسة. وربّما لا يراد بها إلّا ما يقابل الفرض، كفروض الوضوء والصّلاة والصّوم وسننها، فإنّه لا يقابل بها الحرام، ولا المكروه فيها، وإن كانت المقابَلَة لازمةً للإطلاق، لكنّها لم تقصد[٣].

وتطلق السنة على ما عمل به الصحابة بعد رسول اللّه ﷺ، ومن ذلك قول النبي ﷺ[٤]: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**».

---

(١) أي في اصطلاح أهل الشرع.

(٢) **صحيح مسلم**، مسلم، (١/ ٤٦٥)، حديث ٦٧٣.

(٣) **شرح الكوكب المنير**، ابن النجار، (٢/ ١٥٩، ١٦٠).

(٤) **سنن الترمذي**، الترمذي، (٥/ ٤٤)، حديث ٢٦٧٦.

وتطلق عند المُحَدِّثين على ما أضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو صفةٍ خُلُقيةٍ أو خِلْقية.

المبحث الثالث

السُّنَّةُ النبويَّةَ وَأَمثِلَةٌ عَنهَا

قد سَلَف القول على السُّنَّة أنها تكون مضافةً إلى النبي ﷺ هي إمَّا قولٌ أو فعلٌ أو تقريرٌ أو صفةٌ خُلُقيةٌ أو خِلْقيةٌ.

فمثال السنة القوليَّة قوله عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**»[(١)].

ومثال السنة الفعليَّة ما روي عن عائشة رضي اللّه عنها قالتْ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ**»[(٢)].

ومثال التقرير ما روي عن ابن عمر قال: قال النّبيّ ﷺ لنا لمّا رجع من الأحزاب: «**لاَ يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ العَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ**» فأدرك بعضهم العصر في الطّريق، فقال بعضهم: لا نصلّي حتّى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلّي، لم يرد منّا ذلك، فذكر للنّبيّ ﷺ، فلم يعنّف واحدًا منهم[(٣)].

ومثال الصفة الخِلْقِيَّة أحاديث الشمائل الشريفة، وحالة سروره وغضبه، ومن ذلك ما روى البخاري[(٤)] ومسلمٌ[(٥)] أنه كان رسول اللّهِ ﷺ إذا سرّ استنار وجهه.

---

(١) صحيح البخاري، البخاري، (١/ ٦)، حديث ١.

(٢) صحيح البخاري، البخاري، (٣/ ٤٧)، حديث ٢٠٢٤.

(٣) صحيح البخاري، البخاري، (٢/ ١٥)، حديث ٩٤٦.

(٤) صحيح البخاري، البخاري، (٦/ ٣)، حديث ٤٤١٨.

(٥) صحيح مسلم، مسلم، (٤/ ٢١٢٠)، حديث ٢٧٦٩.

ومثال **الخُلقِيَّة** قول عائشة رضي اللَّه عنها: «**كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْءانَ، يَرْضَى لِرِضَاهُ وَيَسْخَطُ لِسَخَطِهِ**»[1].

---

(١) **شعب الإيمان**، البيهقي، (٣/ ٢٣)، حديث ١٣٦٠.

المبحث الرابع
تَدوِينُ السُّنَّة

يذكر مؤرخو الإسلام أن تدوين السنة وكتابة الأحاديث النبوية قد مرَّت بأطوار مختلفة، ففي بادئ عهد الرسول ﷺ عند تدوين القرءان لم تدون السنة النبوية الشريفة لكونه ﷺ نهى أصحابه عن تدوينها خشية اختلاطها بالقرءان الذي كان يُكتب حينذاك، حيث قال عليه السلام[1]: «**لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْءانِ فَلْيَمْحُهُ**[2]، **وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ ـ قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ ـ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**». ومع ذلك يذكر أن بعض الصحابة كتبوا في عهد الرسول ﷺ مجموعة من الأحاديث بإذن خاص منه وذلك قبل الإذن العام بكتابة الحديث لكل من رغب فيه وقدر عليه، وذلك في السنوات الأخيرة من بعثته عليه الصلاة والسلام حيث نزل أكثر الوحي وحفظه الكثيرون، فلم يعد يخشى من اختلاط الحديث بالقرءان أو التباس أقواله وشروحه وسيرته بكتاب اللَّه. ومن أشهر من عرف بكتابة الحديث في عهد الرسول سعد بن عبادة الأنصاري وعبد اللَّه بن عمرو بن العاص الذي كتب أشهر صحيفة للأحاديث النبوية وكانت تسمى الصحيفة الصادقة وقد اشتملت على ألف حديث من أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام.

---

(١) **صحيح مسلم**، مسلم، (٤/ ٢٢٩٨)، حديث ٣٠٠٤.

(٢) قال القاضي عياض: «وقوله عليه السلام: «**لاَ تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْءانِ فَلْيَمْحُهُ**»، قال الإمام: روي عن زيد بن ثابت أنه دخل على معاوية فسأله عن حديث، فأمر إنسانًا فكتبه، فقال له زيد: إن النبيَّ ﷺ أمر ألا نكتب [شيئًا] من حديثه فمحاه. وهذا النهي قال فيه بعض العلماء: إنما نهى أن يكتب الحديث مع القرءان فى صحيفة واحدة لئلَّا يختلط به، فيشتبه على القارئ. ويحتمل أن يكون النهي منسوخًا». **إكمال المعلم**، القاضي عياض، (٨/ ٥٥٣).

ولما جاء عهد الخلفاء الراشدين ظل الموقف من كتابة السنة وتدوينها شبيهًا تمامًا بما كان عليه الحال في العهد النبوي الشريف، فعن عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنهما أراد أن يكتب السنن فاستشار في ذلك أصحاب رسول اللَّه ﷺ فثار عليه عامتهم بذلك فلبث الخليفة عمر شهرًا يستخير اللَّه في ذلك شاكًّا فيه، ثم أصبح يومًا وقد عزم اللَّه له فقال: «إن كنت قد ذكرت لكم من كتابة السنن ما قد علمتم ثم تذكرت فإذا أناس من أهل الكتاب قبلكم قد كتبوا مع كتاب اللَّه كتبا فأكبوا عليها وتركوا كتاب اللَّه وإني واللَّه لا ألبس[1] كتاب اللَّه بشيء» فترك كتابة السنة.

وظل الأمر على هذا النحو حتى جاء عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي اللَّه عنه الذي نبه إلى جمع السنة واعتبارها علمًا من العلوم التي لها قواعدها ورجالها، وقد كان ذلك على رأس القرن الثاني للهجرة، حيث أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز أبا بكر بن حزم قاضي المدينة المنورة أن يجمع السنة، فامتثل، ولكن الخليفة توفي بعد ذلك بمدة لم تكن كافية لتحقيق رغبته، ولم يُعْنَ من جاء بعد الخليفة عمر بن عبد العزيز من خلفاء بني أمية بتدوين السنة لانشغالهم بالسياسة وأمور الحكم. ولم تبدأ الخطوات العملية لتدوين السنة وتبويبها إلا في العهد العباسي حيث بدأ جمعها وتدوينها في منتصف القرن الثاني وقد كان الحديث المرفوع فيما جمع منه في هذه المرحلة مختلطًا بأقوال الصحابة والتابعين، بحيث لم يعن الفقهاء ءانذاك بتمييز السنة عن أقوال وفتاوى الصحابة والتابعين ولا بترتيبها. وقد تلت هذه الخطوة خطوات أخرى عني فيها العلماء بتدوين السنة وتمييزها عن فتاوى الصحابة والتابعين، فتبلور عن ذلك علم قائم بذاته يعرف بـ«علم مصطلح الحديث» وكان ذلك مع منتصف القرن الثاني الهجري، وبعد ذلك ظهرت طريقة جديدة، وهي تمييز الأحاديث الصحيحة عن غيرها والبحث في الرواة.

(١) أي لا أخلِط.

المبحث الخامس

مكانُ السُّنَّة من التَّشرِيعِ الإسلامِيّ

السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الإسلاميّ بعد القرءان الكريم، وهذا بإجماع الأمة سلفها وخلفها، إذ الناس لم يتنازعوا في دليلها الشرعي، وقبول أصلها، وإنما فصل الخلاف من جهة ثبوت بعض الأحاديث في روايتها أو عدم ثبوتها، وهذه مسألة مستقلة عن حجيتها.

والسنة باعتبارها الأصل الأساسي الثاني للتشريع الإسلامي، فهي تتولى توضيح أحكام القرءان وتفصيل مجمله وتقييد مطلقه وتخصيص عامه وتأييد صريحه وتأكيده، بالإضافة إلى أنها استقلت بأحكام لم يرد لها ذكر في القرءان وإن كانت أصولها راجعة إليه، وهكذا فالسنة النبوية جاءت مؤكدة لما جاء في القرءان أو مبينة له، كما أنها كانت في بعض الأحيان مبيِّنة لأحكام تفصيلية لم ينص عليها القرءان مع أنَّ الكلَّ وحيٌ من اللَّه على نبيِّه.

المبحث السادس

التَّعرِيفُ بِأَهلِ السُّنَّةِ والجَمَاعة

يجدر في هذا المقام الإشارة إلى معنى أهل السنة والجماعة، فالسنَّة هنا هي السبيل الذي كان عليه النبي وأصحابه، قال اللّه تعالى لنبيِّه ﷺ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [سورة يوسف:١٠٨]، والسبيل في الآية هي سنة النبي ﷺ وشريعته أي العقيدة والأحكام، فأهل السنة هم الصحابة ومن تبعهم من المسلمين في المعتقد، فمن كان على ما كان عليه الصحابة من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره فهو من أهل السنة. وأمَّا الجَمَاعَة فهم السواد الأعظم، وهم جمهور الأمة المحمدية، وهم المرادون بالجماعة الواردة في حديث الترمذي(١): «**عَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالفُرْقَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الجَمَاعَةَ**». وليس المراد بالجماعة صلاةَ الجماعة كما يظنُّ كثيرٌ من الناس، بل الجماعة هم جمهور الأمة المحمدية.

---

(١) سنن الترمذي، الترمذي، (٤/ ٤٦٥).

البَابُ الثَّانِي

حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّة

المبحث الأول: حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ مِن القُرءان.

المبحث الثاني: حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ من الحَدِيث.

المبحث الثالث: حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ من الإِجمَاع.

المبحث الرابع: حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ من المَعقُول.

المبحث الخامس: أَقْوَالُ أَهلِ العِلم فِي حُجِّيَّة السُّنَّة.

المبحث الأول

حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ من القُرءان

اتفق علماء الأمة على أن السُّنَّة بمجموعها حُجَّةٌ ومصدر من مصادر الأحكام واستدلُّوا على ذلك بالكتاب والحديث والإجماع والمعقول، فأمَّا الكتاب وهو القرءانُ الكريم فقد وردت ءايات فيه تدلُّ على حجية السنة، ومنها:

بيان فرض اللَّه اتِّباع السُّنَّة:

قال تعالى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ﴾ [سورة النساء: ١٧١].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمۡرٖ جَامِعٖ لَّمۡ يَذۡهَبُواْ حَتَّىٰ يَسۡتَـٔۡذِنُوهُۚ﴾ [سورة النور: ٦٢].

وقال تعالى: ﴿رَبَّنَا وَٱبۡعَثۡ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَيُزَكِّيهِمۡۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ١٢٩﴾ [سورة البقرة].

وقال جل ثناؤه: ﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ رَسُولٗا مِّنكُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمۡ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ ١٥١﴾ [سورة البقرة].

وقال عزَّ وجلّ: ﴿لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ١٦٤﴾ [سورة ءال عمران].

وقال جلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ٢﴾ [سورة

الجمعة].

وقال: ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ﴾ [سورة البقرة:٢٣١].

وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾ [سورة النساء].

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ [سورة الأحزاب]. فذكر اللَّه الكتابَ وهو القُرءان، وذكر الحِكْمَة، والحكمة سنة رسول اللَّه ﷺ.

بَيانُ فرْض اللَّه طاعةَ رسول اللَّه ﷺ بذكرها مقرونةً بطاعة اللَّه ومنفردةً:

قال اللَّه تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [سورة الأحزاب].

وقال أيضًا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [سورة النساء].

وقال جلَّ ذكره: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾ [سورة النساء].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْاْ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [سورة الأنفال].

بيانُ ما أمر اللَّه به من طاعة رسوله:

قال اللَّه جلَّ ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ

أَيْدِيهِمْۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾﴾ [سورة الفتح].

وقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾[سورة النساء].

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [سورة النساء]. ونزلت هذه الآية الأخيرة في رجل خاصَمَ الزُّبَيْر بن العوام في أرضٍ، فقضى النبي بها للزبير، وهذا القضاء هو من سنة رسول اللَّه ﷺ أي قوله، لا حُكْمٌ منصوص في القُرءان. ولو كان قضاءً بالقُرءان لكان حُكمًا منصوصًا عليه بكتاب اللَّه.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥۚ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [سورة النور]. فأعلم اللهُ الناسَ في هذه الآية أنَّ دعاءهم إلى رسول اللَّه ليحكم بينهم هو دعاء إلى حكم الله، لأن الحاكم بَيْنهم رسولُ الله، وإذا سلَّموا لحكم رسول اللَّه فإنما سلموا لحكمه بفرض اللَّه. وأعْلَمَهم أن حكمَه حكمُه، على معنى افتراضه حكمَه، وما سبق في علمه جلَّ ثناؤه مِن إسْعاده بعِصْمته وتوفيقه، وما شَهِد له به من هِدايتِه واتباعِه أمْرَه. فأَحْكَمَ فرضَه بإلزام خَلْقِه طاعةَ رسوله، وإعْلامِهم أنها طاعتُه. فَجَمَعَ لهم أنْ أعْلَمَهم أنَّ الفرض عليهم اتباعُ أمره وأمرِ رسوله، وأن طاعةَ رسوله من طاعتِهِ.

بيان ما أبان اللَّه لخلْقه من فرضه على رسوله اتباعَ ما أَوْحَى إليه، وما شَهِد له به من اتباع ما أُمِرَ به، ومِنْ هُداه، وأنه هاد لمن اتبعه:

قال اللَّه جل ثَناؤه لنبيه: ﴿ وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ

﴿... بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ٢﴾ [سورة الأحزاب].

وقال: ﴿ثُمَّ جَعَلۡنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡرِ فَٱتَّبِعۡهَا وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ ١٨﴾ [سورة الجاثية]. فأعْلَمَ اللهُ رسولَه مِنَّة عليه بما سبق في علمه، بعِصْمته إيَّاه من خلقه، فقال: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [سورة المائدة:٦٧].

وشهد له جلَّ ثناؤه باستمساكه بما أمره به والهدى في نفسه وهدايةِ مَنْ اتبعه، فقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ[1] وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٥٢﴾ [سورة الشورى].

وقال: ﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ وَرَحۡمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيۡءٖۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمۡ تَكُن تَعۡلَمُۚ وَكَانَ فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ عَظِيمٗا ١١٣﴾ [سورة النساء]. فأبان اللَّه أنْ قدْ فرَضَ على نبيه اتباعَ أمره، وشهِدَ له بالبلاغ عنه، وشهد به لنفسه، ونحن نَشْهَدُ له به، تَقَرُّبًا إلى اللَّه بالإيمان به، وتوَسُّلًا إليه بِتَصْديق كَلِمَاتِه.

---

(١) معناه ما كنتَ تعرف تفاصيل أمور الإيمان قبل نزول الوحيِ عليك، أما أصل التوحيد فالرسول يعرفُهُ، وكذا كلُّ الأنبياءِ لا تمرُّ عليهم فترةٌ من فتراتِ أعمارهم يكونون فيها جاهلين بخالقهم، فالأنبياءُ محفوظون قبل النبوَّة وبعدها من الكفر والشِّركِ بأنواعه.

المبحث الثاني

حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ من الحَدِيث

وأما من الحديث فقد وردت أحاديث كُثُر تدلُّ دِلالة قاطعةً على حجيَّةِ السنة ولزوم العمل بها، ومن ذلك الأحاديث التي يُبيِّن فيها ﷺ بأنه قد أوحي إليه القرءان وغيره، وأن ما بينه وشرعه من الأحكام فإنما هو بتشريع اللَّه تعالى له، وأن العمل بالسنة عمل بالقرءان، وأن طاعته طاعة لله، ومعصيته معصية لله جل وعلا، ومن ذلك:

- ما رواه ابن ماجه[1] عن النبيِّ ﷺ: «**يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يُحَدَّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي، فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، أَلَّا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ**».

- وفي رواية أبي داود[2]: «**أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرءانِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ، وَلَا لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ، إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ**».

- وما رواه البخاري[3] عن النبي ﷺ أنه قال: «**إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ**

---

(١) () سنن ابن ماجه، ابن ماجه، (١/ ٦)، حديث ١٢.

(٢) () سنن أبي داود، أبو داود، (٤/ ٢٠٠)، حديث ٤٦٠٤.

(٣) () صحيح البخاري، البخاري، (٩/ ٩٣)، حديث ٧٢٨٣.

بِهِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: يَا قَوْمِ، إِنِّي رَأَيْتُ الجَيْشَ بِعَيْنَيَّ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ العُرْيَانُ، فَالنَّجَاءَ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَدْلَجُوا، فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهَلِهِمْ فَنَجَوْا، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الحَقِّ».

- وفي حديث أبي هريرة رضي اللّه عنه مرفوعًا[١]: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ».

- وفي حديث ءاخر[٢]: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قالوا: يا رَسولَ اللّهِ، وَمنْ يَأْبى؟ قال: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى».

- وفي حديثٍ[٣]: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ ءايَةً، وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

- وما رواه البخاري[٤] عنه ﷺ قال: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي».

وما رواه مسلمٌ[٥] عن جابر أنه قال: رأيت النّبيّ ﷺ يرمي على راحلته يوم النّحر، ويقول: «لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ».

- وما رواه الترمذي[٦] عن النبيِّ ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ

---

(١) صحيح البخاري، البخاري، (٤/ ٥٠)، حديث ٢٩٥٧.

(٢) صحيح البخاري، البخاري، (٩/ ٩٢)، حديث ٧٢٨٠.

(٣) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنَّة، السيوطي، (ص٣٧).

(٤) صحيح البخاري، البخاري، (٨/ ٩)، حديث ٦٠٠٨.

(٥) صحيح مسلم، مسلم، (٢/ ٩٤٣)، حديث ١٢٩٧.

(٦) سنن الترمذي، الترمذي، (٥/ ٣٣)، حديث ٢٦٥٦.

حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ».

- وما رواه الحاكم[1] في المستدرك: «**قَدْ يَئِسَ الشَّيْطَانُ بِأَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ وَلَكِنَّهُ رَضِيَ أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِمَّا تُحَاقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَاحْذَرُوا يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ**».

(١) **المستدرك**، الحاكم، (١/ ١٧١)، حديث ٣١٨.

المبحث الثالث

حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ من الإجمَاع

أجمع الصحابة كافَّةً على وجوب اتِّباع السُّنَّة النبوية الثابتة لأنَّها وحيٌ من اللَّه تعالى، ولأنَّ اللَّه سبحانه أمر باتباعها وكذا رسول اللَّه ﷺ، والوقائعُ الدَّالَّة على إجماعهم في كون السنَّة حجَّة في الدين كثيرة، وما عُلِمَ أحدٌ خالف ذلك قطُّ.

ثم سلك التابعونَ سبيل الصحابة رضوان اللَّه عليهم في الأخذ بما وردَ في السنة من أحكام وءادابٍ، ولم يعلم أنَّ أحدًا من التابعين ممن يعتدُّ برأيه خالف السنَّة إذا صحَّ نقلها.

وقد أجمع المسلمون من بعدهم إلى يومنا هذا على وجوب الأخذ بالأحكام التي أتت بها السنَّة، وأنَّ من أنكر منهم ذلك فقد خالف القرءان والسنَّة واتَّبع غير سبيل المؤمنين.

قال الإمام الشّافعي[1] رضي اللَّه عنه: ولا أعلم من الصّحابة ولا التّابعين أحدًا أخبر عن رسول اللَّه ﷺ إلّا قبل خبره وانتهى إليه وأثبت ذلك سنة. ثمّ أخرج عن سالم بن عبد اللَّه أن عمر بن الخطاب نهى عن الطِّيب قبل زيارة البيت[2] وبعد الجمرة، قال سالم: قالت عائشة: طيبت رسول اللَّه ﷺ بيدي لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت، قال الشافعي: فترك سالم قول جده في إمامته وعمل بخبر عائشة وأَعلَمَ من حدثه أنه سنة وأن سنة رسول اللَّه ﷺ أحقّ.

---

(١) **مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة**، السيوطي، (ص٣٤).

(٢) أي البيت الحرام بمكة.

المبحث الرابع

حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ من المَعقُول

لَمَّا ثبت بالدليل القطعيِّ أنَّ محمدًا ﷺ رسولُ اللَّه اقتضى الإيمان برسالته لزومَ تصديقه بالحال والمقال، وإلا فإنَّ من لم يصدِّقهُ لا يكون مؤمنًا به ولا باللَّه تعالى، فالرسول هو سفير اللَّه تعالى إلى عباده وهو المبلِّغُ عن ربِّهِ تعاليم الشَّريعة، وقد أيقنَّا بأنه صادقٌ بكلِّ ما يُبلِّغنا به وأنَّه معصوم من الزلل[1]، وقد قرن اللَّه تعالى الإيمان برسوله مع الإيمان به فقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾ [سورة النور: ٦٢].

قال الإمام الشافعي[2]: «فجعل كمال ابتداء الإيمان الّذي ما سواه تبع له الإيمان باللّه ثمّ برسوله معه، ففرض اللَّه على النّاس اتّباع وحيه وسنن رسوله، فقال في كتابه: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾﴾ [سورة ءال عمران]، مع ءاي سواها ذكر فيهنّ الكتاب والحكمة. فذكر اللَّه الكتاب وهو القرءان، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضاه من أهل العلم بالقرءان يقول: الحكمة سنة رسول اللَّه ﷺ». ولو لم تكن السنة حجَّةً على المسلمين لما استطعنا تنفيذ أحكام القرءان لأنَّ السنَّة بيان للقرءان.

فكلُّ من له عقلٌ سليم يرى وجوب اتِّباع سنَّة النبيِّ ﷺ وإلا لانتفت الفائدة من هديه، ولكان وجوده بين أمته وهو يعلمهم أمور دينهم لا جدوى

---

(١) أي الكفر والكبائر وصغائر الخسة قبل النبوة وبعدها ومعصوم من الخطأ في التبليغ.

(٢) **مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة**، السيوطي، (ص٧).

منه وأنه أمر زائد، وهذا ما لا يُقِرُّ به صاحب عقلٍ.

ثم إن القرءان في كثيرٍ من مواضعه يُحتاج فيه إلى بيان مجمله وتقييد مطلقه وتخصيص عامه، مثل: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ٤٣﴾ [سورة البقرة]، و﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [سورة البقرة]، ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [سورة ءال عمران]، ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٧٥﴾ [سورة البقرة]، ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [سورة المائدة]، ونحو ذلك مما يحتاج إلى البيان والتفصيل. وقد أوضحت ذلك السنة القولية والفعلية وبيَّنته، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ٤٤﴾ [سورة النحل]. وكان جبريل عليه السلام ينزل على الرسول بالسنة كما ينزل عليه بالقرءان، قال تعالى : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ٣﴾ [سورة النجم].

لذا فكلُّ من أنكر كون السنة الصحيحة أصلًا من أصول الدين الإسلامي لا حظَّ له ولا خلاق له في شرع اللَّه تعالى، لأنَّه قد خالف ما علم من الدين بالضرورة وما أجمع عليه المسلمون من لدن الصحابة إلى يومنا هذا.

وقد حذَّر القرءان من مخالفة النبي ﷺ، وعدَّ مخالفته سببًا لنيل العقاب وسخطه، قال تعالى ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ١١٥ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ١١٥﴾ [سورة النساء].

وقال تعالى محذِّرًا المؤمنين من مخالفة أمره ﷺ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ٦٣﴾ [سورة النور].

المبحث الخامس

أَقْوَالُ أَهلِ العلمِ فِي حُجِّيَّة السُّنَّة

كان السَّلف الصالحُ من الصحابة فمن بعدهم لا يختلفون على هذا المعنى، بل هم مجمعونَ على ضرورة المتابعة للكتاب والسنَّة وعلى استعظام الإعراض عنهما، وعلى أنَّ كلَّ أحدٍ من الناس يؤخذ منه ويُرَدُّ عليه سوى رسول اللَّه ﷺ، فإنه يؤخذ منه ولا يُرَدُّ عليه شيء من أمور الدين.

وقد كان عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما إذا سئلَ عن حكمٍ فإنه كثيرًا ما يحكي فعل النبيِّ ﷺ ثم يقول: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾.

قال الشافعي: «ولا أعلم من الصحابة ولا من التابعين أحدًا أخبر عن رسول اللَّه ﷺ إلا قَبِلَ خبره وانتهى إليه وأثبتَ ذلك سنةً».

وقال الأوزاعي: «إذا بلغكَ عن رسول اللَّه ﷺ حديثٌ فإياك أن تقولَ بغيره، فإنَّ رسول اللَّه ﷺ كان مبلِّغًا عن اللَّه تعالى».

وقال الربيع: «روى الشافعيُّ يومًا حديثًا فقال له رجل: أتأخذ بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال: متى رويت عن رسول اللَّه ﷺ حديثًا صحيحًا فلم ءاخذ به؟! فأشهدكم أن عقلي قد ذهب».

وقال الربيع: «سمعت الشافعيَّ وسأله رجل عن مسألة فقال له: يروى عن النبيِّ ﷺ فيها كذا وكذا، فقال له السائل: تقول به؟ فرأيته أرعد وانتفض وقال: يا هذا، أيُّ أرضٍ تُقِلُّني وأيُّ سماء تُظِلِّني إذا رويت عن رسول اللَّه ﷺ حديثًا فلم أقل به؟! نعم على السمع والبصر».

وقال ابن أبي حاتم: «أخبرني أبو محمد السجستاني فيما كتبَ إليَّ عن أبي ثورٍ: سمعت الشافعيَّ يقول: كلُّ حديثٍ عن النبيِّ ﷺ قولي وإن لم تسمعوه مني»[(١)].

وقال مالكٌ: «لا تعارضوا السنة وسلِّموا لها».

وقال معنُ بن عيسى: «سمعتُ مالكًا يقول: إنَّما أنا بشرٌ أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكلُّ ما وافق الكتاب والسنَّة فخذوا به، وما لم يوافقهما فاتركوه».

وصحَّ عن الإمام أبي حنيفة وعن الإمام أحمد نحو ذلك أيضًا.

وقال مجاهد والشعبيُّ والحاكم ومالك: «ليس من أحدٍ إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبيَّ ﷺ».

ومن هذا كلِّه ومن غيره نخرج بخلاصةٍ واضحةٍ هي أنَّ السلف الصالح رضوان اللَّه عليهم، من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة، مُجمِعُونَ على توقير السُّنَّة واتباعها.

---

(١) وهذا معنى: «إذا صحَّ فهو مذهبي».

البَابُ الثَّالِثُ

حَقِيقَةُ المُسَمَّينَ بِالقُرْءَانِيِّين

المبحث الأول: تاريخ إِنكَارِ المَلَاحِدَةِ للسُّنَّة.

المبحث الثاني: نَشْأَةُ المُسَمَّيْنَ بِالقُرْءَانِيِّينَ وَأَبْرَزُ دُعَاتِهِمْ.

المبحث الأول

تاريخ إنكارِ المَلاحِدَةِ للسُّنَّة

بدأت مسيرة إنكار السنة بصورةٍ فرديَّة في حياة رسول اللَّه ﷺ من قِبَل بعض الكفَّار المعاندين لدعوة رسول اللَّه ﷺ، فقد روى أصحاب السنن في أسباب نزول الآية الكريمة: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [سورة النساء] عن عروة بن الزّبير أنَّ رجلًا من الأنصار خاصم الزّبير في شراجٍ من الحرّة يسقي بها النّخل، فقال رسول اللّه ﷺ: «**اسْقِ يَا زُبَيْرُ**»، فَأَمَرَهُ - أي النبي - بِالْمَعْرُوفِ، «**ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ**» فقال الأنصاريّ: أن كان ابن عمّتك، فتلوّن وجه رسول الله[1] ﷺ، ثمّ قال: «**اِسْقِ، ثُمَّ احْبِسْ، حَتَّى يَرْجِعَ المَاءُ إِلَى الجَدْرِ**»، وَاسْتَوْعَى لَهُ حَقَّهُ، فقال الزّبير: «واللَّهِ إنّ هذه الآية أنزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [سورة النساء]»[2].

وأما إنكار السنة على هيئة جماعية فقد ظهرت على أيدي طوائف ذكرها التاريخ، فقد بدأت على أيدي الزنادقة وطائفة من غلاة المبتدعة والخوارج، ثم انضم إليهم طوائف أخرى وبخاصة من المعتزلة الذين انتسب إليهم الكثير، كالنَّظَّام الذي كان شاطرًا من الشطار[3]، يغدو على سكر ويروح على

---

(١) أي بدا عليه أثر الغضب بسبب قبحِ كلام ذلك الأنصاري لانتهاكه حرمة النبي والطعن فيه.

(٢) **صحيح البخاري**، البخاري، (٣/ ١١١)، حديث ٢٣٦٢.

(٣) وصف إنسان بأنه شاطر ليس له في استعمال اللغة معنى من معاني المدح بل =

سكر ويبيت على جرائرها، ويدخل في الأدناس والفواحش، وهو القائل: [البسيط]

ما زلت ءاخذ روح الزق في لطف   وأستبيح دما من غير مجروح
حتى انثنيت ولي روحان في جسدي   والزق مطرَح جسما بلا روح

ولم يكتف المنكِرونَ بإنكار الحديث ورفض السنة، وإنما لجأوا إلى وَضع أحاديث مكذوبة ونسبوها إلى النبي ﷺ فألَّفوا كلامًا على هيئة أحاديث الرسول ﷺ في تعظيم أئمتهم، وتأكيد نِحْلَتِهِمْ، وتأصيل معتقدهم، وفي ذمِّ مخالفيهم وعقائدهم أيضًا. وقد كان لهذه الأحاديث المزعومة الموضوعة على رسول اللَّه ﷺ دور أصيل في نشأة عقائدهم.

أما الخوارج فقد طعنوا في الصحابة رضوان اللَّه عليهم بعد واقعة التحكيم الشهيرة أثناء الحرب بين علي رضي اللَّه عنه ومعاوية وبسبب واقعة التحكيم طعن الخوارج في عدالة الصحابة رضي اللَّه عنهم فمن الخوارج مَنْ فَسَّقهم، وهم قلة لا تذكر، والأكثرون من طوائف الخوارج كفروا الصحابة والعياذ بالله، بل منهم من جعلهم كالمشركين في الحرب والسبي وعدم قبول الجزية منهم إلى ءاخر تلك الآراء التي تدل على انحراف حاد عن الحق، وقد دفع بهم إنكار السنة والرغبة الملِحَّة عندهم في مخالفة جماعة المسلمين إلى الافتراء على اللَّه ورسوله وجماعة المسلمين، وتباروا في تكفير الأمة بأنواع من الكفر، فجمهوهم يرون أن دار مخالفيهم دار حرب يقتل فيها النساء والأطفال وأن جميع مخالفيهم كفار مثل كفار العرب، لا يقبل منهم إلا الإسلام أو القتل. أما في الأحكام فقد أنكروا الرجم في الزاني المحصن لأنه ليس منصوصًا عليه في القرءان، وأقاموا حد السرقة ولم يلتزموا ما ورد في السنة وإجماع الأمة بالحرز في السرقة ونصابها وكذلك قطع اليد من الرسغ، كما استحلوا

= هذا لفظ موضوع للذم، ومعناه الخبيث.

كفر الأمانة التي أمر اللَّه تعالى بأدائها وزعموا أن المسلمين مشركون يحل أكل أماناتهم، وأجاز فريق منهم وهم الميمونية نكاح بنت البنت وبنت الابن بدعوى أنّ القرءان لم يذكرهن ضمن المحرمات، إلى غير ذلك من أنواع الضلال والزيغ الذي وقعوا فيه في أصول الدين، وفي أحكام الشريعة بسبب أنهم رفضوا السنة النبوية المطهرة، وزعموا أنهم يأخذون أحكامهم وقضايا دينهم عن القرءان، وما علموا أنهم نابذوا القرءان ونبذوه يوم نبذوا السنة واتخذوها ظِهرِيًّا، ويقول عبد القاهر البغدادي عن الخوارج أنهم أنكروا حجية الإجماع والسنن الشرعية، وأنه لا حجة في شىء من أحكام الشريعة إلا من القرءان، ولذلك أنكروا الرجم والمسح على الخفين لأنهما ليسا في القرءان، وقطعوا يد السارق في القليل والكثير لأن الأمر بالقطع في القرءان مطلق، ولم يقبلوا الرواية في نصاب القطع ولا الرواية في اعتبار الحرز فيه.

فهؤلاء وأولئك رفضوا سنة رسول اللَّه ﷺ لطعنهم في الصحابة، ومن المعلوم أن سنة رسول اللَّه ﷺ إنما وصلت إلينا من خلال الصحابة، بل إن الدِّين كلَّه وصل إلينا من خلالهم، فهم الطبقة المعاصرة لرسول اللَّه ﷺ زمانًا، المطلعة على أحواله قولًا وفعلًا، الحريصة على أن تحفظ عنه كل حركة وسكنة، وأن تنقل عنه كل لفظة وسكتة، الأمينة في وصف أحواله ﷺ صغيرها وكبيرها، والصحابة هم الذين نقلوا إلينا أحوال النبي ﷺ كافة لم يخرموا منها شيئًا، حتى صرنا كأنَّنا نعايشه في أحواله ﷺ، ونعاين هيئاته، فهم الذين نقلوا إلينا الدين عن رسول اللَّه ﷺ الذي تلقاه عن ربه وحيًا في القرءان أو في السنة أو في المنام[1]، فإذا جاء من الطوائف والفرق من يرفض الأخذ عنهم مستندًا إلى ما يزعمه من أنهم ليسوا عدولًا فعن من يأخذ دينه؟ وأنى له أن يعرف شرائع الإسلام؟ ومن أين يأخذ أحكام الدين في الصلاة وهيئاتها، والزكاة ومقاديرها، والصيام وأحكامه، والحج ومناسكه، ثم من أين له أن يعرف ما

(١) رؤيا الأنبياء وحيٌ، وقلوبهم لا تنام إذا نامت عيونهم.

يحل وما يحرم، وما يأخذ أو يدع في شؤون الحياة جميعها؟ ثم أين نجد كل هذا في القرءان المجيد؟ وأين يجده هؤلاء الذين يزعمون أنهم يكتفون بالقرءان وحده دون السنة النبوية المشرفة؟

إن رفضهم السنة النبوية كان له الأثر الذي أشرنا إلى بعضه من خروجهم على الدين وابتداعهم فيه ما ليس منه، واعتناقهم عقائد باطلة، ومزاولتهم شرائع لا تَمُتُّ إلى الإسلام، بل تناقض الإسلام وتعارضه، وقد انتهى بهم الأمر إلى أن نقضوا عرى الإسلام، وكفروا الأمة المسلمة، وما كفرت الأمة ولكن الظالمين كفروا، يريدون هدم الدين بحجة الحرص عليه، ويَكفُرُون بالقرءان وهم يزعمون الاستمساك به والاعتماد عليه، فأين منهم ءاياته البينات التي تأمر بطاعة رسول اللَّه ﷺ والأخذ عنه والائتمار بأمره والانتهاء بنهيه؟ بل أين منهم ءاياته البينات التي تنص على أنه ﷺ لا ينطق عن الهوى، وأَنَّ سُنَّتَهُ وحي من عند اللَّه تعالى؟ وأين من هؤلاء الذين يخالفون عن أمر رسول اللَّه ﷺ قوله تعالى محذرًا إياهم ومن على شاكلتهم: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور].

هكذا بدأت مسيرة إنكار سنة رسول اللَّه ﷺ والشغب عليها ورفض اعتبارها مصدرًا تشريعيًا كالقرءان، والخروج على طاعة رسول اللَّه ﷺ، مسيرة الضلال هذه على أيدي الخوارج والمبتدعة، ثم تلقفها منهم وسار على ضلالهم طوائف وأشهرهم المعتزلة، ثم استمرت مسيرة الضلال يسلمها ضال إلى ضال، ويأخذها ضال عن ضال، وقد افترقوا في ضلالهم إلى مذاهب وطوائف، فطائفة تنكر السنة النبوية المطهرة بجملتها، ما كان منها قولًا، وما كان عملًا، وما كان تقريرًا، ويعدُّون أقواله ﷺ وأفعاله مثل أقوال الناس وأفعالهم لا صلة لها بالدين من قريب أو من بعيد. وطائفة تأخذ من السنة بما كان عملًا وتطرح ما كان قولًا، دون تمييز أو سند إلى شرع أو عقل يسوغ هذه التفرقة، فإن صاحب العمل هو نفسه صاحب القول ﷺ. وطائفة ثالثة قالوا: لا نأخذ من سنة رسول اللَّه ﷺ إلا بما تواتر قولًا وعملًا، أما خبر الواحد فلا

يأخذون به ولا يعتبرونه، ومن هؤلاء من يرفضه جملة.

وقد ظلت مسيرة الضلال هذه تنتقل عبر التاريخ بطوائفها المختلفة وعلى مستوى الأمة المسلمة شرقًا وغربًا، حتى كانت نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، حيث نبتت نابتة سوء بين المسلمين في بلاد الهند، وذلك بنشأة طائفة يُسمَّون «القرءانيين» زعموا الاعتماد على القرءان وحده، وطرح السنة النبوية المطهرة جانبًا، وأخذت تلك الطائفة تدعو إلى نحلتها بهِمَّة ونشاط تحت رعاية الاستعمار الإنجليزي[1]، ثم انتقلت من الهند إلى باكستان بعد التقسيم تحت مسمى «البرويزيين»، وسوف نبين بشيء من التفصيل تاريخ نشأتهم وأهم رؤسائهم بعونه تعالى.

---

(١) **فائدة لغوية:** قد يسأل البعض عن كتابة هذه الكلمة المعرَّبة بالغين أو الجيم أو الكاف. والجواب على ذلك أنَّ للمعاصرين من أهل الترجمة في نحو هذه مذاهب وءاراء: فبعضهم يكتب صوت چ الأعجمي كما في كلمة (give) كافا، وبعضهم يثبتها جيمًا، وبعضهم يثبتها غينا. وكل ذلك محتمل وله وجه باعتبار مخرج صوت چ الأعجمي وقربها من مخارج الكاف والغين والجيم. ففي التعريب كلٌّ من هذه الثلاثة متّجه. فلا مشاحَّة في أيها سُلِكَ. لكن الأكثر على اعتبار الكاف والجيم. وسيبويه وعلماء العربية يصفون نحو صوت چ بأنه حرف متردِّدٌ بين الجيم والكاف. كما يقولون عن حرف پ في الفارسية أو حرف ڤ مثلا إنه حرف متردد بين الباء والفاء. وهكذا. فاكتب أخي القارئ إن شئت: الإنجليزية أو الإنكليزية، تكتبها بإحدى صورتين: صورة ج أو ك ، وتنطقها بأحد ثلاث صور: جيم أو كاف أو چ. واللَّه أعلم.

المبحث الثاني

نَشْأَةُ المُسَمَّيْنَ بِالقُرْءانِيِّينَ وَأَبْرَزُ دُعَاتِهِمْ

بعد وضع الإنكليز أيديهم على شبه القارة الهندية دانت لهم طوائفها وفرقها من الهندوس والبوذيين والجينيين[١] وغيرهم ممن يدينون بغير الإسلام. وكان المسلمون بالهند يُمثِّلُون للإنجليز المستعمرين قلقًا وإزعاجًا بل يمثلون خطورة على سلطتهم وبقائهم في تلك البلاد، إذ كانوا لا يفتأون يلبون داعي الجهاد ضد الإنجليز، ويقومون بالثورات العديدة. وقد كان الإنكليز يدبِّرُون المؤامرات والمكايد ضد الإسلام والمسلمين في تلك البقاع.

ثمَّ وضع الإنكليز خطة معينة فأحكموها وحققت لهم أغراضهم وأهدافهم من تفريق صفوف المسلمين وإضعاف شوكتهم في تلك البلاد وبث النزاع بين طوائفهم. وكانت خطتهم تلك تقوم على أن يستقطبوا أشخاصًا من المسلمين، يرون فيهم قبولًا لبيع دينهم وأمتهم مقابل السلطة والمال، فيجندونهم للعمل ضد الإسلام والمسلمين، وكانت خطتهم التي يرسمونها لعملائهم واحدة، حيث يبدأ هؤلاء العملاء بالتظاهر بالإسلام والحرص عليه والدعوة إليه والكتابة فيه، حتى إذ اشتهر أمرهم والْتفَّ الناس حولهم بدؤوا ينفذون خطة الإنجليز التي رسموها لهم، وبدؤوا ببذر بذور الشك في عقيدة الإسلام ثم في أحكامِ شريعته، ثم تحت دعواهم «الحرص على الإسلام» يبثون سمومهم، فمنهم من يدعي النبوة مثل: «ميرزا غلام أحمد القادياني»، ومنهم من يدَّعِي

---

(١) طائفةٌ لها معتقدات قريبة من البرهمية الهندوسية.

أنه مجدد القرن مثل «أحمد خان»[1] الذي عمل للإنجليز إلى أن باع دينه، وضحى بأمته في مقابل ولائه المطلق للإنجليز.

وإثر انتشار الأفكار التي بثّها في البداية المدعوّ «أحمد خان» الذي تعاون مع ءاغاخان الثالث[2] إمام الطائفة الإسماعيلية الآغاخانية وتمويله بافتتاح

---

(١) ولد أحمد خان في دلهي سنة ١٢٤٢هـ لأسرة فارسية الأصل. عمل لدى البريطانيين موظَّفًا في شركة الهند الشرقية، ثم في أكثر من وظيفةٍ حتى شرَعَ في محاولة إنهاء ثورة الهنود على البريطانيين عام ١٨٥٧م، فكوفئ بلقب «صاحب نجمة الهند» وعضوية شرفية في الجمعية الملكية الآسيوية في لندن. عمل في أثناء ذلك على التلاعب بالقرءان الكريم عبر تفسيره تفسيراتٍ مبتدَعةٍ تنفي كثيرًا من حقائقه معتمدًا على ما يظنه العقل فحسب، ثم أخذ يدعو إلى تأويل الأحاديث النبوية، ثم نادى بالتشكيك فيها، واستمرّ في دعوته حتى وفاته سنة ١٨٩٨م. ترجم أحمد أمين في كتابه «زعماء الإصلاح» لأحمد خان ترجمة مطولة شغلت الصفحات (١٢١ - ١٣٨) منه، إلا أنّ أحمد أمين قدّمَ صورةً لأحمد خان حرِصَ فيها على تلميعه بحيث يبدو عبقريًّا مُصلِحًا أتى بما لم تستطعه الأوائل. إضافةً إلى أنّه لم يتطرّقْ إلى قضية إنكار السنة في فكر أحمد خان، مع أنه ذكرَ جرأته في ءارائه التي كُفِّرَ وحُورِبَ من أجلها.

(٢) إمام الطائفة الإسماعيلية الأغاخانية الثالث والأربعون، ولد في كراتشي سنة ١٨٧٧م لسلالة الآغاخان الأرستقراطية، استلمَ زعامة الطائفة وهو في الثامنة من عمره، تبوّأَ مكانة اجتماعيةً وسياسيةً مرموقةً في المجتمع الهندي بسبب نفوذ أسرته الكبير وثرائها، ثم امتدّ نفوذُهُ إلى التدخّل في العديد من قضايا العالم الإسلامي، وتوسّع دوليًا حتى ترأس عصبة الأمم سنة ١٩٣٧، وقام بمهامَّ دوليةٍ عديدة منها التوسط بين ألمانية النازية والحلفاء. كان يجيد لغاتٍ عديدة، مطّلعًا على الفلسفة وما يُسَمَّى باللاهوتيات، مهتمًا بنشر التعليم في بلاد الهند والعالم الإسلامي، أمر أتباعه بأن تخلع نساؤهم الحجاب بدعوى أنه يتعارض والعقائد الإسماعيلية، ووجههم إلى لزوم تعليم المرأة ونزولها جنبًا إلى جنب الرجل في ميادين الحياة. تزوج أربع مراتٍ، وتوفي في سويسرا سنة ١٩٥٧م ونُقل رفاته إلى حيث دُفن في أسوان في مصر بعد عامين. ترجم له د. مصطفى غالب ترجمةً مطولة في كتابه=

أول جامعة إسلامية بزعمه عصرية في عليكرة[1] في نهاية القرن التاسع عشر بدأت الدعوة إلى الاعتماد على القرءان دون السُّنَّة في التشريع الإسلامي تغزو الهند. وقد تسلم البريطانيون إدارة هذه الجامعة لمدة سنتين، وما لبث «أحمد خان» أن تولى إدارتها بنفسه منذ عام ١٨٨٠ر بعد أن استقال من منصبه في القضاء، وبقي يُديرها حتى وفاته.

وجاء بعدَ «أحمد خان» «تشراغ علي» الذي صرّح بأنّ الحديث في حد ذاته لا يُمكن الاعتماد عليه. وفي عام ١٩٠٢م بدأ أحدُ الذين تأثروا بـ «أحمد خان»، وهو «عبد اللَّه جكرالوي» مؤسس ما يُسمَّى بالحركة القرءانية نشاطه الهدَّام، بإنكار السنّة كلِّها، مُتّخذًا مسجدًا في «لاهور»[2] مقرًّا لحركته تلك، وقد دعا إلى إنكار الأحاديث والاكتفاء بالقرءان، وصنّف الرسائل في ذلك، وقال: «إن الناس افترَوْا على النبيّ وروَوْا عنه الأحاديث»، وشرع لجماعته الذين سماهم أهل الذكر[3] طريقةً جديدة للصلاة، وقال: «إن الأذان والإقامة بالشكل الذي يفعله المسلمون بدعة» إلى غير ذلك من الأقوال.

ثم جاء في هذه السلسلة العليلة عددٌ ممن حملوا لواءَ هذه الأفكار الضّالّة كان أبرزهم ومرسخ فكرهم ومنظِّرُهُ ومؤسس فرقته بشكلٍ رسمي، المدعوّ «غلام أحمد برويز».

= «تاريخ الدعوة الإسماعيلية» (ص٣٢١ – ٣٧٨).

(١) مدينة في إقليم أوتاربراديش الهندي، تقع جنوبَ شرقي دلهي على نهر الغانج.

(٢) مدينة باكستانية، كانت عاصمة الغزنويين وملوك المغول، وفيها العديد من المساجد والحدائق. وتقليديًّا: فإنهم يقولون في باكستان: إن «إسلام ءاباد» هي العاصمة السياسية، و«كراتشي» العاصمة الاقتصادية. أما لاهور بتاريخها العميق فهي العاصمة الثقافية، وهي المنبر الذي أعلن من فوقه قرار إنشاء دولة باكستان فيما عرف بقرار لاهور الشهير الذي اتخذ عام ١٩٤٠م.

(٣) الذكر هنا بمعنى القرءان، وليس بالمعنى المعروف عند الصوفية.

وقد دخلت هذه العقيدة إلى «البلاد العربية»، فترى بعض الشخصيات التي ينتسبُ بعضُها إلى العلم الشرعيّ ممن درسوه وتخصّصوا في بعض مجالاته، وينتسب بعضُها إلى علومٍ أُخرى قد تَطَفَّلُوا على العلوم الشرعية بالكلامِ فيها، فصرّحوا، وحرّضوا، وأفتَوا بما حلا لهم، وبما راقَ لهم من أهواء، وعليهم يصدُقُ قول الشاعر: [الطويل]

يقولونَ: هـذا عِندَنا غيرُ جائزٍ ومن أنتُمُ حتى يكونَ لكمْ عِندُ؟

وقد مُحِنَتِ الأمةُ المسلمة في عصرِها الحديثِ في بلادِ العرب - وفي مصر تحديدًا - بنكراتٍ تعرّفوا بالشذوذ، واشتُهِروا بتبنِّيهم من الآراء كلَّ منبوذ، وقد نبغَ منهم في القرنَين الماضيَين أشخاصٌ هيَّئوا التربةَ المتقبّلةَ لظهور المسمَّين بالقرءانيين المعاصرين، ذلك بما أشاعوه من انتقاصِ كتبِ الحديث والفقه والتفسير المتقدمة، زاعمين رَفعهم لواءَ الإصلاح والتجديد والتنوير ومحاربة البدع، وما إلى ذلك من شعارات برّاقة، زُبِرَت على راياتٍ خفّاقة، وكانت كلماتِ حقٍّ أُريد بها في كثيرٍ من الأحيان الباطلُ الصُّراح، والضلالُ البَواح.

ولم يكُفَّ الزمانُ إلى هذه اللحظة عن أن يُطلِعَ على الأمّة رُويبضاتٍ بالعشرات بل المئات، نبتَت نوابتُهم في البلدان الإسلامية كافّةً سنةً بعد أُخرى. ومن ذلك جماعة صغيرةٌ جدًّا تحمل تشابُهًا كبيرًا بينها وبين المسمَّين بالقرءانيين تُسمّى «جماعة الربانيين»، يرأسُها فلسطينيٌّ من مدينة نابلس اسمه «محمد راجح يوسف دويكات»، وقد افتتحت موقعًا إلكترونيًا يُدعى موقع «كونوا ربانيين». يقول رأس هذه الفرقة في مقال «تعريف بمدرسة الربانيين»: وترى مدرسة الربّانيّين أن «الخير» هو في كتاب اللّه تعالى الذي هو وحده «الحقُّ» معرفًا، لا يشاركه في ذلك سِفر ولا كتاب كما لا يشارك اللهَ تعالى في الألوهية شيءٌ ولا في الربوبية أحد... ترى مدرسة الربانيين أن الالتزام بما ذُكر هو ما فعله الرسول النبي الكريم مع المؤمنين الأولين، واتباعَ «ملة

إبراهيم» في التعليم والدعوة هو ما أمر اللَّه سبحانه رسوله الكريم أن يفعل... ففعل». ثم يقول: «ولكن الرباني في سبيل فهم النص القرءاني المقدس يدرس كل شيءٍ يُمكن أن يعينه على فهمه بدءًا بالسيرة النبوية العملية لا السنة التراثية التي لا أصل لها». وله مقالات أُخَر يظهر ضلاله من خلالها فلينظرها من شاء[1].

واستمرارًا للفكر المعوجّ الذي اتخذ من التشكيك بالسنن ورواتها ومصادرها لواءً يرفعه في العالم العربي تحت مسمّياتٍ مختلفة من التجديد والتنوير والتطوير والإصلاح، ظهرت فرقةٌ تُسمى «أهل القرءان» من جديد على يد الدكتور الأزهريّ المصريّ «أحمد صبحي منصور» الذي بدأ بحربٍ على الإسلام والسنة المطهرة منذ سنة ١٩٧٧م، بالبحث والمقال والكتاب والندوات، وصودرت بعض كتبه، وانكشف أمره من طلابه، واعترف في التحقيقات بضلاله الذي تمسك به، فأصدر الأزهر قرارًا بفصله من الجامعة عام ١٩٨٧م بسبب إنكاره للسنة النبوية وتطاوله على علماء الحديث النبوي مثل البخاري رضي اللَّه تعالى عنه، الذي يتهمه هذا الدكتور بالعداوة للإسلام والقرءان وقيامه بتأسيس مذهب الاكتفاء بالقرءان كمصدر للتشريع الإسلامي.

وقد التقى معه «رشاد خليفة» في مصر، ثم ذهب هو إليه في أمريكا، و«رشاد خليفة» هذا قد ادعى النبوة فتلقفته أمريكا، وظل في أحضانهم حتى قتل هناك في أوائل التسعينيات. وقد عاد «صبحي منصور» إلى القاهرة، ووضع قدميه على أحد المنابر بالقاهرة يبشر بدعوته الجديدة التي تقوم على تسفيه كلِّ ما ورد في السنة النبوية من أحكام، إلا أن عوامّ المسلمين الذين لم يستوعبوا الدعوة الخبيثة استشعَروا الكفرَ البَواحَ فيما يقول، فحملوه

---

(١) انظر الموقع المسمى مرفقًا بالرابط:
kuno-rabbaniyeen.org/Default.asp ?page=d tails&newsID٨١=&cat=٢

على أكتافهم إلى الشرطة حيث أُودع في السجن عدة أسابيع. ثم خرج ليعمل محاضرًا بالجامعة الأمريكية في القاهرة لعدة شهور كالعادة تجاه كل من يعادي الإسلام وتتولاه أمريكا بالرعاية إلى أن تفرَّغ للعمل في مركز ابن خلدون بالقاهرة لمدة خمس سنوات مع مديره «سعد الدين إبراهيم»، وهو المركز المشبوه المعروف بتبعيته للأمريكان واليهود وعدائه الفجّ للإسلام، والذي داهمته الشرطة المصرية عام ٢٠٠٠م وقبضت على مديره بتهمة خيانة الوطن. وبعد المشكلات التي واجهها المركز ومديره وانتهت بإغلاقه، لجأ «صبحي منصور إلى الولايات المتحدة الأمريكية خوفًا من اعتقاله في مصر، ليعمل مدرسًا في جامعة هارفارد وبالوقفية الوطنية للديمقراطية، ثم لينشئ مركزه الخاص تحت اسم «المركز العالمي للقرءان الكريم»، كما أسس مع ءاخرين في واشنطن ما يُسَمَّى «مركز التنوع الإسلامي» سنة ٢٠٠٤م، وأسس مع ناشطين أمريكيين في بوسطن ما يُسَمَّى «مركز مواطنين من أجل السلام والتسامح» سنة ٢٠٠٥م، وشارك في إدارة المركز المسمى «التحالف الإسلامي ضد الإرهاب» في واشنطن منذ ٢٠٠٥م. وبعد أن استقرت أحواله بدأ حربه على السُّنَّة النبوية على ساحة الإنترنت منذ أكتوبر ٢٠٠٤م، إذ أنشأ موقعًا على الشبكة يدعى «أهل القرءان»، وهو ينشط الآن في نشر مقالاته وكتبه الضالة، على موقعه هذا وعلى بعض المواقع الأخرى[١]، وتَلقى صدًى واسعًا من قبل أعداء الإسلام، ويتم ترجمة بعضها للإنجليزية.

ثمَّ إنَّ الناظر في حالِ كُتّابِ الموقع المسمى «موقع أهل القرءان» يجدهم خليطًا من رجالٍ ونساءٍ أكثرُهم من دولٍ إسلامية، وأقلُّهم من دولٍ غير إسلامية. والسؤال اللافت هو: ماذا يفعل بينهم «مجدي خليل القبطي

---

(١) منها «موقع عرب تايمز» وفيه جُلُّ مقالاته:
(www.arabtimes.com).
و«موقع مركز الدراسات والأبحاث العلمانية في العالم العربي»، وله فيه عشرات المقالات:
(www.ssrcaw.org/default.asp ?cid&=serchtext)

المصري»، والقبطيّ المصريّ الآخر «كمال غبريال»، وغيرهم الذين يصرّحون بعداوة الإسلام نفسه، ويتجرَّؤون على الله، والقرءان الكريم، ناهيكَ عن «نورا برثول»، و«نورمان كورلاند»، و«ستيفن شوارتز»، و«مايك جويس». والسؤال الآخر هو: لماذا يقيم قرابة عشرينَ منهم في الولايات المتحدة؟. وإذا كانوا قد ادّعوا أنهم لاجئون هاربون من اضطهاد الأنظمة الحاكمة في بلادهم، فلِمَ لم يلجأ الباقون من إخوانهم الذين دوّنوا مكان إقامتهم في بلدانهم الأصلية؛ إذ إنّ العدد الأكبر من كتاب الموقع أثبتوا في خانة وطن الإقامة «مصر». لا أظنّ أن الجواب سيكون إلا أنّ هؤلاء المقيمين في حضن أمريكا الدافئ ذوو أدوار مهمَّة في مخططات محاربة الأمة العربية والإسلامية، ومحاربة دولِهم. ولماذا نجد كتابات «أحمد صبحي منصور» في مواقعِ ومنتديات أعداء الإسلام والعروبة، والأمتين العربية والإسلامية على حدّ سواء. وكيف يقبل «أحمد صبحي منصور» بأن يكتب في «شبكة اللادينيين العرب»[1]، و«شبكة الأقباط الأحرار»[2]؟ ولماذا نجدُ اسمَهُ ضمن قائمة «أبطال الصحوة»؟

---

(١) «شبكة اللادينيين العرب»: الصفحة الأساسية: المؤلفون: أحمد صبحي منصور.
www 3.almani.org/spip.php ?auteur 16 - 150 k

(٢) «موقع الأقباط الأحرار»: الساحات العامة: الميدان الحر: الأستاذ الجليل أحمد صبحي منصور يكتب عن الأفغاني المتنصّر.
www.freecopts.net/forum/showthread.php? t=127

البَابُ الرَّابِعُ

مَنْهَجُ المُسَمَّيْنَ بِالقُرْءَانِيِّينَ فِي تَفْسِيرِ القُرْءَانِ الكَرِيمِ

المبحث الأول: مَوْقِفُهُمْ مِنَ النَّسخ.

المبحث الثاني: مَوْقِفُهُمْ مِنَ الإِجمَال.

المبحث الثالث: مَوْقِفُهُمْ مِنَ التَّخْصِيص.

المبحث الرابع: مَوْقِفُهُمْ مِنْ أَسبَابِ النُّزُول.

يرى المسمَّون بالقرءانيين أنَّ القرءان الكريم كافٍ لتنظيم الحياة الإسلامية في جميع شؤونها وأنَّ النسخ والإجمال والتخصيص وأسباب النزول مرفوضةٌ لأنَّ اعتبارَ وجود هذه الأمور في القرءان يقدح على زعمهم في كماله وينقص ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ٨٢﴾ [سورة النساء].

المبحث الأول

مَوْقِفُهُمْ مِنَ النَّسخ

أجمع المسمَّون بالقرءانيين على أنَّ النسخ بأقسامه الثلاثة: نسخ الحكم، ونسخ التلاوة، ونسخ الحكم والتلاوة لا وجود له في القرءان الكريم، وأنَّ ما بين دفتيه لا وجود فيه لآياتٍ منسوخة، وقد اتَّفق علماء الإسلامِ جميعًا على جواز النسخِ عقلًا وعلى وجوده في القرءان شرعًا، فالقول بوجود النَّسخِ في القرءان الكريمِ مجمَعٌ عليه بين المسلمين، والكتاب المجيد يشير إلى وقوعه، قال تعالى: ﴿۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ١٠٦﴾ [سورة البقرة]، فاللَّه تعالى أخبر بوقوع النسخِ في كتابه وأنَّ بعض ءاياته اللاحقة نسخت بعض ءاياته السابقة. وقال عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ١٠١﴾ [سورة النحل]، وقد قال ابن جريرٍ الطبري في تفسير[1] هذه الآية: «يقول تعالى ذِكْرُهُ: وإذا نسخنا حكم ءاية فأبدلنا مكانه حكم أخرى، ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ يقول: واللَّه أعلم بالذي هو أصلح لخلقه فيما يبدِّل ويغير من أحكامه، قالوا: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭۚ﴾، يقول: قال المشركون باللَّه المكذبون رسوله لرسوله: إنما أنت يا محمد مفترٍ: أي مكذِّبٌ

(١) **جامع البيان**، ابن جرير الطبري، (١٧/ ٢٩٧).

تخرص بتقوّل الباطل على اللَّه، يقول اللَّه تعالى بل أكثر هؤلاء القائلين لك يا محمد: «إنما أنت مفتر جهال»، بأنّ الذي تأتيهم به من عند اللَّه ناسخه ومنسوخه، لا يعلمون حقيقة صحته».

كما أنَّ العقل يستسيغ وقوعه في أصول التشريع المتفق عليها، إذ إنَّ اللَّه تعالى له أن يأمر عباده بما يشاء كما يشاء، ولا يمتنع علمه عزَّ وجلَّ بكون الأمر المعيَّن في الوقت المعين لمصلحة معيَّنة من مصالح العباد ثم إزالة ذلك الأمر لمصلحة في وقتٍ ءاخر لأنَّ علمه محيطٌ بما كان وما يكون، فما النسخ إلا مراعاة لمصالح العباد، إذًا فلا غرابةَ ولا نقصانَ في العلم الإلهي في رفع تشريعٍ بآخر تيسيرًا لعباده عن علمٍ أزليٍّ محيطٍ بالأول والآخر، وهذا مقتضى الحكمة. قال أبو حيان في البحر المحيط(١): «ولمّا ذكر تعالى إنزال الكتاب تبيينًا لكلّ شيءٍ، وأمر بالاستعاذة عند قراءته، ذكر تعالى نتيجة ولاية الشّيطان لأوليائه المشركين وما يلقيه إليهم من الأباطيل، فألقى إليهم إنكار النّسخ لمّا رأوا تبديل ءايةٍ مكان ءايةٍ. وتقدّم الكلام في النّسخ في البقرة. والظّاهر أنّ هذا التّبديل رفع ءايةً لفظًا ومعنًى، ويجوز أن يكون التّبديل لحكم المعنى وإبقاء اللّفظ. ووجد الكفّار بذلك طعنًا في الدّين، وما علموا أنّ المصالح تختلف باختلاف الأوقات والأشخاص، وكما وقع نسخ شريعةٍ بشريعةٍ يقع في شريعةٍ واحدةٍ. وأخبر تعالى أنّه العالِم بما ينزّل لا أنتم، وما ينزّل ممّا يقرّه وما يرفعه، فمرجع علم ذلك إليه، وهو على حسب الحوادث والمصالح، وهذه حكمة إنزاله شيئًا فشيئًا، وهذه الجملة اعتراضٌ بين الشّرط وجوابه. قيل: ويحتمل أن يكون حالًا. وبالغوا في نسبة الافتراء للرّسول بلفظ ﴿إِنَّمَآ﴾، وبمواجهة الخطاب، وباسم الفاعل الدّالّ على الثّبوت، وقال: ﴿بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ﴾، لأنّ بعضهم يعلم ويكفر عنادًا. ومفعول ﴿لَا يَعۡلَمُونَ﴾ محذوفٌ لدلالة المعنى عليه أي: لا يعلمون أنّ الشّرائع حكمٌ ومصالح. هذه الآية دلّت على وقوع نسخ

---

(١) البحر المحيط، أبو حيان، (٦/ ٥٩٤).

القرءان بالقرءان».

وقال ابن الجوزي في كتابه «نواسخ القرءان»[1]: «باب [إثبات] أنّ في القرءان منسوخًا: انعقد إجماع العلماء [على] هذا إلا أنّه قد شذّ من لا يلتفت إليه فحكى أبو جعفرٍ النّحّاس أنّ قومًا قالوا: ليس في القرءان ناسخٌ ولا منسوخٌ. وهؤلاء قومٌ لا يقرّون، لأنّهم خالفوا نصّ الكتاب وإجماع الأمّة، قال اللّه عزَّ وجلَّ: ﴿ ۞ مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا ﴾[سورة البقرة]».

والشواهد على وجود النَّسْخ كثيرة.

---

(١) **نواسخ القرءان**، ابن الجوزي، (١/ ١١٩).

المبحث الثاني
مَوْقِفُهُمْ مِنَ الإجمَال

يرى المسمَّون بالقرءانيِّين أنه لا وجود للمجمل في القرءان الكريم، ويدعون أنَّ كتاب اللَّه تعالى منزَّه عن عيب الإجمال بكلِّ صوره.

وللردِّ على هذا نقولُ بأن الإجمالَ واقعٌ في كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ، بَيْدَ أنَّ البصير في الآيات القرءانية لا يسعه إلا الإقرار بوجود ءاياتٍ مجملة في الكتاب المجيد، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [سورة الأنعام]، وقوله ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ٤٣﴾ [سورة البقرة]، فهل يقال لمثل هذا مُبَيَّن؟ وإن كان مجملًا فأين بيانه في القرءان الكريم؟

والواقع أنَّ القول بعدم وجود الإجمال في القرءان الكريم مجانبةٌ للصواب وتعطيل لقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ٤٤﴾ [سورة النحل]. وقد وَكَلَ اللَّه بيان كتابه إلى رسوله محمدٍ عليه الصلاة والسَّلام بالقول والعمل، وما بيانه لمجمل الكتاب إلا من مُنَزِّلِهِ، فالإجمال والبيانُ كلاهما من اللَّه عزَّ وجلَّ.

المبحث الثالث

مَوْقِفُهُمْ مِنَ التَّخْصِيص

اختلفت هذه الطائفة في تخصيص القرءان، فيرى بعضهم عدم جواز ذلك مُدَّعين أنَّ القرءان الكريم بريءٌ من عيب التخصيص لأنه لا يتصور تخصيص العام أو تعميم الخاص أو تقييد المطلق أو إطلاق المقيد إلا من المتكلم أو ممن هو أعلى منه على زعمهم، لا ممن يساويه بالرتبة، ويرى بعضهم الآخر منح حقِّ التخصيص لفئة من النَّاس ـ وهم لا يستحقُّونها في الفعل ـ فزعموا أنَّ لهذه الفئة حريَّة التخصيص والتقييد على ما تراه مناسبًا لظروفها.

فالفريقان على طرفي نقيض، تفريطٌ من الأوَّلين وإفراطٌ من الآخِرين، قد جمعهما العناد للسنة وعدم الخضوع لها.

ولو سئل الأوَّلون عن المخصِّص لقولِ اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ [سورة الزمر] وهل يدخل في هذا العموم نفسه عزَّ وجلَّ؟ لجاءت إجابتهم بالنفي، ولكن أين مخصِّصه من الآيات القرءانية؟ وما الذي يخصِّص قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [سورة البقرة] في تحريم عسب الفحل وحبل الحبلة وما شاكلها من البيوع المحرمة؟

والواقع أنَّ الآية الأولى خُصِّصت بالعقل لأنه لا يعقل أن يكون الشىء خالقًا لنفسه، فلذا قال بعض العلماء: «علمنا بالضرورة أنَّ اللَّه ليس خالقًا لنفسه»، وخصَّ العموم في كلمة ﴿ٱلۡبَيۡعَ﴾ من قوله تعالى ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ﴾ بالسُّنَّة، إذ دلَّت على تحريم صورٍ من البيع كما أشرنا إلى ذلك.

وأمَّا قولهم: إنَّ من شرط المخصِّص أن يكون أرفع قدرًا، فهذا تقصيرٌ في فهم مقام الرسالة مع عدم التمعُّنِ في فهم الآيات القرءانية التي توضح ذلك

المقام، فتخصيص القرءان بالسُّنَّة مرجعه إلى اللَّه عزَّ وجلَّ، لأنه هو الذي أرسل رسوله وقال عنه: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ٣﴾ [سورة النجم]، فهل يتصوَّر منه عليه الصلاة والسَّلام تخصيص بعد هذا الخطاب خلافًا لأمر اللَّه عزَّ وجلَّ.

فما القول بعدم تخصيص القرءان بغيره إلا مزلقة خطيرة تؤدِّي إلى عواقب وخيمة، فتخصيص الكتاب بغيره جائزٌ عقلًا وواقعٌ شرعًا.

المبحث الرابع
مَوْقِفُهُمْ مِنْ أَسبَابِ النُّزُول

القول بنزول بعض الآيات لأسبابٍ معيَّنةٍ ثم تعميم ذلك الحكم على المسلمين أمرٌ واقعٌ لا يمكن نكرانه، غير أنَّ كتب المسمَّيْن بالقرءانيين فيها تصريحٌ بإنكار تلك الأسباب كلِّها وقدحٌ فيمن نقلها من المفسرين المعتبرين رحمهم اللَّه، فيدعون أنَّ أسباب النزول هي أقوالٌ لا سند لها لأنَّ القرءانَ جاء لتربية النفس البشرية فلا تكون أحكامه خاصَّة في شخص من الأشخاص ولا تنزل لأجل فرد معين أو أفراد معدودين.

ومما لا غبار عليه أنَّ هذا القول ينبئ عن جهل صاحبه بالقرءان وعدم فهمه لأسلوبه، ولا أدري بم يجيب عن الآيات التالية: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ﴾ [سورة البقرة:١٨٩]، وقوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ﴾ [سورة البقرة:٢١٥]، وقوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ﴾ [سورة البقرة:٢١٧]، وهل الإجابات التي تلت هذه الأسئلة من غير سببٍ؟ بل ماذا عسى أن يقولوا في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [سورة المجادلة]، فهل نزل من غير سبب؟

وأما تعليل المنكِر بتعميم أحكام القرءان وشمولها للخلق أجمعين، وعدم اقتصارها على أولئك الأفراد الذين نزلت ءايات الأحكام بسببهم، فهذا تضليل للسُّذَّج ومن لا صلة له بالعلوم الإسلامية لأنَّه من المعلوم بداهةً بين علماء الإسلام عدم اقتصار تلك الأحكام على أولئك الأفراد، بل هي لهم ولأمثالهم مع ذكر السبب وعدم حصر الحكم فيه باتفاق العلماء، فالعمل على اللفظ العام لا السبب الخاص.

البَابُ الخَامِس

أَوْجُهُ بَيَانِ السُّنَّةِ لِلقُرْءانِ الكَرِيم

المبحث الأول: الإِيضَاحُ.

المبحث الثاني: التَّفصِيلُ.

المبحث الثالث: التَّخْصِيصُ.

المبحث الرابع: التَّقيِيدُ.

المبحث الخامس: التَّأكِيدُ.

إن القرءان الكريم دلَّ على وجوب العمل بالسنة، والسنة موضحة، ومفصلة، ومخصصة، ومقيدة، ومؤكدة، ومفرعة لبعض ما في كتاب اللَّه تعالى. قال عزَّ من قائل :﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة النحل]، والذكر هو السُّنَّة، وما نَزَلَ إليهم أي القرءان الكريم. وعلى ذلك فإن أوجه بيان السنة للقرءان متعددة وهي كما يلي:

المبحث الأول

الإيضَاحُ

جاءت السنة مفسّرَةً وموضحةً، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [سورة الحجرات]، فبيَّنَ النَّبيُّ ﷺ معنى الغِيبَة في الحديث[1]، فعن أبي هريرة أنّ رسول اللَّه ﷺ قال: «**أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟**» قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قال: «**ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرُهُ**» قيل أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «**إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ**».

وبينت السنة أيضًا الأحكامَ التي وردت كقوله تعالى: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ**﴾ [سورة الطلاق]، فقد أخرج الشيخان أن عبد اللَّه بن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنهما طلّق امرأته، وهي حائض على عهد رسول اللَّه ﷺ، فسأل عمر رسول اللَّه ﷺ فقال له رسول اللَّه ﷺ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ**

(١) صحيح مسلم، مسلم، (٤/ ٢٠٠١)، حديث ٢٥٨٩.

أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ»[1].

وعن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه، قال: لمّا نزلت ﴿**ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ٨٢**﴾[سورة الأنعام]، قلنا: يا رسول الله، أيّنا لا يظلم نفسه؟ قال: «**لَيْسَ كَمَا تَقُولُون** ﴿**وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ**﴾ **بِشِرْكٍ، أَوَ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ** ﴿**يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ١٣**﴾[سورة لقمان]»[2].

---

(١) **صحيح البخاري**، البخاري، (٧/ ٤١)، حديث ٥٢٥١.

(٢) **صحيح البخاري**، البخاري، (٤/ ١٤١)، حديث ٣٣٦٠.

المبحث الثاني
التَّفصِيلُ

جاءت كثيرٌ من أحكام القرءان العملية مجملة، فبينت السنة إجمالها، ومن ذلك أن اللَّه أمر بأداء الصلاة من غير بيانٍ لأوقاتها وأركانها وركعاتها وغير ذلك، فبينت السُّنَّة كل ذلك بفعل رسول اللَّه ﷺ، وتعليمه لأصحابه كيفيتها، وأمره لهم بأدائها كما أداها، فقال ﷺ فيما رواه البخاري[1]: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**»، وفرض اللَّه الزكاة من غير بيان لمقاديرها وأوقاتها وأنصبتها، وما يزكَّى وما لا يزكَّى، فجاءت السنة ببيان كل ذلك وتفصيله، وشرع اللَّه الحج من غير أن يبين مناسكه، فبين ﷺ بقوله وفعله تلك المناسك وقال في حجة الوداع فيما رواه مسلمٌ[2]: «**لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ**». وكذلك بيَّن ﷺ أحكام الصوم مما لم ينص عليه في الكتاب، وأحكام الطهارة والذبائح والصيد والأنكحة، وأحكام البيوع والجنايات والحدود، وغير ذلك مما وقع كثيرٌ من أحكامه مجملًا في القرءان وفصله النبي ﷺ.

---

(١) **صحيح البخاري**، البخاري، (٨/ ٩)، حديث ٦٠٠٨.

(٢) **صحيح مسلم**، مسلم، (٢/ ٩٤٣)، حديث ١٢٩٧.

المبحث الثالث

التَّخْصِيصُ

وردت في القرءان أحكامٌ عامةٌ جاءت السنة بتخصيصها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ [سورة النساء:١١]، فهذه الآية عامةٌ في كل أصل موروث، فخصص ﷺ ذلك بغير الأنبياء فقال عليه الصلاة والسلام: «**لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ**»، رواه البخاري[1]. كما خصصت السنة الوارث بغير القاتل فقال ﷺ: «**لَيْسَ لِقَاتِلٍ مِيرَاثٌ**»[2].

(١) **صحيح البخاري**، البخاري، (٣/ ١٣٧٧)، حديث ١٧٥٧.

(٢) **سنن ابن ماجه**، ابن ماجه، (٢/ ٨٨٤)، حديث ٢٦٤٦.

المبحث الرابع
التَّقيِيدُ

ورد في القرءان ءايات مطلقةٌ جاءت السنة بتقييدها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ﴾ [سورة النساء]، فأمرت الآية بإخراج الوصية من مال الميت ولم تحدد مقدارها، فجاءت السنة مقيدة للوصية بالثلث.

وتكفلت السنة ببيان القيود والشروط اللازمة لتنفيذ هذه الأحكام، كما جاء في حد السرقة، فقال تعالى: ﴿**وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا**﴾ [سورة المائدة]، ولإقامة الحد نحتاج إلى معرفة أمرين:

الأول: ما المقدار الذي إذا أخذه السارق تقطع به يده؟

الثاني: ما هو حد القطع؟ أي من أين تقطع اليد؟ من الكتف أو المرفق أو الرسغ؟ فقد جاءت السنة مقيدة، وبينت نصاب السرقة، فقال ﷺ: «**تُقْطَعُ اليَدُ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا**»(١)، وبينت السُّنَّةُ الفعلية حدَّ القطع، إذ كانوا يقطعون من الرسغ، وأحوالًا أخرى بينتها السنة في حدِّ السرقة، كالضرورة والحرز وغير ذلك، أو أن يأكل الرجل من مال ابنه دون إذنه لغير حاجة، فهذا لا تقطع يده، فالابن من كسب أبيه، فقد قال النبي ﷺ: «**أنت ومالُكَ لأبيك**»(٢)، وغير ذلك من حالات استثنيت من إيقاع الحد عليها لوجود شبهة، وذلك من باب درء الحدود بالشبهات.

---

(١) **صحيح البخاري**، البخاري، (٨/ ١٦٠)، حديث ٦٧٨٩.

(٢) **سنن ابن ماجه**، ابن ماجه، (٢/ ٧٦٩)، حديث ٢٢٩١.

المبحث الخامس

التَّأكِيدُ

قد تأتي السُّنَّةُ مُؤَكِّدةً لآيات من القرءان الكريم، ومثاله أحاديث وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج، كقوله ﷺ في حديث ابن عمر رضي اللَّه عنهما: «**بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**» رواه البخاري[1]، فهذا الحديث مؤكد لقوله تعالى في شأن الصلاة والزكاة: ﴿**وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ**﴾ [سورة البقرة]، ولقوله تعالى في شأن الصوم: ﴿**يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣**﴾ [سورة البقرة]، ولقوله تعالى في شأن الحج: ﴿**وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗا**﴾ [سورة ءال عمران]، وكذا قوله ﷺ: «**اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ**»[2]، فجاء هذا الحديث مؤكِّدًا لقوله تعالى: ﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ**﴾ [سورة النساء].

---

(١) صحيح البخاري، البخاري، (١/ ١١)، حديث ٨.

(٢) سنن أبي داود، أبو داود، (٢/ ١٨٢)، حديث ١٩٠٥.

البَابُ السَّادِسُ

شُبُهاتُ المُسَمَّينَ بِالقُرْءَانِيِّينَ وَالرَّدُّ عَلَيهَا

المبحث الأول: الشُّبهَةُ الأُولَى.

المبحث الثاني: الشُّبهَةُ الثَّانِيَة.

المبحث الثالث: الشُّبهَةُ الثَّالِثَة.

المبحث الرابع: الشُّبهَةُ الرَّابِعَة.

المبحث الخامس: الشُّبهَةُ الخَامِسَة.

المبحث السادس: الشُّبهَةُ السَّادِسَة.

المبحث السابع: الشُّبهَةُ السَّابِعَة.

المبحث الثامن: الشُّبهَةُ الثَّامنة.

المبحث التاسع: الشُّبهَةُ التَّاسعة.

المبحث العاشر: الشُّبهَةُ العاشرة.

لهذه الطائفة التي أسمت نفسها بالقرءانيين مغالطات وجهالات كثيرة، فقد زعموا أنها أدلَّة ضد سنة رسول اللَّه ﷺ المطهرة دالَّة على وجوب تركِ السنة النبويَّة وإهمالها والانصراف عنها وعدم اعتبارها مصدرًا للتشريع والاقتصار على القرءان المجيد مصدرًا وحيدًا للتشريع الإسلامي. وسنتولى بحول اللَّه تعالى ذكر شبهاتهم هذه كما أوردوها، ثم نفندها[١] ونرد عليها ونبين بطلانها.

المبحث الأول

الشُّبْهَةُ الأولَى

يقولون: «إن القرءان الكريم كافٍ في بيان قضايا الدين وأحكام الشريعة، وإن القرءان قد اشتمل على الدين كله، بجملته وتفصيله، بكلياته وجزئياته، وإنه يحتوي جميع الأحكام التشريعية بتفصيلاتها، ما ترك شيئًا ولا فرط في شيء. ولهذا كان القرءان كافيًا، ولم يكن ثمَّة حاجة لمصدر ثان للتشريع. فالسنة لا حاجة إليها، ولا مكان لها».

وقد استدلوا لشبهتهم هذه بما زعموه أدلة من القرءان المجيد، من ذلك قوله سبحانه تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ [سورة الأنعام]. واستدلوا كذلك بقول اللَّه سبحانه وتعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾ [سورة العَنكَبُوت] يصف القرءان الكريم: ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١١١﴾﴾ [سورة يوسف]، وكذلك استدلوا بالآيات التي وصف اللَّه تعالى القرءان فيها بأنه

---

(١) أي نضعّفها ونبيّن فسادها.

﴿مُّبِينٌ﴾ من مثل قول اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرٞ وَقُرۡءَانٞ مُّبِينٞ ٦٩﴾ [سورة يس]. أما وجه استدلالهم بتلك الآيات فهو أن الآية الأولى قد بيَّن اللَّه تعالى فيها أنه سبحانه ذكر كل شىء في القرءان الكريم، ولم يفرط في الكتاب من شىء بمعنى أنه سبحانه لم يترك صغيرة ولا كبيرة، ولم يدع أمرًا من أمور الدين، أو حكمًا من أحكام الشرع يحتاج إليه الناس في عقائد أو عبادات أو معاملات إلا قد ذكره في القرءان، وإذا كان الأمر كذلك، فما حاجتنا إلى مصدر ءاخر غير القرءان، إذ إضافة مصدر ءاخر إلى القرءان الذي لم يترك شيئًا، ولم يفرط اللَّه فيه من شىء إنما يعني أن نزيد في شرع اللَّه ما ليس منه، وأن نخلط شرع اللَّه الذي أنزل به كتابه بشرع من عند غير اللَّه تعالى وهذا باطل فاسد، وفساده إنما أتى من الاعتماد في الدين على غير كتاب اللَّه الذي فصل كل شىء وأحاط بكل شىء. واشتمال القرءان على تفصيل كل شىء إنما هو واضح من خاتمة سورة يوسف عليه السلام الذي وصف اللَّه فيها القرءان بقوله ﴿كُلِّ﴾ وإذا كان القرءان فصل كل شىء، فما حاجتنا إلى السنة؟ وماذا نستفيد منها؟ كذلكم الآيات التي وصفت القرءان بأنه ﴿مُّبِينٌ﴾ ووصفت ءاياته بأنها ﴿ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ﴾ [سورة ءال عمران] فهذه الآيات بزعمهم تقطع السبيل على من يقولون إن السنة مبينة للقرءان ومفصلة. فهذا هو القرءان يتحدث عن نفسه في ءاياته القاطعات، بأنه قد اشتمل على كل شىء، وفصل كل شىء، وبين كل شىء، وبهذا يتضح أن السنة لا محل لها من التشريع، ولا حاجة إليها من بيان أو تفصيل أو توضيح.

الرَّدُّ: إن القول بهذه الشبهة يدل على جهلٍ بالقرءان المجيد، وعدم فهمٍ لآياته، بل يدل على سوء قصد لدى القائلين بها. فإن الأمة مجمعة على أن القرءان العظيم قد اشتمل الدين مجملًا في كثير من جوانبه وأحكامه، ومفصلًا في جوانب أخرى، وقد جاءت السنة النبوية المطهرة فبينت المجمل وفصلته، والنبي ﷺ عندما يُبيِّن ويفصل إنما ينفذ أمر اللَّه تعالى ويؤدي ما وكله اللَّه تعالى إليه من بيان القرءان المنزل على الخلق، تطبيقًا واستجابةً لأمر اللَّه

عزَّ وجلَّ في قوله: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة النحل]. فالقرءان المجيد قد اشتمل على قضايا الدين، وأصول الأحكام الشرعية، أما تفاصيل الشريعة وجزئياتها فقد فصل بعضها وأجمل كثيرًا منها، وإنما جاء المجمل في القرءان بناءً على حكمة اللَّه عز وجل التي اقتضت أن يتولى رسوله ﷺ تفصيل ذلك المجمل وبيانه. وهذا هو ما قام عليه واقع الإسلام، وأجمعت عليه أمته، ومن ثَمَّ فلا وزن لمن يقول بغير ذلك أو يعارضه، لأن معارضته مغالطةٌ واضحةٌ وبهتانٌ عظيم. وإذا كان أصحاب هذه الشبهة التي فيها تعطيل لأركان الإسلام العملية يزعمون أن القرءان المجيد قد فصل كل شيء وبين كل صغيرة وكبيرة في الدين، فَلْنَحْتَكِمْ وإياهم أوّلًا إلى عماد الدين الصلاة، أين ورد في القرءان الكريم عدد الصلوات، ووقت كل صلاة ابتداء وانتهاء، وعدد ركعات كل صلاة، والسجدات في كل ركعة، وهيئاتها، وأركانها، وما يقرأ فيها، وواجباتها، وسننها، ونواقضها، إلى غير ذلك من أحكام لا يمكن أن تقام الصلاة بدونها؟ ومثل ذلك يقال في أحكام العبادات كافة: إن القرءان العظيم قد ورد فيه الأمر بالصلاة والزكاة والصيام والحج، فأين نجد فيه الأنواع التي تخرج منها الزكاة، ومقدار كل نوع، وأين نجد أحكام الصيام؟ وأين نجد مناسك الحج؟ فاللَّه سبحانه قد وَكَلَ بيان ذلك إلى رسول اللَّه ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، وجاء رسول اللَّه ﷺ فقال: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**»[1]، ولم يقل: كما تجدون في القرءان، لأن القرءان قد خلا من تفصيل ذلك. وكذلك صيغة الأذان أين نجدها في القرءان الكريم؟ وأين نجد زكاة عيد الفطر في القرءان الكريم؟ وصيغة العقد الشرعي للنكاح؟ وهكذا العديد من الأحكام في العقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق لا وجود لها تفصيلًا أو تصريحًا في كتاب اللَّه وإن دلّ عليها جملة، فكيف تكتفي الأمة بالقرءان عن السنة، والسنة مفتاح فهمه والعمل به؟!

(١) **صحيح البخاري**، البخاري، (١/ ١٢٨)، حديث ٦٣١.

وهنا يورد هؤلاء المنكرون دفعًا للردّ المذكور فيقولون: هذه الأركان العملية يكفينا فيها محاكاة النبي اللَّه في كيفية أدائها، وهي سنن علمية منقولة إلينا بالتواتر؛ فالصلاة مثلا تُؤدّى بمحاكاة تأدية رسول اللَّه لها، حيث قال: «**صلّوا كما رأىتموني أصلّي**»، والحج قال فيه: «**خذوا عنّي مناسككم**»[٢]، والطبقة التي عاصرت الرسول ﷺ حاكت الرسول في الصّلاة والحج وغير ذلك، ونقلت هذه المحاكاة إلى الطبقة التي بعدها، حتى وصلت المحاكاة إلينا، وهكذا دواليك حتى قيام الساعة. ويضيفون: بأنّ كلامنا في السنن القولية، وليس في السنن العملية.

وهذا الدفع مرفوض؛ لأن للسنن العملية سننًا قولية لا حصر لها، وهذه السنة القولية لا تدرك من رؤية النبي ﷺ يصلي ويحج ويصوم ويزكي، ومن أبرز ما يحتج به على منكري السنة الحديثان اللذان ذكروهما؛ إذ إنَّهما الأصل في حجية السنة العملية؛ أمّا الأول ففي وجوب محاكاة الصورة والكيفية للصلاة التي صلاها النبيّ ﷺ، وأمّا الثاني فلأعماله وأقواله في الحج. وهما من السنة القولية لا من السنة العملية. ومعنى هذا أن السنة القولية أصل للسنة العملية، فكيف بعد ذلك يستغنى عن أصل ثبتت به السنة العملية؟!

وإنَّ هذه الفرقة حمَّلوا الآيات التي اختاروها ما لا تحتمل، ووجهوا معناها الوجهات الباطلة التي أرادوها هم، ومن المعلوم عند عامَّة الناس أن القرءان يفسر بعضه بعضًا، وأن ءاياته إنما يفهم بعضها في إطار البعض الآخر، وأن تفسير بعض الآيات بعيدًا عن بقية الكتاب الكريم قد يكون خطأ يؤدي إلى محظورين خطيرين:

الأول: عدم فهم المراد من الآيات فهمًا صحيحًا.

والثاني: ضَرْب القرءان بعضه ببعض، ومعارضة بعض ءاياته البعض الآخر، وهذا جُرْمٌ عظيم لا يرتكبه إلا مجرم أثيم، وهؤلاء قد اعتمدوا ءاية أو بضع ءايات من القرءان، ثم عزلوها عن بقية ما في القرءان المجيد من ءايات

بينات في نفس الموضوع، ثم حَمَّلُوها من المعاني ما لا تحتمل، عن سوء قصد وتعسف.

ولعل تفنيد شبهتهم هذه يقتضينا إلى جانب ما ذكرنا توضيح معاني الآيات التي استدلوا بها، حتى تبطل شبهتهم هذه بتمامها، وتنهار من أساسها، فنقول وباللَّه العصمة: إن عمدتهم في الاستدلال على ما ذهبوا إليه هو قول اللَّه عز وجل: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ [سورة الأنعام: ٣٨]، مُدَّعِين أن هذه الآية تعني أن الكتاب الكريم قد احتوى تفصيل كل صغيرة وكبيرة وبيانها، ومن ثَمَّ فلا حاجة إلى السنة التي تبينه وتفصله، والجواب على ذلك أنَّ جمهور المفسرين ذهبوا إلى أن المراد بالكتاب في الآية الكريمة إنما هو اللوح المحفوظ، وليس القرءان الكريم، وسياق الآية كاملةً يرجح هذا، فالآية الكريمة نصُّها: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [سورة الأنعام] فهي تتحدث عن عظيم علم اللَّه تعالى وإحاطته بكل شيء في الوجود من دواب وطيور وغيرها، وقد شمل علم اللَّه سبحانه كل شيء، وقدر ما يقع لكل منها، ثم إليه يحشر الكل، وذلك كقوله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الحديد]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ۚ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ وَلَآ أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦١﴾﴾ [سورة يونس]، فالكتاب الذي احتوى كل شيء كان أو كائن أو يكون إلى يوم القيامة إنما هو اللوح المحفوظ. وعلى تفسير الكتاب بأنه القرءان الكريم، فقد قال المفسرون: إن معنى الآية أنَّ اللَّه تعالى قد ضَمَّن القرءان الكريم كل ما يحتاج إليه المكلفون من أوامر ونواه، وعقائد وشرائع، وبشارة ونذارة إلى غير ذلك، وليس معنى ذلك أنه لا يحتاج إلى السنة المبيِّنَة له، فهو وحي، والسنة وحي، ورسول اللَّه ﷺ لا ينطق عن الهوى، وقد قال

عنه ربه سبحانه: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ٤﴾ [سورة النجم]. فاللَّه سبحانه الذي ضمن القرءان العظيم قضايا الدين وأصول الأحكام مجملة، هو سبحانه الذي وجه الناس وأرشدهم إلى الطريق الذي يحصلون منه على تفصيل ذلك المجمل وبيانه، وقد جاء التوجيه في القرءان نفسه فقد قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓاْ أَعْمَٰلَكُمْ ٣٣﴾ [سورة محمد]، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [سورة الحشر]، وغير ذلك ءايات كثيرة تأمر المؤمنين بطاعة رسول اللَّه ﷺ والأخذ عنه. وبذلك يتضح معنى الآية الكريمة: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [سورة الأنعام: ٣٨]، وأن الكتاب لو فسر بأنه القرءان فالمعنى أن اللَّه تعالى قد ضَمَّنَه كل شىء يحتاج إليه المكلف، فما كان فيه من تفصيل كفى، وما كان فيه من إجمال فقد وجه القرءان المؤمنين إلى الطريق الذي يجدون فيه تفصيل ذلك المجمل، وهو رسول اللَّه ﷺ، وبذلك يكون القرءان المجيد قد اشتمل على كل شىء، وصدق اللَّه العظيم القائل: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [سورة الأنعام: ٣٨]. وأمّا خطؤهم في الاستدلال بالآية الثانية: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ٥١﴾ [سورة العَنكَبُوت] فبيانه متوقف على ذكر الآية التي قبلها وهي قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَٰتٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۖ قُلْ إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ٥٠﴾ [سورة العَنكَبُوت]، فالقرءان يحكي هنا قول المشركين الذين يتساءلون في ما بينهم ويقولون: لو أن اللَّه أنزل على محمد ءايات من عنده، قالوا هذا الكلام وكان قد نزل قدر عظيم من القرءان سورًا وءايات، وأسمعهم النبي هذا القرءان، وكرره على مسامعهم مرات، وراعهم بيانه، وأعجزتهم بلاغته، وهم قد وصفوه بالسِّحر في شدَّة تأثيره على القلوب والعقول والمشاعر، ووصفوه أيضًا بالشِّعر، فأنزل اللَّه قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ٥١﴾ [سورة العَنكَبُوت]،

ومعناها ألم يكن القرءان معجزة كافية لهم في التصديق برسالة محمَّد، وقد تأكّدوا مِن سُموّهِ فوق كلّ بيان وفصاحة وبلاغة؟!

المبحث الثاني

الشُّبهَةُ الثَّانِيَة

هذه الشبهة تقوم على أساس ادعائهم أن السنة النبوية ليست وحيًا من اللَّه سبحانه على رسوله ﷺ ولكنه اجتهاد وتصرف من النبي ﷺ بمقتضى بشريته، وهو ﷺ بهذا الاعتبار يصيب ويخطئ بزعمهم، فالسنة ليست وحيًا عندهم، وبالتالي فهي ليست منزهة عن الخطأ، لأن المنزه عن الخطأ إنما هو الموحَى به، ولا وحي إلا القرءان المجيد، فأقوال الرسول ﷺ وأفعاله ليست وحيًا، فلسنا ملزمين باتِّباعها، ولا هي مصدر من مصادر التشريع، فهذا إلحادٌ وضلال مبين، ثمَّ هم يذكرون أمورًا يزعمون أنها أدلة على أن السنة ليست وحيًا، وإنما هي اجتهاد من النبي ﷺ باعتباره بشرًا، فمن أدلتهم المزعومة على ذلك:

أولًا: مسألة تأبير النخل، حيث أمر النبي ﷺ أصحابه أن يتركوا النخل فلا يؤبِّروه أي يلقحوه فأطاعوا أمره ففسد النخل بزعم أولئك، وخسر الناس ثمار نخيلهم.

ثانيًا: مسألة نزول جيش المسلمين في غزوة بدر، حيث أنزله الرسول ﷺ منزلًا ثم ظهر خطأ هذا المنزل على زعم أولئك الملاحدة، فانتقل الجيش إلى منزل ءاخر بناءً على رأي صحابي من أصحابه رضوان اللَّه عليهم.

ثالثًا: مسألة أسرى بدر، حيث استحياهم الرسول ﷺ ولم يقتلهم، وأخذ منهم الفداء خطأً على زعم هؤلاء، ونزل القرءان مبينًا خطأ ذلك الاجتهاد وإصابة اجتهاد عمر ورأيه في المسألة.

رابعًا: ادعاؤهم اعتبار الصحابة رضوان اللَّه عليهم أن السنة ليست وحيًا، وإقرارهم بذلك عمليًا، وذلك حين خالفوا الرسول ﷺ في صلح الحديبية،

حين ذبح وحلق، بينما رفضوا هم ذلك معتبرين ذلك اجتهادًا من النبي ليس وحيًا، وأنهم لو اعتبروه وحيًا ما خالفوا.

الرَّدُّ: إن هذه الشُّبَهَ التي أوردها هؤلاء سبقهم إليها بعض الطوائف من منكري سنة النبي ﷺ. واعْجب لصدور هذه الشُّبَهِ مع ما زعموه أدلة عليها ممن يدعي أنه مسلم، إذ الأمة المسلمة مجمعة سلفًا وخلفًا وإلى أن تقوم الساعة على أن السنة النبوية المطهرة وحي من اللَّه تعالى على رسوله ﷺ وأن النبي ﷺ لا ينطق عن الهوى، وإجماع الأمة المسلمة على ذلك ليس صادرًا عن هوى، ولكنه الحق الذي لا يعارضه إلا غويٌّ مبين. والأدلة على أن السنة وحي من اللَّه تعالى على نبيه ﷺ كثيرة وعديدة، لكن لا بأس بالإشارة إلى بعضها هنا:

أولًا: إخبار اللَّه تعالى بذلك في نصوص قاطعة في ءايات بينات من القرءان المجيد الذي ينتسب إليه هؤلاء. من ذلك قوله عزَّ وجلَّ عن النبي ﷺ: ﴿**وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤**﴾ [سورة النجم]. ومن ذلك قوله عز وجل عن نبيّه ﷺ: ﴿**وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ۝٤٤ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ۝٤٥ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ۝٤٦ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ ۝٤٧**﴾ [سورة الحاقة]. فهذه الآيات ليس فيها إخبار بأن الرسول لا ينطق إلا بالوحي هو فقط، بل فيها إخبار بأنه ﷺ لو افترى على اللَّه تعالى شيئًا لم يوحه اللَّه إليه لقتله اللَّه وقضى عليه. وحيث إن اللَّه تعالى لم يأخذ من رسوله باليمين، ولم يقطع منه الوتين، أي لم يقض عليه، فإن الرسول ﷺ ما نطق إلا بما أوحاه اللَّه تعالى إليه.

ثانيًا: النصوص القاطعة من كتاب اللَّه المجيد التي يأمر اللَّه عز وجل فيها المؤمنين باتباع الرسول ﷺ في كل ما يأخذ وما يدع، وما يأمر وما ينهى، من ذلك قول اللَّه تبارك وتعالى: ﴿**وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟**﴾ [سورة الحشر]. وقول اللَّه سبحانه: ﴿۞ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓا۟ أَعْمَٰلَكُمْ ۝٣٣**﴾ [سورة محمد]، فلو كان النبيّ موضع

تهَمة أو خطأ أو سهو أو نسيان ما أمرنا اللَّه بطاعته طاعة مطلقة، وهذا في شأن كل الرسل عليهم الصلاة والسلام.

وعصمة الأنبياء كما وجبت بإخبار الشرع وجبت بإقرار العقل؛ لأن رسل اللَّه أمناء، وتصديقهم الحازم واجب ولو جاز عقلا الخطأ عليهم في التبليغ عن اللَّه لسرى الشكُّ في أقوالهم وأفعالهم إلى كلِّ ما بلّغوه عن اللَّه من وحي ومن غير وحي، ولمَا أمكن تصديقهم تصديقا جازمًا ولفقدت الشرائع هيبتها، وهذا محال في حكم العقل، كما هو محال في الشَّرع. هذا هو الحق، فماذا بعد الحق إلا الضلال.

ثالثًا: ترتيب اللَّه تعالى الإيمان على طاعة رسوله ﷺ والرضا بحكمه، والتسليم لأمره ونهيه في كل ما يراه ويحكم به، وذلك في قول اللَّه عزَّ وجلَّ: **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾** [سورة النساء]. ومن ذلك وصف اللَّه تعالى المؤمنين بأن شأنهم مع رسول اللَّه ﷺ أن يقولوا سمعنا وأطعنا، وذلك في قوله سبحانه: ﴿**إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾**﴾ [سورة النور].

رابعًا: إجماع الأئمة كلهم على أن السنة وحي من اللَّه عزَّ وجلَّ إلى رسوله ﷺ وبخاصة صحابة رسول اللَّه ﷺ ورضي اللَّه عنهم حيث كانوا في حياته الشريفة يحفظون أقواله ﷺ ويتذاكرونها فيما بينهم، وكانوا يتحرَّون الاقتداء به ﷺ في كل ما يأتي وما يذر فيما ليس بخصوصية له ﷺ مستجيبين لتوجيه اللَّه تعالى في قوله لأمة الإسلام: ﴿ **لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾** ﴾ [سورة الأحزاب]. وقد كان الذي يعرف الكتابة منهم يكتب لنفسه خاصة. وقد كان ثمة عدد من أصحاب رسول اللَّه ﷺ يكتبون لأنفسهم في حياته الشريفة. ثم بعد حياته ﷺ كانت المسألة تَعرِض للصحابة رضوان اللَّه عليهم فيبحثون في القرءان، فإذا لم

يجدوا حكمها، بحثوا في السنة الشريفة وحكموا فيها بما وردت به السنة، وكان سائلهم يسأل أصحابه وإخوانه قائلًا: أنشدكم اللَّه هل سمع أحدكم من رسول اللَّه ﷺ شيئًا في المسألة؟ فإذا جاءهم حكم رسول اللَّه ﷺ على لسان أصحابه أو بعضهم سارعوا إلى تطبيقه والأخذ به. فهذه تذكرة بالأدلة القاطعة على أن السنة وحي من عند اللَّه تعالى، وقد سبق أن فصلنا ذلك في مبحث سابق عن حجية السنة، بما يغني عن الإعادة هنا.

أما ما أثاروه من مغالطات مُدَّعِينَ أنها أدلة على أن السنة النبوية المطهرة ليست وحيًا، فهو كلام ظاهر البطلان، ونحن نرد عليه إبطالًا لمزاعمهم رغم وضوح بطلانه.

١- وأول مزاعمهم الباطلة مسألة تأبير أي تلقيح النخل، وهي مسألة ترجع إلى التجربة والخبرة ولا علاقة لها بالوحي من قريب أو من بعيد. ورسول اللَّه ﷺ لم تكن له سابقة خبرة بتأبير النخل، ولما رءاهم يفعلون ذلك قال لهم «**لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلحَ**» وهذا من باب الظن عن شيء دنْيَوي لا يؤدي إلى سفك دماء المسلمين أو تضييع معايشهم أو هتك حُرُماتهم وأعراضهم، ولم يكن لذلك صلة بالتشريع لا أمرًا ولا نهيًا، وهذا جائزٌ في حقّ الأنبياء، ولذلك لما تركوا تأبير النخل ولم يصلح، وحدثوا رسول اللَّه ﷺ في ذلك، قال لهم: «**أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**»(١).

٢- وأما ما أثاروه من منزل جيش المسلمين في غزوة بدر، فقد كان ذلك بناءً على رأي رءاه رسول اللَّه ﷺ ولم يكن ذلك عن وحي، وهذا بيّن واضح، فإنه لما سأله أحد أصحابه رضي اللَّه عنهم قائلًا: أهذا منزل أنزلكه اللَّه يا رسول الله، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ قال رسول اللَّه ﷺ: «**بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ**»(٢)، ولما أشار عليه صاحبه بمنزل أفضل

---

(١) **صحيح مسلم**، مسلم، (٤/ ١٨٣٦)، حديث ٢٣٦٣.

(٢) **تاريخ الطبري**، الطبري، (٢/ ٤٤٠).

انتقل إليه رسول اللّه ﷺ فدلَّ سؤال الصحابي رضي اللّه عنه للرسول ﷺ واستفصاله إن كان منزلًا أنزله اللّه إياه أنَّ ما قاله الرسول ﷺ إن كان وحيًا يجب التسليم له وطاعته فيه فكان هذا الحديث ردًّا عليهم لا دليلًا لهم، فكون ذلك ليس عن وحي واضح. فلا يصح الاستشهاد به في مجال نفي الوحي فيما هو وحي.

٣- وأما مسألة الأسرى في بدرٍ، فما رواه مسلمٌ في صحيحه في كتاب الجهاد والسير، بَاب الإمداد بالملائكة في غزوة بدرٍ وإباحة الغنائم من أنَّ عُمَر ابن الخَطَّاب قال: لَمَّا كَان يوم بدرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى المُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، الحديثَ، فهذا مما انفرد به مسلم، وهي رواية معلولة لا يُحتَج بها، فهي مخالفة للأصول لأن ما وافق عليه الرسول أبا بكر مستحيل شرعًا أن يكون سببًا للعذاب، فهذه الرواية خالفت القاعدة الدينية، والرسول ﷺ قد خيَّرَهُ جبريلُ بين أن يأخذ الفداء من الكفار وبين أن يقتلهم فاختار الفداء. وقد ذكر كثير من المفسرين ما لا يجوز، فذكروا ما هو خلاف حديث صحيح ثابت رواه ابن حبان وغيره أن جبريل عليه السلام خيَّر رسولَ اللّه ﷺ بين الفداء وبين تركِهِ، وأخبره أنه إن أخذ الفداء يُصاب من المسلمين العدد الذي أصاب المسلمون من الكفار، فاختار رسول اللّه الفداء، وذلك ليس حبًّا في المال الذي يأخذونه من الكفار الذين يُطلق سراحهم بعد أن وقعوا في الأسر، إنما غرضه من ذلك رجاء أن يسلم هؤلاء بعد فدائهم كلهم أو بعضهم، كان عنده هذا الاحتمال، فأخذ من كل رأس منهم مالًا فأطلقه، عدل عن إبادتهم إلى هذا الفداء لأجل هذا، ثم تحقق ما أخبر به جبريل إذ حصل للمسلمين في وقعة أحد التي هي بعد بدر إصابة عدد أي قتل سبعين نفسًا من المؤمنين. الرسول ﷺ فعل ما فعل من أخذ الفداء بإذن الله، ليس كما يقول بعض المفسرين وبعض المحدثين إنه فعل ذلك برأي منه موافقة لآراء بعض الصحابة الذين أشاروا عليه

بالفداء كأبي بكر رضي اللَّه عنه، ثم إنه رأى العذاب قد نزل ودنا واقترب منهم فبكى، هذا غير صحيح، مهما كثُر من يروي هذا من المفسرين وغيرهم فهو غير صحيح، فإذا مرَّ عليك - أخي المسلم - قصة الفداء في تفسير أو كتاب من كتب الحديث فلا تعتقد هذا بل احذره، واعتقد أن القول الصحيح أن الرسول صلى اللَّه عليه وسلم ما أخذ الفداء إلا بوحي جاء به جبريل، خيَّرَه جبريل بين الفداء على أن يقتل العام المقبل منهم عدتهم، مثل العدد الذي قتل من الكفار في بدر، وبين الإثخان أي إبادتهم. وقد ورد في صحيح ابن حبان ذكر تخيير اللَّه عز وجل أصحاب رسول اللَّه ﷺ يوم بدر بين الفداء والقتل: عن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه أن جبريل عليه السلام هبط عليه ﷺ فقال له: خيِّرهم - يعني أصحابه ﷺ - في الأُسارى إن شاؤوا القتل وإن شاؤوا الفداء على أن يقتل العام المقبل منهم عِدَّتُهم قالوا: الفداء ويقتل منا عدتهم. قال القاضي عياض اليحصبي المالكي في كتابه «إكمال المعلم بفوائد مسلم» في شرحه على صحيح مسلم: «إذْ ورد في بعض الأخبار أنه أمر ﷺ بتخييرهم على أن يقتلوا الأسرى أو يفادوهم على أن يُقتل من عام قابل مثلهم».

المبحث الثالث

الشُّبهَةُ الثَّالِثَة

خلاصة هذه الشبهة قولهم: إن السنة لم تكن شرعًا عند النبي ﷺ، ولم يقصد النبي ﷺ أن تكون سنته مصدرًا تشريعيًّا للدين، ولم يَقُلْ شيئًا أو فعله بقصد التشريع، ولم يُرِد النبي ﷺ في حياته أن يكون ثمة مصدر تشريعي سوى القرءان المجيد، بل كان مصدر التشريع عند الرسول ﷺ هو القرءان وحده، وكذلك فهم الصحابة رضوان اللّٰه عليهم وجاء عهد التابعين الذي بدأت فيه فتنة القول بالسنة وأنها مصدر من مصادر التشريع، وكانت تلك قاصمة الظهر بالنسبة للدين، حيث دخل فيه ما ليس منه، واختلط بالوحي الصحيح الخالص الذي هو القرءان ما ليس من الوحي بل هو كلام البشر، نعني بذلك سنة النبي.

ويزعمون أن لهم أدلة على ذلك، منها:

١- أن النبي ﷺ قد أمر أصحابه بكتابة القرءان الكريم، وحضهم على ذلك، ونهى أصحابه عن كتابة شيء من السنة قولًا كانت أو فعلًا، وذلك قوله ﷺ[(١)]: «**لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْءانِ فَلْيَمْحُهُ**».

٢- أن الصحابة رضوان اللّٰه عليهم عرفوا من النبي ﷺ أن السنة ليست شرعًا فأهملوا كتابتها وحفظها، رغم اهتمامهم الشديد بكتابة القرءان المجيد على كل ما يصلح أن يُكْتب عليه.

٣- أن كبار الصحابة رضوان اللّٰه عليهم ـ ومنهم الخلفاء الراشدون ـ كانوا يكرهون رواية الأحاديث، ويحذرون منها، وكان عمر رضي اللّٰه عنه

---

(١) **صحيح مسلم**، مسلم، (٤/ ٢٢٩٨)، حديث ٣٠٠٤.

يهدد رواة الحديث ويتوعدهم، وقد حبس عمر بن الخطاب عددًا من الصحابة بسبب روايتهم للحديث تنفيذًا لوعيده وتهديده إياهم بعدم رواية الحديث.

الرَّدُّ: إنَّ الأمة الإسلاميَّة مجمعة سلفًا وخلفًا وحتى قيام الساعة على أن سنة النبي ﷺ هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، وقد أقمنا الأدلة الوافية بفضل اللَّه على أن السنة وحي من اللَّه سبحانه على رسوله ﷺ، وكون السنة وحيًا من عند اللَّه تعالى قاطع وكاف بذاته على أنها شرع اللَّه تعالى إلى الناس، فهي المصدر الثاني للتشريع بلا ريب. ولكنَّا نزيد الأمر وضوحًا، ونرد على ما زعموه أدلة على شبهتهم فنقول:

١- أما قولهم بأن الرسول ﷺ نهى عن كتابة الحديث بينما حضَّ على كتابة القرءان وحفظه وكان له ﷺ كتبة القرءان، فقول مبالَغ فيه ويقوم على التدليس وذكر بعض الحق وإخفاء البعض. نعم، ليس مِنْ شَكٍّ في أن القرءان المجيد قد لقي في الصدر الأول من العناية بكتابته وحفظه ما لم يكن للسنة النبوية، فهو مصدر الدين الأول، وهو أعلى من السنة منزلة وقداسة، وهو أحق بالعناية والاهتمام بكتابته وحفظه، لذلك حظي القرءان من العناية بما لم تحظ به السنة وبخاصة تدوينها وكتابتها. والأسباب التي جعلت الصحابة يهتمون بكتابة القرءان فوق اهتمامهم بكتابة السنة كثيرة، منها:

- أن القرءان الكريم محصور الألفاظ ما ينزل به جبريل على قلب النبي ﷺ، فكتابته والإحاطة به أيسر، وهم على ذلك أقدر، أما السنة النبوية من أقوال الرسول ﷺ وأفعاله فكثيرةٌ ومتشعبةٌ تتضمن أقواله عليه السلام وأفعاله اليومية، وعلى مدى ثلاث وعشرين سنة عاشها ﷺ بينهم، وهذا أمر يشق كتابته وتدوينه وحَصْرُه، وبخاصة إذا أخذنا في الاعتبار قلةَ الكاتبين بين الصحابة رضوان اللَّه عليهم.

- وأن كتابة القرءان كما أُنزِلَ ضرورة يفرضها ويحتمها كون القرءان العظيم وحي اللَّه تعالى إلى النبي ﷺ بلفظه ومعناه، ولا تجوز تلاوتُهُ بالمعنى، أما السنة فتجوز روايتها بالمعنى، ويجوز في السنة أن يقول القائل: «أو كما قال ﷺ» وما هو من قبيلها، وليس ذلك جائزًا في القرءان.

- وأن الكاتبين بين الصحابة رضوان اللَّه عليهم كانوا قلة، وليس في مقدورهم أن يكتبوا السنة والقرءان معًا، وقد أمرهم النبي ﷺ بكتابة ما ينزل عليه من القرءان بين يديه.

وأما احتجاجهم بأن الرسول ﷺ نهى عن كتابة غير القرءان، وغير القرءان هو السنة، فهو احتجاج باطل وذلك أنَّ هذا الحديث الذي رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري المتقدِّم ذكره معلولٌ أعلَّهُ أمير المؤمنين في الحديث أبو عبد اللَّه البخاري وغيره بالوقف على أبي سعيد.

ولو صرفنا نظرًا عن هذا، فإن رسول اللَّه ﷺ كما نهى عن الكتابة، وكذلك ورد عنه ﷺ الإذن بها بعد ذلك، ولذلك قلنا إن استدلالهم فيه تدليس، حيث ذكروا حديث النهي، ولم يشيروا إلى أحاديث الإذن وهي كثيرة، منها:

- أن رسول اللَّه ﷺ خطب يوم الفتح فقال: «**إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ**»، ولما انتَهى من خطبته جاء رجل من أهل اليمن فقال: اكتب لي يا رسول الله، فقال رسول اللَّه ﷺ: «**أُكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ**»(١).

- وما روي عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه أنه قال: «ما كان أحد أعلم بحديث رسول اللَّه ﷺ مني إلا عبد اللَّه بن عمرو فقد كان يكتب ولا أكتب»(٢).

---

(١) **صحيح البخاري**، البخاري، (٩/ ٥)، حديث ٦٨٨٠.

(٢) **صحيح البخاري**، البخاري، (١/ ٣٤)، حديث ١١٣.

- وما روي عن عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو، قال: كنت أكتب كلّ شيءٍ أسمعه مِن رسولِ اللّهِ ﷺ أرِيد حِفظه، فنهتنِي قريشٌ وقالوا: أتكتب كلّ شيءٍ تسمعه ورسول اللّهِ ﷺ بشرٌ يتكلّم فِي الغضبِ والرِّضا، فأمسكت عنِ الكِتابِ[1]، فذكرت ذلِك لِرسولِ اللّهِ ﷺ، فأومأ بِأصبعِهِ إِلى فِيهِ، فقال: «**اكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ**»[2].

- وما رواه الترمذي عن أبي هريرة، قال: كان رجل من الأنصار يجلس إلى رسول اللَّه يسمع منه الحديث فيعجبه ولا يحفظه، فقال له النبي: «**استعن عليه بيمينك**»، وأوما بيده إلى الخط[1].

هذا الرجل شكا إلى النبي ضعف ذاكرته عن حفظ الأحاديث، فأرشده النبيُّ إلى أن يكتب ما يسمعه من أحاديثه ليسهل عليه الرجوع إليها إذا نسِي شيئًا منها.

فإذا ما وازنَّا بين روايات المنع وروايات الإذن، وجدنا أبا بكر الخطيب رحمه اللَّه قد جمع روايات المنع فلم يصح منها إلا حديث أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه السابق ذكره، وقد بينا أن الإمام أبا عبد اللَّه البخاري قد أَعَلَّه بالوقف على أبي سعيد، وكذلك فعل غيره.

وأما أحاديث الإذن فكثيرة، والصحيح منها كثير أيضًا، ومنها: إضافة أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال في مرض موته: «**ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا**[3] **لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ**»[4].

وقد اجتهد العلماء في الجمع بين أحاديث الإذن وأحاديث المنع، فنتج

---

(١) ليس شكًا بحقيقة كلام الرسول، وإنما ليراجعه ﷺ في شأنِ الإذن في الكتابة.

(٢) **سنن أبي داود**، أبو داود، (٣/ ٣١٨)، حديث ٣٦٤٦.

(٣) أي تكتبون عني ما أقوله بأمرٍ مني، وذلك لأنَّه ﷺ لم يكن يقرأ أو يكتب.

(٤) **صحيح البخاري**، البخاري، (١/ ٣٤)، حديث ١١٤.

عن ذلك ءاراء أهمها:

أن ذلك من منسوخ السنة بالسنة: أي أن المنع جاء أولًا، ثم نسخ بالإذن في الكتابة بعد ذلك، وإلى ذلك ذهب جمهور العلماء، وقد قالوا إن النهي جاء أولًا خشية الْتِبَاس القرءان بالسنة، فلما أُمِن الالتباس جاء الإذن.

أن النهي لم يكن مطلقًا: بل كان عن كتابة الحديث والقرءان في صحيفة واحدة، أما في صحيفتين فمأذون به.

أن الإذن جاء لبعض الصحابة: وهم الذين كانوا يكتبون لأنفسهم ممَّن يؤمَن عليهم الخلط بين القرءان والسنة.

وهناك ءاراء غير ذلك، لكن الذي يتضح من روايات المنع وروايات الإذن أن الإذن جاء ءاخرًا، فإن كان نسخًا فهو الناسخ للمنع، وهذا الذي رواه الجمهور.

وبهذا يسقط استدلال الطاعنين في السُّنَّة بحديث المنع الذي رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه، وهو الحديث الذي يعدونه حجر الزاوية في احتجاجهم بعدم شرعيَّةِ أو حجية السنة، ويكثرون اللجاج به كتابة ومناظرة.

٢- أما قولهم إن الصحابة رضوان اللَّه عليهم قد فهموا من النبي ﷺ أن السنة ليست شرعًا فانصرفوا عنها ولم يهتموا بكتابتها أو الالتزام بها، فهذا من الكذب والمكابرة، والمُطَّلِع على المدَوَّنَات في كتب السنة وتاريخ العلوم وما كَتَبَ العلماء في مواقف الأمة المسلمة من سنة رسول اللَّه ﷺ وبخاصة موقف الصحابة رضوان اللَّه عليهم من سنة رسول اللَّه ﷺ فإنَّه يقطع بكذب هؤلاء ويعجب من مدى تبجحهم وافترائهم على الحق إلى حد قَلبِهِم الأوضاع وعكس الأمور. فقد كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ أحرص الخلق على ملاحظة أقوال رسول اللَّه ﷺ وأفعاله وحفظها والعمل بها، بل بلغ من حرصهم على تتبع كل صغيرةٍ وكبيرةٍ وحفظها ووعيها

والعمل بها أن كانوا يتناوبون على ملازمة رسول اللّه ﷺ، فهذا عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه يحدث عنه البخاري بسنده المتصل إليه. يقول: «كنت وجارٍ لي من الأنصار في بني أمية بن زيد من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول على رسول اللّه ﷺ ينزل يومًا، وأنزل يومًا، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم، وإذا نزل فعل مثل ذلك»(١)، وما كان ذلك إلا لحرصهم الشديد على معرفة سنة رسول اللّه ﷺ واتباعها والالتزام بها.

وقد كان الصحابة يقطعون المسافات الطويلة ليسألوا رسول اللّه ﷺ عن حكم اللّه في بعض ما يعرض لهم، فقد روى البخاري عن عقبة بن الحارث رضي اللّه عنه أن امرأة أخبرته أنها أرضعته هو وزوجه فركب من فوره من مكة إلى رسول اللّه ﷺ بالمدينة، فلما بلغ رسول اللّه ﷺ سأله عن حكم اللّه فيمن تزوج امرأة لا يعلم أنها أخته من الرضاع، ثم أخبرته بذلك من أرضعتهما؟ فقال له النبي ﷺ: «**كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟**» ففارق زوجه لوقته وتزوجت بغيره(٢).

وكان الصحابة رضي اللّه عنهم حريصين على أن يسألوا أزواج النبي رضوان اللّه عليهن عن سيرته وسنته في بيته، وكانت النساء تذهبن إلى بيوت أزواج النبي تسألنهن عما يعرض لهن، وهذا معروف مشتهر غني عن ذكر شاهد أو مثال.

بل لقد بلغ من حرص الصحابة رضوان اللّه عليهم على الالتزام بسنة النبي ﷺ أنهم كانوا يلتزمون ما يفعل ويتركون ما يترك دون أن يعرفوا لذلك حكمة ودون أن يسألوا عن ذلك ثقة منهم بأن فعله ﷺ وحي. فقد أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: اتخذ رسول اللّه ﷺ خاتمًا من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب، ثم نبذه النبي ﷺ وقال:

---

(١) **صحيح البخاري**، البخاري، (٣/ ١٣٣)، حديث ٢٤٦٨.

(٢) **صحيح البخاري**، البخاري، (١/ ٢٩)، حديث ٨٨.

«**إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا**» فنبذ الناس خواتيمهم[1].

وعن أبي سعيدٍ الخدريّ قال: بينما رسول الله ﷺ يصلّي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلمّا رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم، فلمّا قضى رسول الله ﷺ صلاته، قال: «**مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِلْقَاءِ نِعَالِكُمْ**»، قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا، فقال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ جِبْرِيلَ** ﷺ **أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا** - أَوْ قَالَ: «**أَذًى**»، وَقَالَ: «**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْيَنْظُرْ: فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَذَرًا أَوْ أَذًى فَلْيَمْسَحْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا**»[2].

فإلى هذا الحد بلغ حرص الصحابة رضوان اللّه عليهم على معرفة سنة النبي ﷺ في جميع أحواله والالتزام بها والاستجابة لأمره ونهيه من فورهم كما فعل عبد اللّه بن مسعود، ومِن غير أن يدركوا حكمة الفعل كما حصل في إلقائهم نعالهم في الصلاة، ونبذهم خواتيم مِن الذهب، ولم يكن ذلك إلا استجابة لله تعالى في أمره بطاعة رسوله ﷺ والاقتداء به كما في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿**لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا** ﴿٢١﴾﴾ [سورة الأحزاب]، ثم استجابة لرسوله ﷺ في أمره الأُمَّة باتباع سنته والالتزام بها، كما في قوله ﷺ: «**خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ**»، وقوله عليه الصلاة والسلام: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**»[3]، وقوله ﷺ[4]: «**كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى**»، قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ، ومَنْ يَأْبَى؟ قال: «**مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى**»، وقوله ﷺ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِن عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي**

---

(١) **صحيح البخاري**، البخاري، (٧/ ١٥٦)، حديث ٥٨٦٧.

(٢) **سنن أبي داود**، أبو داود، (١/ ١٧٥)، حديث ٦٥٠.

(٣) **صحيح البخاري**، البخاري، (٨/ ٩)، حديث ٦٠٠٨.

(٤) **صحيح البخاري**، البخاري، (٩/ ٩٢)، حديث ٧٢٨٠.

فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»(١).

وهذا قليل من كثير مما يبين موقف الصحابة رضوان اللَّه عليهم من سنة رسول اللَّه ﷺ وهو موقف يتسم بالحرص الشديد والاهتمام البالغ على معرفة سنة رسول اللَّه ﷺ وحفظها والالتزام بها، بل وتبليغها، استجابة لقول رسول اللَّه ﷺ: **«نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ»**(٢).

ومن هذا كلِّه يتبين مدى كذب أعداء السنة وأعداء اللَّه ورسوله في ادعائهم الذي سلف ذكره.

٣- وأما دعواهم بأن كبار الصحابة رضوان اللَّه عليهم كانوا يكرهون رواية الحديث وأنَّ عمر رضي اللَّه عنه كان يتهدد رواة السنة، وأنه نفذ وعيده فحبس ثلاثة من الصحابة بسبب إكثارهم من رواية السنة، فهذا كذب يضاف إلى ما سبق من دعاويهم الكاذبة، وفيه جانب من التدليس الذي لا يخلو عنه كلامهم.

أما أن الصحابة رضوان اللَّه عليهم كانوا يكرهون رواية الحديث، فهذا باطل، والحق أنهم كانوا يخشون روايتها ويهابون من ذلك لعظم المسؤولية، ولِوَعِيد رسول اللَّه ﷺ مَن يكذب عليه في قوله عليه السلام(٣): **«مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»**.

ولقد كان الصحابة رضوان اللَّه عليهم بين أمرين هم حريصون على كل

---

(١) سنن أبي داود، أبو داود، (٤/ ٢٠٠)، حديث ٤٦٠٧.

(٢) سنن أبي داود، أبو داود، (٣/ ٣٢٢)، حديث ٣٦٦٠.

(٣) صحيح مسلم، مسلم، (٤/ ٢٢٩٨)، حديث ٣٠٠٤.

منهما:

أولهما: تبليغ دين اللَّه إلى من يليهم من الأمة.

ثانيهما: التثبت والتحري الشديد لكل ما يبلغونه عن رسول اللَّه ﷺ ولذلك كان الواحد منهم يمتقع وجهه، وتأخذه الرهبة وهو يروي عن رسول اللَّه ﷺ. فالصواب إذًا أن الصحابة كانوا يهابون رواية الحديث بسبب شدة خوفهم من الكذب على رسول اللَّه ﷺ أو الخطأ فيما يروون، لا سيَّما كبارهم كأبي بكر وعمر رضي اللَّه عنهما، فإنَّ المحفوظ عنهما أنهما كانا كثيرًا ما يسألان الصحابة عما عندهم من رسول اللَّه إذا عرضت لهما خصومة للفصل فيها، فإذا وجدا عند الصحابة شيئا عن رسول اللَّه من قضاء أو قول عملا به واعتبراه الفصل الواجب اتباعه في إصدار الحكم الشرعي. فقد روى قبيصة بن ذؤيب أن جدة جاءت إلى أبي بكر تطلب إرثا، فقال أبو بكر: ما أجد لك في كتاب اللَّه شيئا، وما علمت أنَّ رسول اللَّه ذكر لكِ شيئًا. ثم سأل النّاس، فقال المغيرة بن شعبة: سمعتُ رسول اللَّه يُعطيها السُّدس، فقال أبو بكر: هل معك أحد؟ فشهد محمّد بن مسلمة الأنصاريّ بِمِثل ما قال المغيرة فأنفذه أبو بكر رضي اللَّه عنه. فليس الأمر كما قال هؤلاء مِن أن ذلك لأنهم كانوا يَرَوْنَ السنة غير شرعية، أو أنها ليست مصدرًا تشريعيًّا.

وأما دعوى حبس عمر رضي اللَّه عنه ثلاثة من أصحابه هم: عبد اللَّه ابن مسعود، وأبو ذر، وأبو الدرداء رضي اللَّه عنهم فهي رواية ملفَّقَة كاذبة، جرت على بعض الألسنة، وقد ذكرها البعض ولكنها مكذوبة أوردها علماء الحديث في كتب الموضوعات من الأحاديث والوقائع، وليس كل ما تجري به الألسنة أو تتضمنه الكتب صحيحًا.

المبحث الرابع
الشُّبهَةُ الرَّابِعَة

خلاصة شبهتهم هذه هي أن الإسلام جاء يدعو إلى أمةٍ واحدةٍ تحت رايةٍ كتاب اللّه القرءان، يقول اللّه تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَأَنَا۠ رَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُونِ ٩٢﴾ [سورة الأنبياء]، وقد جاهد رسول اللّه ﷺ طوال حياته الشريفة لتحقيق هذه الغاية حتى نجح في ذلك بفضل اعتماده القرءان وحده بزعمهم وأنه ترك الأمة على ذلك. وزعموا أنَّ الأمة بقيت واحدة طالما كانت تحت راية القرءان وحده، حتى جاءت المؤامرة التي قام بها مدونو كتب السنة، حيث تسببوا بتدوين السنة والدعوة إليها وشغل الناس بها إلى تفريق الأمة، وقد جاء الفقهاء فبنوا على السنة فازدادت الأمة افتراقًا، ولو أن الأمة تركت السنة وعادت إلى القرءان وحده لخرجت من فرقتها وعادت إليها وحدتها وعزتها وأخذت مكانتها بين الأمم المتقدمة، ولأن السنة هي سبب تفرق الأمة وتصدع وحدتها، فلم يقم بها ولم يشتهر بالتدوين فيها عربي واحد، بل كان جميع المشتغلين بالسنة من أهل فارس، وبخاصة الكتب الستة، فإن الذين دونوها وشغلوا الناس بها من الفرس الحاقدين على الإسلام، وقد وضعوا كتبهم للكيد للإسلام وتصديع وحدة الأمة المسلمة، فتدوين كتب السنة إذن كان مؤامرة فارسية سقطت في أتونها الأمة المسلمة على زعم أولئك الملاحدة. ويقول «عبد اللّه جكرالوي»: «لا ترتفع الفرقة والتشتت عن المسلمين، ولن يجمعهم لواء ولا يضمهم فكر واحد، ما داموا مستمسكين بروايات زيد وعمرو». ويقول «حشمت علي»: «لن تتحقق وحدة المسلمين ما لم يتركوا كتبهم الموضوعة في طاعة رسول اللّه»، ويقول «برويز»: «قد فاق تقديس هذه الكتب ـ كتب السنة ـ كل التصورات البشرية، مع أنها جزء من مؤامرة أعجمية، استهدفت النيل من الإسلام وأهله»، ثم يفسر تلك المؤامرة

ويبين القائمين عليها بزعمه فيقول: «فما أصحاب الصحاح الستة إلا جزء من تلك المؤامرة، لذا نجدهم جميعًا إيرانيين، لا وجود لساكن الجزيرة بينهم».

الرَّدُّ: إن هذه الشبهة تذكرنا بالمثل: «رمتني بدائها وانسلت»، أو ما يقوله بعض الأطباء والأخصائيين عن داء «الإسقاط» وهو داء نفسي يبتلى به بعض الناس المصابين بنقائص معينة، فبهدف أن يبرئ نفسه منها يسارع فيسقطها على الآخرين ويتهمهم بها. فهؤلاء أعداء السنة، وأعداء الدين، وأعداء أمة المسلمين، هم الذين خرجوا على إجماع الأمة، ومن قبل ذلك خرجوا على القرءان المجيد كتاب اللَّه الذي ينسبون أنفسهم إليه ظلمًا وزورًا، وخرجوا على سنة رسول اللَّه ﷺ فهم أعداء اللَّه ورسوله والمؤمنين، وأعداء القرءان والسنة، فهؤلاء هم الذين صدعوا وحدة الإسلام والأمة، وفرقوا كلمتها، وخرجوا على جماعتها. إنَّهم يأتون فيرمون أهل السنة أهل الإسلام جماعة المسلمين بأنهم فرقوا الأمة، والحقّ أنهم هم الذين خرجوا على جماعة المسلمين برفضهم السنة النبوية، فهؤلاء يرمون الأمة المسلمة بأنها خرجت عليهم وفرقت المسلمين بتمسكهم بالسنة النبوية المطهرة، فهل يوجد ثَمّة تبجح وادعاء، ومكابرة، وقلب للأوضاع، ورمي للأبرياء بما فيهم من أدواء، كمثل هذا الذي فعله منكرو السنة في شبهتهم هذه؟ ﴿سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾﴾ [سورة النور].

ثم لهؤلاء الذين يتهمون المسلمين المتمسكين بالسنة النبوية بأنهم تفرقوا بسبب استمساكهم بالسنة، وعدم اقتصارهم على القرءان وحده وقد زعموا أنهم مقتصرون على القرءان وحده طلبًا لوحدة الأمة نقول: هل أفلح هؤلاء في أن يكونوا فريقًا واحدًا؟ إنهم بعد أن تركوا السنة طلبًا للوحدة ـ كما يزعمون زورًا ـ تحولوا فيما بينهم إلى طوائف وفرق، وكل فرقة تحاول أن تنتشر على حساب الأخرى، وتستقطب أتباع الأخرى، لِمَ لم يتوحدوا هم في فرقة واحدة إذا كان مطلبهم الوحدة؟ ثم إنهم يشنِّعون على الأمة المسلمة في المذاهب الفقهية، ويسمون ذلك تفرقًا وتشتتًا، فهل أفلحوا هم في أن

يكونوا مذهبًا واحدًا في الفقه؟ لنأخذ الصلاة مثالًا للواقع الملموس بينهم، فمِن قائل بأدائها خمسًا، وءاخر أربعًا، وثالث ثلاثًا، ورابع مرتين في اليوم والليلة، وكل صاحب رأي من هذه الآراء الساقطة يزعم أنها صلاة القرءان، وأما اختلافهم في جزئياتها من حيث عدد الركعات والهيئة فكثير.

وأما الزعم بأن كل الذين دونوا السنة وجمعوها وميزوها هم من الأعاجم المتآمرين على أمة الإسلام فذلك كذب صُراح وافتراء بَواح في شقيه: في الزعم بأن مُدَوِّني السنة جميعهم عجم، وفي الزعم بأن التدوين كان مؤامرة.

أما الشق الأول فيكذبه الواقع، فإن أول من دون السنة وجمعها كانوا عربًا عرباء، ومن أوائلهم الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة رحمه اللَّه وذلك في موطَّئه، وجاء بعده الحميدي القرشي في مسنده، وكذلك إمام السنة وحافظ عصره الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، وهكذا تتابع التدوين، وهؤلاء الأوائل جميعهم عرب عرباء.

وأما عن الكتب الستة، فدعواهم أن واضعيها من العجم كالإمام مسلم والإمام الترمذي والإمام أبي داود وأنَّهم صنعوا ذلك مؤامرة على المسلمين فإنَّهم بذلك يقلبون الأوضاع، ويعكسون الأمور، ويرمون الأبرياء بما هم فيه من بلاء، فمن هم الذين يتآمرون على الإسلام والمسلمين؟ ومن هم الذين فارقوا الجماعة، وفرقوا الأمة؟ هل هم البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه؟ هؤلاء الأئمة الأعلام الذين حفظ اللَّه بهم دينه، وذلك بحفظهم وحفاظهم على سُنَّة رسوله ﷺ. وإن المرء ليعجب كيف يصل التبجح والافتراء إلى مستوى يُتَّهم فيه إمامٌ كالبخاري أو مسلم بأنه فرق الأمة وتآمر على الإسلام. ثم وإن كانوا من العجم ونشأوا على التقوى والصلاح ولم يُعرف عنهم الكذب فما المانع في أن ينقلوا الحديث وينشروا السنة ويبلِّغوا الدين؟ فكم وكم من الأنبياء كانوا من الأعاجم، بل كلُّ الأنبياء من غيرِ العرب إلا أربعةً، هودًا وصالحًا وشعيبًا ومحمدًا، فهل هذا يقدحُ في الأنبياء وفي

دعوتهم؟ ثمَّ مَن اشترط مِن العقلاء أن يكونَ نَقَلَةُ الحديثِ من العربِ، فهذا الشرطُ ما بلغنا عن أحدٍ من الأئمة أو العلماء أو المسلمين أنه اشترطه، بل هو كلامٌ للتشغيبِ والتشويش.

إن الواقع الملموس يبين أن هؤلاء الكافرين بسنة رسول اللَّه ﷺ الخارجين عن طاعة اللَّه تعالى وطاعة رسوله ﷺ هم المتآمرون على الإسلام، المارقون من الدين، الشاذُّون عن الجماعة.

المبحث الخامس
الشُّبهَةُ الخَامِسَة

هذه الشبهة ليست من إنشاء المُسَمَّين بالقرءانِيّين، بل قال بها بعض منكري السنة السابقين، وبخاصة هؤلاء الذين اتخذوا من الاعتزال ستارًا يخفون وراءه زندقتهم، ثم يهاجمون الإسلام، من أمثال النَّظَّام وبِشْر المَرِيسي وغيرهم.

وهذه الشبهة تقوم عندهم على الزعم بأن الاحتكام إلى السنة والالتزام بها مؤدّ إلى الشرك والكفر، فإن الإسلام يقوم على أن الحاكم هو اللَّه وحده، وأن الحكم له وحده سبحانه فهو يقول: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [سورة الأنعام:٥٧]، ويقول عزَّ وجلَّ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ﴿٦٢﴾﴾ [سورة الأنعام]، وإذا كان الإسلام يقوم على أن الحكم لا يكون إلا لله سبحانه، فإن الاحتكام إلى سنة رسول اللَّه ﷺ فيه إشراك الرسول ﷺ في الحكم مع اللَّه سبحانه وذلك كفر وشرك، ولا خروج من ذلك الشرك والكفر إلا بالاحتكام إلى كتاب اللَّه القرءان وحده، ونبذ السنة وعدم اعتبارها.

الرَّدُّ: هذه الشبهة تقوم على أمرين قد فرغنا من الحديث عنهما:

الأمر الأول: قولهم بأن السنة ليست وحيًا من عند اللَّه تعالى، وبالتالي فليست هي شرعًا يحتكم الناس إليه.

الأمر الثاني: دعواهم أن طاعة الرسول ﷺ ليست من طاعة اللَّه سبحانه بل بين طاعة الرسول وطاعة اللَّه تعارض وتضارب، بحيث تكون طاعة الرسول نقضًا لطاعة اللَّه تعالى وبذلك يتحقق كونها عندهم شركًا باللَّه.

وهذان الأمران قد سبق أن أوفينا الكلام فيهما، حيث أثبتنا أن السنة النبوية وحيٌ من عند اللَّه سبحانه إلى النبي ﷺ، وأن الرسول ﷺ لا ينطق إلا

بوحي اللَّه تعالى. ويكفي هنا أن نُذَكِّر بقول اللَّه عز وجل في حق رسوله ﷺ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ٤ ﴾[سورة النجم]. وكذلك قد بيَّنَّا أن السنة شرع اللَّه سبحانه كما أن القرءان شرع اللَّه عزَّ وجلَّ، وقد بيَّنَّا ءانفًا أن السُّنَّة بمنزلة القرءان من حيث حجية التشريع ومصدريته ويكفي كذلك أن نُذَكِّر هنا بقول اللَّه عزَّ وجلَّ مخاطبًا رسوله ﷺ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ٦٥ ﴾ [سورة النساء]، ويقول اللَّه سبحانه: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ٥١ ﴾ [سورة النور]. فهذه الآيات نصوصٌ قرءانيةٌ قاطعةٌ في أن السنة النبوية وحي من عند اللَّه تعالى، وأنَّ كل ما يقول الرسول ﷺ أو يفعل فيما يتصل بأمور الدين إنما هو الحق من عند الله، وكذلك تدل الآيات على وجوب الاحتكام إلى رسول اللَّه ﷺ والرضا بما يحكم به، والتسليم والإذعان لذلك، وأن من لم يرض وعانده هو خارج عن الإيمان، وليس له حظ من الإسلام.

أما كون طاعة رسول اللَّه ﷺ واجبة على المسلم، وأنها من طاعة اللَّه تعالى فقد أوفينا الكلام عنها كذلك، ويكفي أن نُذَكِّر بقول اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ٨٠ ﴾[سورة النساء]. فهذه ءاياتٌ قاطعاتٌ في أن الاحتكام إلى الرسول ﷺ وطاعته إنما هو احتكام إلى اللَّه تعالى وطاعة له سبحانه، وقد قال اللَّه تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [سورة النساء]. فهؤلاء يقلبون الآية القرءانية فيزعمون أنه من يطع الرسول فقد أشرك باللَّه والعياذ باللَّه تعالى.

وقال تعالى: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ﴾ ٓ[سورة ءال عمران]، فدلَّ على أنَّ اتباع الرسول ﷺ وطاعته والاقتداء به هو الطريق والسبيل الوحيد للوصول إلى رضا اللَّه تعالى.

المبحث السادس

الشُّبهَةُ السَّادِسَة

تتمثل هذه الشبهة في زعمهم أن سنة رسول اللّه ﷺ من أقوالٍ وأفعالٍ ليس لها صفة العموم الزماني والمكاني، إذ هي أحكام أصدرها الرسول ﷺ في زمانه وفقًا لظروف أصحابه الذين كانوا معه، وظروف أصحابه كانت مرتبطة بهم وبزمانهم ومكانهم وأحوالهم الخاصة بهم، وقد انقضى ذلك الزمان بأشخاصه وظروفهم وأحوالهم، وقد تغير الزمان، وتغيرت الظروف، ومن ثم لم تعد تلك الأقوال والأفعال الخاصة بذلكم الزمان صالحة لزماننا ولا لظروفنا، ويترتب على ذلك أن طاعة الرسول ﷺ التي كانت واجبةً على أصحابه في زمانه لم تعد واجبةً علينا، ولا سنته التي كانت ملزمة لهم ملزمة لنا.

الرَّدُّ: إنَّ أول من تولَّى كِبرَه في هذه الشبهة في العصر الحديث مهندس سوريّ شيوعيّ الهوى يُدعى محمد شحرور، ذكرها في كتاب ضخم له سمّاه «الكتاب والقرءان قراءة معاصرة»، ثمَّ صار هذا الكتاب مرجعًا لكلِّ أصحاب الفكر الشاذ، ومِن أبرزهم منكرو السنة.

وقد أعطى شحرور نماذج لتغيير المحتوى في مفاهيم الشريعة وقيمها؛ ففي العبادات قال بزعمه: إنَّ أقلَّ قدر منها يرضي الله، ولو اكتفى المسلم بصلاة ركعتين في اليوم بدلًا من سبع عشرة ركعة موزعة على خمس صلوات واجبات. وفي لباس المرأة قال: إنَّ أقلَّ ما هو مطلوب وإنَّه يرضي اللهَ من المرأة إذا فعلته هو أن تستر العورتين المغلظتين. إذًا هذه الشبهة كغيرها مسألة عبث ومحاولة لإزالة الإسلام بقواعده وأحكامه ومبادئه، وليست مسألة تحنيط للسنة النبوية فحسب.

ثمَّ إنَّ القول بهذه الشبهة مبنيٌّ على الزعم بأن السنة ليست وحيًا، وليست

شرعًا، وقد سبق أن رددنا على ذلك. لكن هذه الشبهة تثير قضية أخرى زيادة على ما تقدم، وهي قضية الأحكام الشرعية التي وردت في أسباب خاصة، وهذه في القرءان المجيد يُعَنْوَنُ لها بـ «أسباب النزول» وقد سبق الكلام على مذهبهم في هذا، ولزيادة البيان نقول:

قد ورد جانب كبير من الأحكام الواردة في القرءان الكريم على هذا النحو، أي نزل في أسباب خاصة كما في أحكام الظهار أول سورة المجادلة، لكن العلماء لم يذهبوا إلى القول بأن هذه أحكام خاصة بأصحاب النبي ﷺ وبزمانهم لم تعد صالحة لزماننا، بل وضعوا القاعدة الأصولية المشهورة والتي يعرفها عامة المسلمين، والتي تقول: «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب».

ومقتضى هذا أن الحكم ينزل في واقعة معيَّنة، ثم يطبق على كل ما يماثلها حتى ءاخر الزمان بشروطٍ بينها العلماء. ومثل هذا الذي قيل في أحكام القرءان المجيد قاله العلماء في سنة النبي ﷺ فلم يفرقوا بين القرءان والسنة في ذلك لكونهما وحي اللّٰه تعالى إلى رسوله ﷺ، فَسُنَّةُ النّبي سواء في ذلك القولية والعملية ليس فيها شيء قابل للتحنيط أو العزل عن حياة المسلمين؛ لأنها مصابيح هدى في قلوب الأمة كالروح في الجسد، وصلاحية السنة لكلّ عصر ومصر أمر لا ريبة فيه، سواء ما تعلّق منها بالعقائد، أو العبادات، أو المعاملات أو الأخلاق. فالقرءان وحي الله، والسنة وحي الله، وقد سبق أن بينا ذلك باستفاضة.

والقول باقتصار السنة على زمان رسول اللّٰه ﷺ وأصحابه رضوان اللّٰه عليهم مؤدٍّ بالضرورة إلى القول بمثل هذا في القرءان المجيد، لأن ثمة تلازمًا بين القرءان والسنة من حيث التشريع والحجية، ومن حيث إنهما خطاب للخلق من الجن والإنس في كل زمان ومكان، وإلا فماذا نقول في الآيات القرءانية التي وردت تأمُر الأُمَّة المسلمة بطاعة رسول اللّٰه ﷺ كقوله تعالى:

﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ٥٦﴾ [سورة النور]، فهذا الأمر إما أن يكون صالحًا لكل زمان ومكان، وصلاحيته هذه قائمة إلى قيام الناس لرب العالمين، فتكون السنة المأمور بطاعة الرسول فيها قائمة ومستمرة، ويكون كلامهم باطلًا، وإمَّا أنَّ السنة كما يزعمون غير صالحة بعد وفاة الرسول ﷺ فيكون الأمر باتباعها وطاعة صاحبها كذلك غير صالح بعد وفاة الرسول ﷺ، ويؤول الأمر إلى أن يقولوا في القرءان بمثل ما قالوا في السنة، فتكون جميع الآيات الآمرة بطاعة رسول اللّٰه ﷺ على كثرتها، وتنوع صيغها، وكذلك الآيات التي تحض على الاحتكام إليه وجعل ذلك علامة الإيمان، وكذلك الآيات التي تجعله ﷺ قدوةً وأسوة، كل ذلك يكون مفرغ المعنى، وقد مضى عهد صلاحيته بانتهاء عهد الرسول ﷺ وأصحابه، وهذا ما لا يقول به عاقل، ولا يقولون هم به، ليس لأنهم عقلاء، بل لأنهم ينسبون أنفسهم إلى القرءان، ويصفون القرءان بأنه وحده صالح لكل زمان ومكان، ولا يدرون أن مِعْوَلَهم الذي شهروه لهدم السنة هو في ذاته مُشْهر لهدم القرءان الذي ينتسبون إليه ظلمًا وزورًا، لكن اللّٰه تعالى حافظ دينه بحفظ كتابه وسنة رسوله ولو كره الكافرون.

المبحث السابع

الشُّبهَةُ السَّابِعَة

تعدُّ هذه الشبهة من أبرز ما يستند إليه منكرو السنة في محاولاتهم للطعن فيها، ولذلك يحرصون على تضخيمها واستغلالها للنيل من مكانة السنة، وادعاء أنها ليست من الإسلام، بل هي مجرد إضافات لم يأذن اللَّه بها. ومن جملة ما يروجون له: أن الصحابة، لو كانوا يدركون أهمية السنة في الدين لاهتموا بجمعها وتدوينها كما فعلوا مع القرءان الكريم. لكنهم لم يعتنوا بها، ولم يكتبوا منها شيئًا يُذكر في حياتهم، بل تُركت مهملة حتى بعد وفاتهم. ويواصلون الادعاء بأن جمع السنة لم يتم إلا على يد التابعين، بعد مرور ما يقارب قرنين من الزمان على بدء التقويم الهجري، وبالتحديد في القرن الثالث الهجري، في زمن الأئمة كالبخاري ومسلم وأحمد بن حنبل. وانطلاقًا من هذا الطرح يُثيرون سؤالًا استنكاريًا: كيف تكون السنة ضرورية للدين، ثم يهملها الصحابة إلى هذا الحد؟! وكيف يغفل النبي ﷺ عن تدوينها، إذا كانت بالفعل تمثل المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرءان؟!

الردُّ: أولًا: من الخطأ القول إن عصر صدر الإسلام خلا تمامًا من تدوين السنة، إذ من الثابت تاريخيًا أن جزءًا من السنة قد دُوِّن في حياة النبي ﷺ، وبإشراف مباشر منه. ومن الأمثلة على ذلك: الرسائل التي بعث بها إلى ملوك ورؤساء القبائل، وكذلك المعاهدات والاتفاقيات التي أُبرمت خلال حياته، فكل هذه الوثائق تمثل جانبًا من السنة، وتشتمل على هدي النبوة.

وقد وجّه النبي ﷺ بعض كتبه إلى عمّاله، يوضح لهم فيها ما يُعينهم على البت في القضايا والنزاعات التي تُعرض عليهم، كأحكام الزكاة والديات والميراث وبعض السنن. ومن هنا، فإن الادّعاء بأن عصر النبوة كان خاليًا كليًا

من تدوين السنة غير دقيق، بل الصواب أن ذلك العصر اتّسم بقلّة التدوين، لا بانعدامه.

ومن أبرز من عُرف بالعناية بكتابة الحديث عبد اللَّه بن عباس، وعبد اللَّه ابن مسعود، وأبو موسى الأشعري رضي اللَّه عنهم.

ثانيًا: أسباب قلة تدوين السنة في العصر النبوي:

إن قلة تدوين الحديث النبوي خلال حياة النبي ﷺ، واستمرار ذلك حتى نهاية القرن الأول الهجري، ترجع إلى أسباب موضوعية ومبررات وجيهة تستدعي الفهم والإنصاف. فالطبقة التي عاشت في القرن الأول الهجري كان تتألف إما من الصحابة الكرام، أو من كبار التابعين من الطبقة الأولى، وكان لهذا العصر سمتان بارزتان:

أولًا: أن الأحاديث النبوية القولية كانت محفوظة في صدور الرجال، راسخة في ذاكرتهم، حاضرة في وعي الأمة، مما قلّل من الحاجة الملحّة إلى كتابتها وتدوينها.

ثانيًا: أن الصحابة الذين عاصرهم كبار التابعين كانوا على دراية شاملة بالسنة العملية، يهتدون بها في حياتهم، ويسترشدون بها إلى جانب السنة القولية، دون أن تكون هناك ضرورة ملحّة للرجوع إلى نص مكتوب. وغالبًا ما كان يتم تبادل هذه السنن شفهيًا فيما بينهم، أو يسأل من جهل أمرا من علم به، وكان هذا التواصل الحي كافيًا للقيام مقام التدوين في تلك المرحلة.

ويُضاف إلى هاتين السمتين ميزة ثالثة لا تقل عنهما شأنًا، وهي: أن السنة في القرن الأول الهجري كانت لا تزال صافية نقية، محفوظة في الصدور كما سُمعت من فم النبي ﷺ الطاهر، لم تختلط بها البدع، ولا تسرب إليها الوضع أو التحريف؛ إذ إن هذه الآفات لم تظهر إلا في مراحل لاحقة، وفي ظل ظروف استثنائية طارئة لم يكن لها وجود في ذلك العصر الموصوف بالنقاء والصفاء. هذه إذًا هي العوامل الحقيقية التي تفسر قلة التدوين الواسع للسنة

في القرن الأول الهجري، وهي بعيدة كل البعد عمّا يروّجه منكرو السنة من شبهات باطلة، والحقيقة أن هذا الادعاء يُعد تحريفًا متعمدًا لحقيقة الواقع، بل وتشويهًا متعمدًا لحقائق التاريخ.

ثالثًا: تدوين السنة في مطلع القرن الثاني الهجري:

من المغالطات البالغة التي يروج لها منكرو السنة، ادعاؤهم أن تدوين السنة لم يتم إلا في القرن الثالث الهجري، في محاولة منهم لإظهار أن هناك فجوة زمنية طويلة بين عهد النبي ﷺ وزمن التدوين، مما يفتح - في زعمهم - باب الشك في صحة الرواية، نظراً لبعد العهد بين وقوع الحدث وتوثيقه كتابة. غير أن هذا الادعاء لا يصمد أمام الوقائع التاريخية، بل هو خطأ فادح.

فالحقيقة أن تدوين السنة بدأ مع مطلع القرن الثاني الهجري، في عهد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رضي اللّه عنه، الذي أدرك أهمية الإسراع بجمع السنة وتوثيقها، خشية أن يندثر منها شيء أو يختلط الحق بالباطل. ولهذا كتب إلى عدد من كبار العلماء في الأمصار الإسلامية - أواخر القرن الأول وبدايات القرن الثاني - يحثهم على جمع الحديث وتدوينه.

وقد روى الإمام مالك في «الموطأ» أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن محمد بن حزم قائلاً: «انظر ما كان من حديث رسول اللّه ﷺ أو سننه، أو حديث عمر، أو نحو هذا، فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء».

وقد أورد الإمام البخاري رواية مشابهة لما ذكره الإمام مالك، مما يثبت أن المبادرة بتدوين السنة جاءت مبكرة، بتوجيه رسمي من الخليفة، وأنها لم تكن وليدة القرن الثالث كما يزعمون.

وبعد هذه التوجيهات، نشطت حركة التدوين، واستقر الأمر بين العلماء على جواز التدوين واستحبابه، بل ووجوبه عند الخشية من النسيان أو الضياع. وقد انطلق العلماء ءانذاك بعزم وجدّ، فشرعوا في جمع الأحاديث والسنن،

مع التمحيص والتثبت، فبدأت ءاثار الدقة والتشدد في الرواية - التي كانت سائدة في عهد الخلفاء الراشدين - تظهر بشكل جلي. وكانت المؤلفات في تلك المرحلة تشتمل على الأحاديث النبوية، إلى جانب فتاوى الصحابة، وأقوال كبار التابعين.

ثم جاء القرن الثالث الهجري، فشهد توسعًا كبيرًا في حركة التدوين، حيث أُفردت الأحاديث النبوية في مصنفات مستقلة، رتبت فيها الأحاديث ترتيبًا دقيقًا، وبرزت جهود علمية عظيمة في نقد الأسانيد والمتون، من خلال علم الجرح والتعديل، والتهذيب، والاستدراك، والاستخراج. وكل هذه الجهود كانت تهدف إلى تصفية السنة النبوية من كل ما ليس منها، وتنقيتها مما دُسّ فيها أو نُسب كذبًا إلى النبي ﷺ.

ولم تتوقف هذه الجهود المباركة عند القرن الثالث، بل واصل العلماء خدمتها وتنقيتها وتدوينها حتى بلغت ذروتها في القرن السابع الهجري، حيث وصل علم الحديث إلى مرحلة نضج علمي عالي المستوى، وبلغت الجهود الحديثية قمتها في التنظيم والتدقيق.

أخيرا، الزعم بأن السنة لم تُدوَّن إلا في القرن الثالث الهجري هو قول خاطئ، بل هو خطأ مقصود منهم. والحقيقة أن السنة، كسائر العلوم الإسلامية، خضعت لنفس مراحل النشأة والتطور في التدوين، بل إن تدوين السنة بدأ مبكرًا نسبيًا مقارنة بغيرها، وإن كان في بداياته محدودًا من حيث النطاق، إلا أنه سرعان ما أخذ في التوسع تدريجيًا مع مرور الزمن.

حتى القرءان الكريم، وهو أصل أصول هذا الدين، لم يُجمع في صحف مكتملة في حياة النبي ﷺ، بل تم جمعه في مصاحف خلال خلافة أبي بكر الصديق رضي اللَّه عنه، بإشارة من عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه.

ومن هنا، فإن حركة التدوين في مجملها بدأت بملامح أولية في شتى العلوم والمعارف، ثم ما لبثت أن تطورت واستقرت، حتى أصبحت مدارس

ومؤلفات وصروحًا علمية شامخة، جذورها راسخة وثمارها يانعة.

هذه خلاصة الرد على تلك الشبهة المتكررة، ويبقى السؤال موجّهًا لأصحاب هذه الدعوى: إذا كان تأخر التدوين يُستخدم للطعن في السنة، فليتساءلوا: لماذا لم تُدوَّن كتب التفسير، والفقه وأصوله، وعلوم اللغة، والسيرة، والتاريخ، إلا بعد فترة زمنية أيضًا؟ أليس ذلك مسارًا طبيعيًا لتطور العلم وانتقاله من الرواية الشفهية إلى التدوين المنهجي؟

المبحث الثامن

الشُّبهَةُ الثَّامنة

هناك ارتباط وثيق بين هذه الشبهة وبين سابقتها وهي شبهة تأخّر تدوين السنة في فكر منكري السنة وأعداء الإسلام. فالشبهة الأولى تُستخدم كمقدمة وتمهيد لما بعدها؛ إذ ما دامت السنة قد تأخر تدوينها عن زمن صدورها، فإنها بحسب زعمهم تصبح عرضة للنسيان والتحريف، خاصة مع طول المدة الفاصلة بين صدور الحديث وتدوينه. وبناءً على هذا التصور، يدّعون أن من قاموا بتدوين السنة لم يستطيعوا الحفاظ على ألفاظ الأحاديث، فاكتفوا بتدوين معانيها فقط، بل ويذهبون إلى أبعد من ذلك، فيقولون إن تلك المعاني لم تُنقل بدقة، وإنما هي بقايا مشوشة مما حفظه الرواة في ذاكرتهم، دون أن تكون صورةً دقيقة عن كلام النبي ﷺ.

أما الغاية من إثارة هذه الشبهة، فقد لخّصها أحدهم في عدة نقاط، منها:

١- أن ما تتضمنه كتب الحديث من أقوال منسوبة إلى رسول اللَّه ﷺ، ليست في الحقيقة من كلامه، بل هي أقوال رجال يخطئون ويصيبون، ولا يُؤمن جانبهم.

٢- أن الأحكام الفقهية المستنبطة من هذه الأحاديث ليست أحكامًا شرعية، وإنما ءاراء بشرية لا يُبنى عليها تشريع.

٣- أن المحدّثين قد خدعوا الأمة على مدى أربعة عشر قرنًا، بإيهامها أن هذه الأحاديث من كلام النبي ﷺ، بينما هي - في نظرهم - ليست كذلك، متهمين العلماء بعدم التصريح بالحقيقة كي لا تُصدم بها الأمة.

٤- أن أئمة المذاهب الفقهية - بزعمهم - أضلوا المسلمين حين جعلوا من هذه الأحاديث التي يصفونها بالمزوّرة، مصدرًا ثانيًا للتشريع إلى جانب

القرءان الكريم.

وقد مهد أصحاب هذه الشبهة لمزاعمهم تلك بالقول إن الرواية بالمعنى كانت الأصل المعتمد عند السَّابقين، ولكن علماء الحديث حسب زعمهم سَعَوا لتلطيف وقع هذه الحقيقة على الناس، وتخفيف أثرها على العقول حتى لا تُصاب الأمة بالفزع من تلقي أحكامًا من الدين، تُقال عبر عصور متلاحقة بطريق الرواية بالمعنى، حتّى إنَّ الشافعيّ قد جعل ذلك أصلًا من الأصول الشَّرعيَّة.

فالقضية في نظر هؤلاء المنكرين لا تقتصر على مجرد التشكيك في السنة النبوية، بل تتجاوز ذلك لتطال الفقه وأصوله أيضًا؛ إذ إن كلاً منهما يرتكز بشكل أساسي على سنة النبي ﷺ. وبالتالي، فإذا ما تم الطعن في السنة واعتُبرت مزورة أو باطلة كما يزعمون فإنَّ كل ما بُني عليها، من الأحكام الفقهية والقواعد الأصولية، يصبح بحسب منطقهم الفاسد باطلاً؛ لأن ما بُني على الباطل فهو باطل.

واستدلوا لشبهتهم هذه بزعمهم أنّ اللَّه تعالى قد تكفَّل بحفظ كتابه القرءان، وذلك في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ [سورة الحجر]، لذلك ظلَّ القرءان هو الحق في دين اللَّه الإسلام، فلم يحرف ولم يُبَدَّل، ولم تدخله كلمة ولا خرجت منه كلمة بعد اكتمال نزوله، ولم يرو بغير لفظه ومعناه، أما السنة فلم يتكفل اللَّه سبحانه بحفظها، ولذلك فقد داخلتها الموضوعات المحضة من جانب وهي التي لم يقلها الرسول ﷺ لا بلفظها ولا بمعناها، ومن جانب ءاخر ضاعت ألفاظها ورويت بالمعنى، وذلك فيما لو صح أن الرسول ﷺ قالها، فكان ضياع ألفاظها سببًا في عدم معرفة المعنى الذي أراده الرسول ﷺ، إلى أن قالوا: إن السنة كلها أضحت موضوعة على رسول اللَّه ﷺ ما كان منها موضوعًا بلفظه ومعناه، وما كان منها موضوعَ المعنى بسبب ضياع ألفاظه وروايتهم إياه بالمعنى.

الرَّدُّ: أولًا: إن ما أجمع عليه المحققون من علماء الأمة أن رواية الحديث النبوي لم تكن بالمعنى وحده كما يزعم هؤلاء المرجفون، بل كانت الرواية تتم غالبًا باللفظ، وأحيانًا بالمعنى عند الحاجة. فقد روى الصحابة رضي اللَّه عنهم الحديث عن رسول اللَّه ﷺ سماعًا مباشرًا، وهم الذين زكّاهم اللَّه في كتابه، ووصفهم بالإيمان والعدالة والتقوى، فقال: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [سورة التَّوبَة]. فهل يُعقل أن يكون هؤلاء الصحابة الذين زكاهم اللَّه قد كذبوا على رسول الله؟! وهل يُعقل أن يكون التابعون الذين تلقوا عنهم الحديث قد نقلوا الباطل عنه ﷺ؟!

ثانيًا: إنَّ الرواية بالمعنى لم تكن هي الأصل كما يدّعي المنكرون، بل كانت استثناء محدودًا، وكان الصحابة شديدي التحري والدقة، يروون الحديث بألفاظه ما استطاعوا، وإذا اضطر أحدهم للرواية بالمعنى، نبه على ذلك صراحة، حتى لا يُظن أن ذلك اللفظ من كلام النبي ﷺ، بل حتّى إنّهم كانوا يحرصون على بيان الشك إن وقع، قال السيوطي: كان الصحابة إذا اضطروا إلى الرواية بالمعنى، أو شكّوا في لفظ الحديث، أوردوا معه ما يدل على التحفظ، وهم أعلم الناس بما في الرواية بالمعنى من مخاطرة. فكان هذا التّنبيه منهم لأمرين:

١- ألا يظن السامع أن اللفظ من كلام النبي ﷺ.

٢- الحث على التثبت من ألفاظ الحديث عند تدوينه.

ثالثًا: إنَّ من جملة الجهل الفاضح أن يزعم منكرو السنة أن الإمام الشافعي هو من ابتدع مصدرية السنة في التشريع، وأن الفقهاء اتبعوه في ذلك. ويكفي في الردِّ على ذلك أن نذكر الآيات التي أمرنا اللَّه فيها بطاعة الرسول وأخبرنا عزَّ وجلَّ فيها أن طاعة الرسول من طاعة الله؛ كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا

ﭐلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [سورة النساء] وقال عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا ﴿٣٦﴾﴾ [سورة الأحزاب]

فدلّت هاتان الآيتان على أنَّ السّنة هي المصدر الثَّاني للتَّشريع، ولهما نظائر كثيرة في القرءان الكريم.

أمّا في استدلالهم لشبهتهم بأن اللَّه قد حفظ القرءان من التحريف ولم يَحفظ السّنّة من ذلك فنقول: إن اللَّه عزَّ وجلَّ أنزل القرءان الكريم بلفظه[1]، فالقرءان كلام اللَّه سبحانه، لذا فإنَّه كان جديرًا بأن يحفظه اللَّه سبحانه ويصونه من أن يحرف أو يبدل، ولأن القرءان كذلك لم تجز روايته وتلاوته بالمعنى، أما السنة فهي وحي اللَّه تعالى إلى رسوله ﷺ أوحى اللَّه تعالى بما فيها من أحكام وتشريعات إلى نبيه ﷺ، ولأن السنة ليست كلام اللَّه تعالى فقد أجاز العلماء روايتها بالمعنى، ولم يطلق العلماء هذا الحكم بلا ضوابط أو حدود، بل وضعوا لراوي الحديث بالمعنى ضوابط وشروطًا بحيث لا يجوز

---

(١) أي أمر جبريل أن يأخذه من اللوح المحفوظ وينزل به على سيدنا محمد ﷺ، فأخذه فنزل به فقرأه على رسول الله، وهو ليس من تأليف ونظم رسول اللَّه. والقرءان له إطلاقان: يطلق على اللّفظ المنزّل على محمدٍ، وعلى الكلام الذّاتيّ الأزلي الذي ليس هو بحرفٍ ولا صوتٍ ولا لغةٍ عربيّةٍ ولا غيرها. فإن قُصِدَ به الكلام الذّاتيّ فهو أزليٌّ ليس بحرفٍ ولا صوتٍ، وإن قصد به وبسائر الكتب السماوية اللّفظ المنزّل فمنه ما هو باللغة العبرية ومنه ما هو باللغة السّريانية وهذه اللغات وغيرها من اللغات، لم تكن موجودةً فخلقها اللَّه تعالى فصارت موجودةً واللَّه تعالى كان قبل كلّ شيءٍ، وكان متكلمًا قبلها ولم يزل متكلمًا، وكلامه الذي هو صفته أزليٌّ أبديٌّ وهو كلام واحد وهذه الكتب المنزلة كلّها عباراتٌ عن ذلك الكلام الذاتيّ الأزلي الأبدي ولا يلزم من كون العبارة حادثةً كون المعبّر عنه حادثًا.

ذلك إلا إذا توفرت فيه هذه الضوابط والشروط. ورأس هذه الشروط أن يكون عارفًا بالعربية، عالمًا بألفاظها، ومدلولات تلك الألفاظ وبما يحيل المعاني، بصيرًا بعلاقات الألفاظ بعضها ببعض من ترادف واشتراك وتباين وغير ذلك. فإن كان الراوي على هذا العلم جاز له رواية الحديث بالمعنى، لأن في معرفته بالأمور التي ذكرناها أمانًا من الخطأ في معاني الأحاديث التي يرويها. فإن لم تتوفر له هذه الشرائط فلا تجوز له الرواية بالمعنى. أما الزعم بأن اللَّه تعالى لم يحفظ سنة نبيه ﷺ فإن كان المراد أنه تعالى لم يحفظها بألفاظها، فهذا مُسَلَّم، وقد بينا أن السنة ليست بحاجة إلى نفس الألفاظ، بل الحاجة إلى معانيها المنضبطة ولو رويت بألفاظ أخرى لا تخل بالمعنى.

وقد روى الخطيب البغدادي أن أم المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها قالت لعروة بن الزبير «بلغني أنك تكتب الحديث عني، ثم تعود فتكتبه، فقال لها: أسمعه منك على شيء، ثم أعود فأسمعه على غيره. فقالت: هل تسمع في المعنى خلافًا؟ قال: لا، قالت: لا بأس بذلك». فالمعنى إذا كان بنفس اللفظ أو انضبط بألفاظ مشابهة فلا بأس به. أما إن كان المراد أن اللَّه تعالى لم يحفظ السنة مطلقًا لا بألفاظها ولا بمعانيها، وأنها ضيعت، فذلك كذب وافتراء على اللَّه تعالى وعلى رسوله ﷺ وعلى الأمة المسلمة، وجحد ونكران لجهود عظيمة مميزة قام بها علماء السنة عبر تاريخ الإسلام. والحق أن اللَّه سبحانه تكفل بحفظ كتابه، وقد تكفل اللَّه تعالى بحفظ سنة نبيه ﷺ ذلكم أن الكتاب بحاجة إلى السنة التي تبينه بمعنى أنَّ السنة تبيّن ءاياتٍ من القرءان، كما قال عز وجل ﴿ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾[سورة النحل]. فالسنة ضرورية للكتاب، وهي إلى جانب الكتاب ضروريان للدين. فمِن حفظ اللَّه تعالى كتابه حفظُهُ السنة التي تبينه وتفصله، فإن القرءان بحاجة إليها ومن حفظ اللَّه تعالى دينه كي يعرفه الخلق الذين كلفهم اللَّه به ويحاسبهم عليه أن يحفظ كتابه وسنة نبيه، فإن الدين بحاجة إليهما. لذلك كان مِن قَدَرِ اللَّه سبحانه أن هيأ لسنة نبيه

ﷺ هؤلاء الأعلام الذين بذلوا في حفظ السنة ما لم يعرف له تاريخ العلوم والثقافات مثيلًا من قبل ولا من بعد. وما كان ليتم لهم ذلك إلا بتوفيق من اللَّه تعالى وهداية وتأييد، فقد انتهجوا نظامًا لحفظ السنة، ومعرفة صحيحها بدرجاته من الضعيف بدرجاته من الموضوع، وبيَّنوا من الوسائل المعرفية والمناهج العلمية ما هو معجز في بابه، كل ذلك على غير مثال سابق لا عند العرب ولا عند غير العرب ممن كانت لهم ثقافات وعلوم، وكانت لهم أديان وفلسفات من غير المسلمين، وكانوا الأكثر حاجة إلى تمحيص مكتوباتهم وأسفارهم الدينية، ولكنهم لم يصلوا إلى ما وصل إليه علماء الإسلام ولا إلى قريب منه. وقد شهدت الأمم جميعها بأن علماء السنة قد أتوا في باب جمعها وتصنيفها وتمييزها ومعرفة الصحيح من الضعيف من الموضوع ما لم تعرفه الأمم من قبل. ولقد رُوي أنَّ أحد الخلفاء قد أمر بقتل واحد من الكذَّابين من وضَّاعي الأحاديث، فقال هذا الكذَّاب للخليفة: وماذا تفعل بقتلي وقد وضعتُ على أُمَّة محمد كذا وكذا من الأحاديث أحرِّم فيها الحلال، وأحلُّ فيها الحرام، فيقول له الخليفة: «إنَّ ابن المبارك وأمثاله من العلماء سيُنخِّلونها نخلًا».

والسؤال: هل كان هذا يمكن أن يتم دون توفيق من اللَّه سبحانه وهداية ومعونة وإرشاد وتأييد وحفظ؟ إنه توفيق اللَّه تعالى لحفظ سنة نبيِّه الذي هو من حفظ كتابه، لحاجة الكتاب إلى السنة في بيانه وتفصيله، وحاجة دين اللَّه الإسلام إلى الكتاب والسنة جميعًا. أما زعمهم بأن السنة أضحت خليطًا لا يعرف منها الصحيح من الموضوع، فذلك كذب وافتراء بل تبجح ومكابرة، فإن أقل الناس ذكاء ومعرفة بالسنة تكفيه زيارة واحدة لإحدى المكتبات الحديثية التي تضم كتب السنة أو بعضها ليدرك تلقِّيًا على أهل العلم الخبراء بعد تصفح لعناوين هذه المدونات وبعض ما فيها أن اللَّه تعالى حفظ سنة نبيه، وأن كتب الصحاح والسنن موجودة ينهل منها المسلمون الزاد النافع لهم في الدنيا والدين بإرشاد العلماء المتخصِّصين بذلك، رغم أنوف هؤلاء

الكافرين منكري السنة أعداء اللّٰه وأعداء رسوله وأعداء المسلمين.

المبحث التاسع

الشُّبهَةُ التَّاسعة

إن الجهل والعناد لهما أثر بالغ في المغالطات التي يرددها منكرو السنة، وقد أشرنا إلى ذلك مرارًا في مواضع سابقة. وها هو يتجلى مجددًا في استدلالهم الخاطئ بهذه الشبهة، حيث رأيناهم يحتجون على أن السنة زيادة في الدين، وبدعة ضالة مستندين إلى قول اللّه تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [سورة المَائِدَة]، ووجه استدلالهم أن هذه الآية نزلت في أواخر حياة النبي ﷺ، والسنة لم تكن موجودة حينها؛ لأنها لم تُجمع وتُدوَّن إلا في القرن الثالث الهجري، فلو كانت السنة جزءًا من الدين وشرطًا في كماله، لأصبحت الآية بلا معنى عند نزولها. ويزيد بعضهم في العناد إلى أبعد من ذلك، فيشكّك في الحاجة إلى صحيحي البخاري ومسلم على وجه الخصوص، حيث قال: هل كانت الأمة ضالة حتى كتب البخاري ومسلم صحيحيهما؟

ولقد ذكرها كاتب سوري اسمه (محمد شحرور) في كتاب له دعاه : الكتاب والقرءان.

الرَّدُّ: أوّلًا: يرى منكرو السنة أن وجود السنة لا يبدأ إلا من لحظة جمعها وتدوينها، ولذا يزعمون أنها لم تكن موجودة في القرنين الأول والثاني الهجريين، ولا حتى في جزء من القرن الثالث.

ونحن نوجّه إليهم هذا السؤال: من أين استقى علماء الحديث مادّتهم حين بدؤوا تدوين السنة في القرن الثالث الهجري؟ هل ألّفوها من عند أنفسهم، أم جمعوها من صدور الثقات، ومن روايات الرواة الذين تلقوها عن أصحاب رسول اللّه ﷺ؟

فإن قالوا: ابتدعوها من عند أنفسهم، فقد سقط الكلام معهم. وإن

قالوا: جمعوها من حفاظها الثقات، قلنا لهم: إذن، فالسنة كانت موجودة قبل التدوين، محفوظة في الصدور، متناقلة بالأسانيد، منذ حياة النبي ﷺ، وبعد الهجرة، حتى انتشرت بين الصحابة والتابعين. فالسنة في حقيقتها هي أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وتقريراته، وما صدر عنه من تشريع وهدي، فلِمَ هذا التّريق بين الحفظ في الصدور والكتابة في السطور؟!

لقد انتشر الصحابة في الأمصار بعد وفاة النبي ﷺ، حاملين في صدورهم سنته، مبلّغين لها في مجالس العلم والقضاء والفتيا، فسمعها منهم التابعون في كل بلد دخلته الفتوحات الإسلامية، فكانت السنة بعد كتاب اللَّه منارات هدى للأمة، ومصدرًا للتشريع والفهم والعمل.

ولهذا، لما أراد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز أن تُجمع السنة وتُدوَّن بشكل منظم وشامل، بادر إلى ذلك وكتب إلى علماء الأمصار يأمرهم بجمع الحديث، فبدأت حركة التدوين تتسع في المدينة ومكة، وفي الكوفة والبصرة، واليمن وخراسان، وواسط ومصر، وغيرها من حواضر الإسلام.

ومن هذا يتبين بوضوح أن السنة كانت موجودة بالفعل عندما نزل قول اللَّه تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [سورة المَائِدَة]، وأنها كانت حاضرة في حياة الصحابة، وفي عهد الخلفاء الراشدين قبل زمن عمر بن عبد العزيز بأكثر من خمسين عامًا، حيث كانوا رضي اللَّه عنهم يحتكمون إلى كتاب الله، ثم إلى سنة رسوله ﷺ، في قضائهم وفتاواهم وسلوكهم.

ثانيًا: إن أحاديث النبي ﷺ كانت سهلة الحفظ، وذلك لما امتازت به من قصر في الألفاظ، وجزالة في المعاني، وجمال في التعبير، وبلاغة في الأسلوب. وكان العرب - في الجاهلية وصدر الإسلام - أهل فصاحة وذوي ملكة قوية في الحفظ، إذ إن الأمية التي كانت سائدة ءانذاك جعلتهم يعتمدون على الذاكرة اعتمادًا كبيرًا، فصار الحفظ عندهم سجية راسخة، نادرًا ما يُفتقد.

ولم يكن حفظ الأحاديث النبوية أصعب عليهم من حفظ الأنساب، وأيام

العرب، والقصائد الطوال، التي كانوا يتناقلونها بدقة متناهية. وإذا كانت ذاكرة الأمة قد استطاعت أن تحفظ كتاب اللَّه كاملاً أفلا تحفظ عشرات الأحاديث التي سمعوها من فم النبي ﷺ مباشرة؟!

بل إنَّ حفظ السنة قبل جمعها وتدوينها كان أيسر وأقوى تأثيرًا من الاعتماد على الكتب وحدها، فالحافظ يحدث بما في صدره في أي وقت، دون حاجة إلى كتاب بين يديه. أما الكتب، فلا يحملها صاحبها حيثما ارتحل، في حين أن الحفظ يلازم صاحبه أينما كان.

ومن هنا، يتضح بجلاء أن هذه الشبهة التي يُرددها منكرو السنة ما هي إلا زعم باطل، وتخبط ظاهر، لا يصمد أمام العقل ولا الشَّرع.

المبحث العاشر
الشُّبهَةُ العاشرة

لقد أدهشت منكري السنة تلك الجهود العظيمة التي بذلها علماء الحديث في نقد الأسانيد وتمحيصها، وبدلًا من أن يقدّروا هذا العمل الجليل، ويعترفوا بفضله في حفظ السنة النبوية، قلبوا الحقائق رأسًا على عقب، وساروا في طريق الطعن والتشكيك. فجعلوا هذا الجهد مَثْلبة لا مكرمة، وذمًّا لا مدحًا، وخُيّل إليهم أن يجعلوا النور ظلامًا والحق باطلًا، فقالوا: إن علماء الحديث بالغوا في العناية بنقد السند، وأغفلوا نقد المتن، مع أن المتن - في زعمهم - هو الأهم، لأن المعنى فيه لا في الإسناد.

وهذا الادعاء ما هو إلا ستار لغاية أخطر، وهي الطعن في جوهر السنة نفسها؛ في ألفاظ النبي ﷺ، وفي أفعاله، وفي تقريراته، وكل ما صدر عنه من قول أو عمل.

وسبيلهم في هذا الطعن أن الأحاديث التي رُويت عن النبي ﷺ لم تخضع بعدُ لعملية كافية، لأن علماء الحديث لم يؤدوا هذا الدور، ولم يميّزوا الحديث السليم من الدخيل بدقة، وبالتالي لا بد من «إعادة غربلة» السنة كلها، ليُنتقى منها ما يرونه صالحًا، ويُطرح ما لا يوافق أهواءهم، وكأن السنة في نظرهم لا تزال مشوبة بالباطل.

الردُّ: لا شك أن عناية علماء الحديث بنقد الأسانيد بلغت حدًّا من الدقة والاتساع يشهد به كل منصف، ولا يمكن لأحد أن يجادل فيه، فآثارهم ومصنفاتهم خير شاهد على ذلك الجهد الجبار. أما نقد المتون، فبرغم أنه لم يبلغ عشر ما بُذل في نقد الأسانيد، إلا أن العلماء لم يهملوه أو يغفلوا شأنه كما يدعي بعض المتعجلين، بل وضعوا له قواعد عامة وأسسًا ضابطة،

تمكِّن من التمييز بين الحديث المقبول والمردود، وبهذا أدوا فيه دورًا حكيمًا محمودًا، وإن أنكره من لم يُحسن الفهم أو تعمّد الجحود، ولكن لا يؤاخذ علماء الحديث على توسعهم في نقد الأسانيد وقلته في نقد المتون، لأنّ لكل من الأمرين ما يقتضيه، فنقد السند يتعلق بالرواة الذين تناقلوا الحديث طبقةً بعد طبقة، وهؤلاء عددهم كبير يصعب حصره، لكن الاطلاع على أحوالهم جميعًا كان أمرًا لا بد منه لمعرفة مدى ثقة الرواية، وتحديد درجتها: أهي صحيحة، أم حسنة، أم ضعيفة، أم موضوعة.

ثم إن العناية بالإسناد ليست منفصلة عن المتن، بل هي في حقيقتها خادمة له، ووسيلة لحمايته وصيانته من الدخيل والكذب. فلولا الحرص على حفظ الحديث وصيانته، لما كان هناك مبرر لهذا التمحيص الدقيق في السند. فالعلاقة بين السند والمتن وثيقة، لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر.

الخَاتِمَة

قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٥﴾ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠ ﴿٦٦﴾ وَقَالُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴿٦٧﴾ رَبَّنَآ ءَاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ ٱلْعَذَابِ وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴿٦٨﴾﴾ [سورة الأحزاب].

تخبرنا هذه الآيات الكريمات المباركات أنَّ الكفَّار الذين لم يؤمنوا باللَّه ولا برسوله يتمنون يوم القيامة بعد أن خسروا الدنيا والآخرة أن لو ءامنوا باللَّه سبحانه وبنبيّهِ المصطفى الكريم ﷺ تسليمًا كثيرًا طيِّبًا مباركًا كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون، ويقولون: يا ليتنا أطعنا اللَّه وأطعنا الرسول، فتبيِّن هذه الآيات أنَّ من لم يؤمن بالرسول وأنَّ من لم يُصدِّق الرسول وأنَّ من شكَّ في صدق الرسول وأنَّ من عصى الرسول بترك الإيمان به والتصديق بقوله يكون كافرًا من أهل النار، وهذا الحال منطبقٌ تمامًا على زنادقة عصرنا الذين يتسترون بهذا باسم «نحن القرءانيون» ويقولون: «القرءان يكفينا، لا حاجة لنا إلى سنة رسول اللَّه ﷺ ولا إلى أقواله»، ومنهم من قال: «هو بشر ما يدرينا أنه مصيبٌ في كلِّ شىء»، بل وإنَّ منهم ممن يدعي المشيخة ومرتبة العالمية صرَّح في قناة الجزيرة فيما يُسمَّى ببرنامج الشريعة والحياة سنة ٢٠٠٢ر فقال: «إنَّ النبيَّ يجتهد ويخطئ في التشريع»، وهذا الرجل هو الدكتور يوسف القرضاوي المصري، وقال بعض من ناظرناهم وكلَّمناهم من الأطباء والدكاترة وغيرهم في هذه القضية: «إنَّ النبيَّ يجوز عليه ما يجوز علينا فقد يتكلَّم بما لا يقبله العقل»، وهؤلاء الزنادقة الذين يروِّجون لهذه الفكرة والعقيدة الكفريَّة يموِّهون على ضعفاء العقول والسُّفهاء بشُبَهٍ أوهى من بيت العنكبوت، وقد نسوا أنَّ اللَّه تعالى أيَّد نبيَّه بالقرءان والمعجزات الظاهرات الباهرات القاهرات الزاهرات النيرات التي هي دليلٌ على صدقه

وصدق ما يقوله، ولو كان كأحدنا أو كان يجوز عليه الخطأ في الدين لم يكن مؤيَّدًا بهذه المعجزات، وهؤلاء الملاحدة الذين يطعنون في صدق الرسول وعصمته يقولون للتمويه: «ما يُدرينا أنَّ الصحابة نقلوا لنا ما هو خطأٌ فكيف نقبل ونأخذ بنقلهم»، فيقال لهم: إنَّ هؤلاء الصحابة الكرام هم أنفسهم الذين نقلوا لنا القرءان، فالطريق الذي جاءنا منه القرءان هو الطريق نفسه الذي جاءنا منه الحديث والسنة، فكيف أخذتم بزعمكم بالقرءان ولم تأخذوا بالسنة، وإنما نعني بالسنة الأحاديث الثابتة الصحيحة ولا نعني الأحاديث المكذوبة، فالأحاديث المكذوبة الموضوعة نحن أيضًا لا نأخذ بها بل نحذِّر منها وهي ليست من أقوال رسول اللَّه ﷺ، فتبيَّن أيضًا أنهم يموِّهون على الناس ويكذبون عليهم، وهم في الواقع والحقيقة لا أخذوا بالقرءان ولا ءامنوا به، إنَّما هو أسلوب من أساليب الاحتيال إلى أن يتمكنوا من السفهاء، وبعد أن يتمكنوا منهم - وقد وافقوهم على إنكار سنة المصطفى ﷺ - يبدؤون بالطعن في القرءان وبالتشكيك فيه وفي أحكامه، ومرادهم من ذلك هدم الدِّين ودعوة الناس إلى الإلحاد والكفر والزندقة وعدم التقيد بالأحكام الشرعية والإباحية المطلقة بزعمهم ليعيشوا كالبهائم مع هدم المجتمعات والقيم والأخلاق وأن لا يبقى احترامٌ ولا أدبٌ من الصغار للكبار ولا تواصل بين الأسر والعائلات ولا تراحم فيما بينهم ولا تقدير للكبار والأجلاء منهم، بل يريدونها كغابة الوحوش وعيشة البهائم وتفلُّتِ السفهاء. فتارةً ينكرون الصلوات الخمس، وتارة يُبيحون الخمر، وتارةً يشجعون على الزنا بعناوين وأسماء مختلفة كالذي يُسمُّونه بالزواج المدني أو بالمساكنة، وهذا الأخير معناه أنَّ المرأة تعيشُ مع من تريد من الرجال من غير عقد نكاحٍ فتجرِّبه ويجرِّبها بزعمهم عشر سنين أو أكثر أو أقل ثمَّ يقرِّران إن كانا يرتبطان بالزواج أو لا بعد أن يكونا قد شبعا من الزنا والفساد، وتارةً باسم حريَّة المثليِّين، فيبيحون السحاق للنساء واللواط للرجال ويقولون: «هم أحرارٌ بأنفسهم»، واللَّه يقول ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ۝٦

﴿فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ۝٧﴾ [سورة المؤمنون]، وتارةً يُنكرون فرضيَّة الحجِّ ويستخفُّون بها ويقولون: «إنَّ الطواف حول الكعبة ظاهرة وثنيَّة»، وهذا استخفافٌ بالقرءان وبفعل الأنبياء، بل هو تكفيرٌ للأنبياء والمسلمين الذين يحجون، وتارةً ينكرون فرضيَّة صيام شهر رمضان، وهو أمر قد نصَّ عليه القرءان والحديث والإجماع.

فخلاصة الأمر أنَّ الذين يدعون إلى الطعن في سنة رسول اللَّه وإنكارها ومحاربتها نهاية أمرهم التوصل إلى كلّ ما بينَّاه هنا من فضائحهم ورذالاتهم وسخافاتهم ودعوة المجتمعات إلى الإلحاد والفوضى المدمِّرة والتفنُّن في ارتكاب شتى أنواع الرذالات والفسوق والفجور، فإلى اللَّه المشتكى، وإلى دَيَّان يوم الدين نمضي، وعند اللَّه تجتمع الخصوم. والحمد لله أولًا وءاخرًا، وصلَّى اللَّه على سيدنا محمد وعلى ءاله وصحبه الطيبين الطاهرين، واللَّه تعالى حسبنا ونِعمَ الوكيل.

القلائِد

فيما أُجمِعَ عليه من العقائد

للشَّيخ الدُّكتور جَمِيل مُحمَّد علي حَلِيم
الحُسَينِيّ الأشعَرِيّ الشَّافِعِيّ
دكتور مُحاضِر في العَقائِد والفِرَق والسِّيَر

شركة دار المشاريع

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمدُ للهِ الّذي بعَث سيّدَنا محمّدًا بالمَحَجّةِ البيضاءِ، وجعَلَ سبِيلَ أمَّتِه السَّبِيلَ السَّواءَ، وأشهَدُ أن لّا إله إلّا اللهُ شهادةً أنجُو بِها يومَ القِيامةِ مِن الرَّمْضاء، وأشهَدُ أنّ سيّدَنا محمّدًا سيّدُ الرُّسلِ والأنبياءِ، اللَّهُمَّ صَلِّ وسَلِّم وزِدْ وبارِك وأَنعِمْ وأَكرِمْ علَيه وعلَى ءالِه وأصحابِه ما عادَتِ الشَّمسُ علَى الدُّنيا بالنُّور والضِّياءِ.

أمّا بعدُ، فإنَّ أقوامًا مِن المَخذُولِينَ قد تَنطَّعُوا في أيّامِنا بدعوَى تعمِيم الاجتِهادِ وأنّهُم قد استَوَوا معَ الأئِمّة الفُحولِ الأعلامِ بدعوَى أنهّم رِجالٌ وأولئكَ رِجالٌ، وهَيهاتَ هَيهاتَ ﴿قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ﴾، ثُمّ زادُوا في غَيّهِم يَعمَهُون حتَّى أنكَرُوا حُجّيةَ الإجماع؛ فأرَدتُّ أنْ أجمعَ أصُولًا أجمعَ علَيها عُلَماءُ المُسلِمينَ فِي العقِيدة، وقدَّمتُ لذَلِكَ مُقدِّمةً في معنَى الإجماعِ وانعِقادِه، راجِيًا مِن اللهِ تعالَى أنْ يَنفَع بِها طالِبِي الحقِّ، وهو حَسبِي ونِعمَ الوَكِيلُ.

معنَى الإجماعِ وحُجِّيَّتُه
وبَيانُ كَيفِيّةِ انعِقادِه

اعلم أنّ الإجماع لغةً يطلق بِمعنيَين: أحدُهما العَزمُ علَى الشّيء، والثّاني الاتّفاقُ، وأمّا اصطِلاحًا فاتّفاقُ أهلِ الحَلّ والعَقدِ - وهم مُجتهِدُو أمّةِ محمّدٍ ﷺ - في عَصرٍ مِن العُصورِ على أمرٍ دِينِيّ.

ودليلُ حُجّيّةِ الإجماع قولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾[1]؛ ووَجهُ الحُجّةِ أنّه تعالَى جَمعَ بينَ مُشاقّةِ الرّسولِ ﷺ واتّباعِ غيرِ سَبيلِ المُؤمنِين في الوَعيدِ في قولِه: ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ فيَلزَم تَحرِيمُ اتّباعِ غيرِ سَبيلِ المؤمنِين لأنّه لَو لَم يكُن حَرامًا لَما جَمعَ بَينَه وبينَ المُحرَّم الّذي هو مُشاقّةُ الرّسولِ ﷺ، لأنّ الجَمعَ بينَ حَرامٍ ونَقِيضِه لا يَحسُن في وَعيدٍ، فدَلّ ذلكَ على أنّ اتّباعَ غيرِ سَبيلِهم حَرامٌ، وإذا حَرُم اتّباعُ غيرِ سَبيلِهم كان اتّباعُ سَبيلِهم واجِبًا، إذْ لا واسِطةَ بينَ السَّبِيلَين، وإنْ ثَبَتَ وُجوبُ اتّباعِ سَبيلِهم ثَبَتَتْ حُجّيّةُ الإجماع.

فإذا اتَّفَقَ المُجتهِدُون في عَصرٍ على شيءٍ فهو إجماعٌ وحُجّةٌ، فلا يَصِحُّ أنْ يأتيَ بَعدَهم مَن يَنقُض ما اتَّفَق عليه السّابِقُون.

وقد ادَّعَى بعضُ المَلاحِدة أنّ هذا الدِّين كَثِيرُ الاختِلاف لا يَصلُح اتِّباعُه ولا يُعرَف الصّوابُ مِنه، فرَدَّ علَيهم الفُحولُ مِن العُلماءِ كأبي إسحاق الإسفراييني بقَولِه: «نحنُ نَعلَم أنّ مسائِلَ الإجماعِ أكثَرُ مِن عِشرين ألفَ مَسألةٍ، وبهذا يُرَدّ قولُ المُلحِدة: إنّ هذا الدِّينَ كَثِيرُ الاختِلافِ إذْ لَو كان حقًّا لَما اختَلَفُوا فيه. فنَقُول: أخطَأت، بل مَسائِلُ الإجماعِ أكثَرُ مِن عِشرِينَ ألفَ مَسألةٍ، ثُمّ لَها مِن الفُروعِ الّتي يَقَعُ الاتِّفاقُ مِنها وعلَيها وهي صادِرةٌ عن مَسائِلِ الإجماعِ الّتي هي أصُولُ أكثَرَ مِن مائةِ ألفِ مسألةٍ»، ذكَره في «شَرحِ التّرتيب» ونقلَه

(١) سورة النِّساء، ١١٥.

عنه الزّركَشيُّ[1].

الإِجماعُ فِي العَقائِد

اعلَم أَنّ أَهلَ السّنّةِ والجماعة قد أَجمعُوا على أنّ الحقائِقَ ثابِتةٌ والعِلم بِها مُتحقِّق[2].

وأَنَّ أسبابَ العِلم هِي الحواسّ الظّاهِرة السّلِيمةُ والخَبرُ الصّادِقُ والعَقلُ[3].

وأَنّ العالَمَ عُلويَّه وسُفليَّه مُحْدَث بِجنسِه وأفرادِه وجواهِرِه وأعراضِه[4].

وأَنّ اللهَ خالِقُ العالَم لا يُماثِله ولا يُشابِهه شَيء في ذاتِه ولا في صِفاتِه ولا أفعالِه[5]، فليسَ سُبحانَه وتعالَى بِجسمٍ ولا عَرَضٍ[6]، بل هو واحدٌ لا شرِيك له[7]، قَديمٌ لا بِدايَة له، باقٍ لا نِهايَةَ له[8]، مُرِيدٌ لا ءامِر له، شاءٍ لا يَكون إلّا ما يُرِيد[9]، قادِرٌ لا شَيءَ يُعجِزهُ[10]، عالِمُ الغَيبِ والشَّهادَة[11]، سَميعٌ بِسَمعٍ

---

(١) البحر المُحِيط في أصول الفقه، بدر الدّين الزَّركَشِي، (٦/ ٣٨٤).

(٢) المِنَن الكبرى (لَطائف المِنَن والأخلاق)، عبد الوهّاب الشّعرانّي، (ص/ ٦٥٢).

(٣) حاشية على شرح العقائد النسَفيّة، عصام الإسفراييني، (ص/ ٤٦).

(٤) الفَرق بين الفِرَق، أبو منصور البغدادي، (ص/ ٣١٥).

(٥) إتحاف السّادة المتَّقِين، محمد مرتضى الزَّبِيديّ،(٢/ ٣٥).

(٦) التعرُّف لمذهب أهل التصوُّف، أبو بكر الكلاباذي، (ص/ ٤١).

(٧) الأنوار القُدسيّة، عبد الوهّاب الشّعرانّي، (ص/ ١٣).

(٨) أصول الدِّين، أبو منصور البغدادي، (ص/ ٩١).

(٩) الإنصاف فيما يجب اعتِقادُه ولا يجوز الجَهلُ به، أبو بكر الباقلاّني، (ص/ ١٣).

(١٠) التعرُّف، أبو بكر الكلاباذي، (ص/ ٣٥).

(١١) المصدر السابق، (ص/ ٣٥). الإقناع في مسائل الإجماع، أبو الحسَن القَطّان، (١/ ٣٥).

مـن غَيـر أُذُن[١]، بَصِيـرٌ بِبصَـرٍ مـن غيـرِ حَدَقَـة[٢]، مُتكلِّـمٌ بِـكلامٍ واحـدٍ ليـس بِحرفٍ ولا صَـوتٍ ولا لُغَةٍ[٣]، حَيٌّ قيُّومٌ أَحدٌ صَمدٌ، لَمْ يَلِدْ ولـم يُولَـدْ، لا تُدرِكُهُ الأوهـامُ والأَفهـامُ[٤]، مَهْمـا تَصـوَّرْتَ بِبالِـكَ فاللـهُ لا يُشْـبِهُ ذلِـكَ، وأَنّ صفاتِـه الذّاتيّـةَ أَزليّـة أَبَدِيّـة وليسَـتْ عَيـن الـذّاتِ ولا غيـرَه[٥].

وأَنَّ اللـهَ تعالَـى كانَ قبـلَ كُلِّ شـيءٍ[٦]، وهـو مُسـتَغنٍ عمّـا سِـواهُ، فـلا تَحوِيـهِ الجِهـاتُ ولا تَكتَنفُـه الأرضُـونَ والسَّـماواتُ[٧]، وأَنَّـه اسـتَوَى كمـا أَخبَـرَ لا كمـا يَخطُـرُ للبَشَـر.

وأَنَّ اللـهَ خالِقُ الجَواهِـر والأجسامِ والأَعمالِ والحرَكاتِ والسَّكَناتِ والخَواطِرِ والنِّيّاتِ والخيرِ والشَّرّ والقَبِيح والحسَن[٨].

وأنَّ للعبدِ مَشِيئةً هي تابِعةٌ لمشِيئةِ اللهِ، فمَن أَنكَرَها أو جعلَها بِخَلقِ العَبدِ فقد كفَـرَ[٩].

والاستِطاعةُ نَوعان:

استِطاعَةٌ سـابِقَةٌ علـى الفِعـل وهِـي سَـلامةُ الأسـبابِ والآلاتِ وبِهـا يكُـونُ صِحَّـة التَّكلِيـف.

---

(١) الإقناع، أبو الحسَن القَطّان، (١/ ٣٥).

(٢)المصدر السابق.

(٣) التعرُّف، أبو بكر الكلاباذي، (ص/ ٤٠).

(٤) المصدر السابق، (ص/ ٣٥).

(٥) المصدر السابق، (ص/ ٣٧).

(٦) الإقناع، أبو الحسَن القَطّان، (١/ ٥٦).

(٧) الفَـرق بـيَن الفِرَق، أبو منصور البغـدادي، (ص/ ٣٢١). الإرشـاد إلى قواطِع الأدِلّة، أبو المَعالي الجُوَينيّ، (ص/ ٢١). التفسير الكبير، فخر الدّين الرازيّ، (٢٩/ ٤٤٩).

(٨)إتحاف السّادة المتَّقِين، محمد مرتضى الزَّبِيديّ، (٢/ ٤٤٨).

(٩)التعرُّف، أبو بكر الكلاباذي، (ص/ ٤٤).

واستِطاعةٌ تُقارِنهُ وهي حقيقةُ القُدرةِ الَّتي يَكونُ بِها الفِعلُ.

وَأجمَعُوا أَنَّ اللهَ تعالى يُثِيبُ فَضلًا وَيُعاقِبُ عدلًا وَيرزُقُ كرَمًا[1]، ويُضِلُّ مَن يَشاء وَيهدِي مَن يَشاء.

وأنَّ تَعذِيبَهُ المُطِيعَ وإِيلامَه الدَّواب وَتَوجِيعَهُ الأَطفال ليسَ مِنه بِظلمٍ[2] بلِ اتِّصافُهُ بالظُّلم مُحالٌ[3].

وَأنَّ القُرءانَ كلامُ اللهِ عزّ وجلّ لا يُشبِهُ كلامَ المَخلُوقِينَ، وأَنَّ اللَّفظَ المُنزَّل الَّذِي نَزَلَ بِه جِبرِيلُ علَى سيّدِ الأَنبياءِ والمُرسَلِين لَيسَ عَينَ الكَلام الذّاتِيّ بل هو عِبارةٌ عنهُ[4]، وَكُلٌّ يُسمَّى قُرءانًا.

وَنُؤمنُ بِمُحكَمِ الكِتابِ وَمُتَشابِهِه وَنَقُول كُلٌّ مِن عِندِ اللهِ - والمُحْكَماتُ هُنَّ أُمُّ الكِتابِ - وَنُنَزِّهُهُ عزّ وجلّ عَمّا تَقتَضِيهِ ظَواهِر المُتشابِهات مِن كُلّ وَصفٍ لا يَلِيقُ بِجَلالِه.

وَأَنَّ الرِّزقَ ما يَنفعُ وَلَو مُحرَّمًا، والشَّىءُ هُو المَوجُودُ وَلَو قَدِيمًا.

وَأَنَّ الأَجَلَ واحِدٌ والمقتول ميت بِأَجَلِهِ[5].

وَأَنَّ الرُّوحَ مَخلُوقَةٌ حادِثَةٌ[6].

وَأَنَّ اللهَ بَعَثَ الأَنبِياء مُبَشِّرِينَ وَمنُذرِينَ، فَضَّلَهم على سائِرِ العالَمِينَ، أَوَّلُهُم

---

(١) التعرُّف، أبو بكر الكلاباذي، (ص/ ٦٢). أبكار الأفكار في أصول الدّين، سيف الدّين الآمديّ، (٢/ ٢٢٤).

(٢) الإقناع، أبو الحسَن القطّان، (١/ ٥٧).

(٣) التعرُّف، أبو بكر الكلاباذي، (ص/ ٥١).

(٤) التعرُّف، أبو بكر الكلاباذي، (ص/ ٣٩). المِلَل والنِّحَل، أبو الفتح الشّهرستانّي، (١/ ٨٩). نهاية العُقول في دراية الأصول، فخر الدّين الرازيّ، (٢/ ٣١٥).

(٥) التعرُّف، أبو بكر الكلاباذي، (ص/ ٥٧).

(٦) البحر المحيط في التفسير، أبو حيّان الأندلسّي، (٧/ ١٠٦).

ءادَم، وءاخِرُهم وأَفضَلُهُم مُحمَّد صلوات ربّي وسلامه عليهم أَجمَعين[1]، أَيَّدَهُم بالمُعجِزاتِ الدّالَّةِ على صِدقِهِم، وَأَنزَلَ على بَعضِهم كُتُبًا.

وَأَنَّهُ يجِبُ لِكُلٍّ مِنهُم الصِّدق والأَمانَة والفَطانَة والعِفَّة والتَّبلِيغ[2]، وَيستَحِيلُ عليهم كُلُّ ما يُنَفِّرُ عن قَبولِ دَعوَتِهم، وَيَجُوزُ فِي حَقِّهم الأَعراض الَّتي لا تَقدَحُ في مَراتِبِهم[3].

وَأَنَّ عذابَ القَبرِ ونعِيمَه وسُؤالَ المَلَكَينِ والقِيامةَ والبَعثَ والحَشرَ والحِسابَ والمِيزانَ والصِّراطَ والحَوضَ والشَّفاعَة حَقٌّ[4].

وَأَنَّ الجَنَّةَ والنّارَ مَخلُوقتانِ لا تَفنَيانِ ولا تَبِيدانِ، وأَنَّ العَذابَ والنَّعِيمَ في القَبرِ وَيوم القِيامَة وفِي الجَنَّة والنّارِ بالرُّوحِ والجَسَدِ[5].

وَأَنَّ المُؤمِنِينَ يَرَونَ اللهَ يَومَ القِيامَةِ بلا كَيفٍ ولا مَكانٍ ولا جِهةٍ لا كَما يُرَى المَخلُوق[6].

وأنَّ المَلائِكَةَ عبادٌ للهِ مُكرَمُونَ، ليسُوا ذُكُورًا ولا إِناثًا[7]، لا يأكُلون ولا يَشرَبونَ ولا يَنامُونَ ولا يَتناكحُونَ ولا يَتعبُونَ[8]، لا يَعصُون اللهَ ما أَمَرَهُم ويَفعلونَ

---

(١) أصول الدِّين، أبو منصور البغدادي، (ص/ ١٧٧).

(٢) المُحرَّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عَطِيّة الأندلسّي، (١/ ٢١١).

(٣) التعرُّف، أبو بكر الكلاباذي، (ص/ ٦٩-٧٠).

(٤) الإقناع، أبو الحسَن القطّان، (١/ ٥٠-٥٣).

(٥) المصدر السابق، (١/ ٥٢). أصول الدِّين، أبو منصور البغدادي، (ص/ ٢٦٣).

(٦) المنهاج في شرح صحيح مُسلِم بن الحَجّاج، محيي الدّين النوويّ، (٣/ ١٥). التعرُّف، أبو بكر الكلاباذي، (ص/ ٤٢).

(٧) قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا أَشَهِدُواْ خَلْقَهُمْ﴾ [سُورة الزُّخرُف: ١٩].

(٨) قال تعالى: ﴿ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [سُورة الأنبياء: ٢٠].

ما يُؤمَرُون[1].

وأنّ الجِنّ موجُودُونَ[2]، أَبُوهُم الأوّل إبلِيس، وهم مُكلَّفُونَ مُتَعَبَّدُونَ فمِنهُم الصّالِحُ ومِنهُم الطّالِحُ.

وأنَّ شَرِيعَة سَيِّدنا محمّدٍ ﷺ قد نَسَخَتْ ما خالَفها مِن الشَّرائِعِ أَجمَعِين[3].

وأنَّ كَراماتِ الأولياءِ حَقٌّ[4].

وأنَّ التَّوسُّلَ إلى اللهِ بالذَّواتِ الفاضِلَةِ والأعمالِ الصّالِحَةِ والتَّبرُّكَ بآثارِ الأنبياءِ والصّالِحِينَ حَسَنٌ[5].

وأنَّ شَدَّ الرِّحالِ بِقصدِ زيارةِ قَبرِ النَّبِيّ ﷺ وغيرِه مِن الأولياءِ والصّالِحِينَ قُربَةٌ إلى اللهِ[6].

وأنَّ الأمواتَ يَنتَفِعُونَ بِدُعاءِ الأحياءِ لهُم وتَصدُّقِهم عنهم وقراءتِهم القُرءان عندَهم[7].

وأنَّ التَّحذِيرَ مِن أهلِ البِدَعِ واجِب[8].

---

(١) قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾ [سُورة التَّحرِيم: ٦].

(٢) أبكار الأفكار، سيف الدّين الآمديّ، (٤/ ٣١).

(٣) رَوضة النّاظِر، ابن قُدامة المقدِسّي، (١/ ٢٢٩).

(٤) التعرُّف، أبو بكر الكلاباذي، (ص/ ٧١). الفَرق بيَن الفِرَق، أبو منصور البغدادي، (ص/ ٣١٠).

(٥) شِفاء السَّقام في زيارة خير الأنام ﷺ، تقيّ الدّين السُّبكيّ، (ص/ ١٢١).

(٦) المصدر السّابق.

(٧) الإمتاع بالأربعين المُتباينة السَّماع، ابن حجَر العسقلانّي، (ص/ ٧٩).

(٨) قال الله تعالى: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ﴾ [سُورة ءال عِمران: ١٠٤].

وَأنّا لا نُكَفِّرُ أَحدًا مِن أَهلِ القِبلةِ بِذَنبٍ ما لَم يَستَحِلَّه.

وأنَّ المَعصِيَةَ وَلَو كَبِيرةً لا تُخرِجِ مُرتَكِبَها مِن الإِيمان[١].

وَأَنَّ اللهَ لا يَغفِرُ الكُفرَ لِمَن ماتَ عَلَيهِ وَيغفِرُ ما دُونَ ذَلكَ لِمَن يَشاء[٢].

وَأَنّه قَد أُسرِي بِالنَّبِي ﷺ وعُرِجَ بِشَخصِهِ فِي اليَقظَةِ إِلَى حيثُ شاءَ اللهُ مِن العُلَى[٣].

وأَنَّ المِيثاقَ الّذِي أَخذه اللهُ تعالى مِن ءادَم وَذُرِّيَّته حَقٌّ[٤].

وأَنَّ ظُهُورَ المَهدِيّ وَخُرُوجَ المَسِيحِ الدجال وَيأَجُوجَ وَمَأجُوجَ وَنُزُولَ عِيسَى ابن مَريمَ عليه السلام وطلوعَ الشَّمسِ مِن مغرِبِها وسائرَ ما أخبَر بِه النَّبِيّ عليه الصلاة والسلام مِن الغَيبِيّات كُلّ ذلك حقٌّ.

وأَنّ خَيرَ القُرُونِ قَرْن رَسولِ الله ﷺ وأصحابه ثمّ الّذين يلُونَهم ثمّ الّذين يلُونَهم[٥]، وأَنَّ أَفضلَ الصَّحابَةِ الخُلَفاء الرّاشِدُونَ المَهدِيُّونَ[٦]، وأَنّا نَعترفُ بِفضلِ أَهلِ بَيتِ رَسولِ اللهِ وأَزواجِه أُمَّهات المؤمِنِين.

وأَنَّه يَجبُ علَى النّاسِ نَصبُ إِمامٍ[٧] وَلَو مَفضُولًا، وأنّ طاعَةَ الإِمامِ العادِلِ واجِبةٌ[٨].

---

(١) شرح رسالة القَيْروانيّ، ابن ناجي التَّنُوخيّ، (ص/ ٥٦).

(٢) قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [سُورة النِّساء: ٤٨].

(٣) التبصير في الدّين، أبو المظفَّر الإسفراييني، (ص/ ١٧٧).

(٤) قال الله تعالى: ﴿ وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَأَشۡهَدَهُمۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدۡنَآ ﴾ [سُورة الأعراف: ١٧٢].

(٥) الإقناع، أبو الحسَن القَطّان، (١/ ٥٨).

(٦) المصدر السابِق، (١/ ٥٩).

(٧) المنهاج في شرح صحيح مُسلِم بن الحَجّاج، محيي الدّين النوويّ، (١٢/ ٢٠٥).

(٨) الإقناع، أبو الحسَن القَطّان، (١/ ٦٠).

وأَنَّ إمامَـةَ أَبِي بَكـرٍ وَعُمَـرَ وَعُثمـانَ وَعَلِيٍّ كانَـت حَقَّـة[1] وأنّ عليًّا أَصـابَ في قِتـالِ أَصحـابِ الجَمَـلِ وأَهـلِ صفِّيـن وأَهـلِ النَّهـرَوان[2]، وأَنَّ عائِشَـةَ مُبَـرَّأَةٌ مِـنَ الزِّنـا.

وأَنَّ أَبـا الحَسَـنِ الأَشعَرِيَّ وأَبـا مَنصُـورٍ الماتُرِيـدِيَّ كُلًّا مِنهُمـا إمـام لأَهـلِ السّـنّةِ مُقـدَّم.

وأَنَّ طَريـقَ الإمـامِ الجُنَيـدِ البَغْـدادِيِّ طَريـق قَويـمٌ، وَأَنَّ الشّـافِعِيَّ وَأَبـا حَنِيفَـةَ وَصاحِبَيـهِ وَمالِـكًا وأَحمـدَ وَسُـفيانَ وَسـائِرَ أَئِمَّـةِ الإسـلامِ أَئِمَّـة هُـدَى واختِلافهـم رَحمَـة بالأَنـامِ.

وأَنَّ الصَّلاةَ تَجُوزُ على كلِّ بَرٍّ وفاجِرٍ مِن المُسلِمِينَ.

وَأَنَّ المَسحَ عَلَى الخُفَّينِ جائِزٌ فِي الحَضَرِ والسَّفَرِ.

وأَنَّ الحَجَّ والجِهادَ فَرْضانِ ماضِيانِ مَع أُولِي الأَمـرِ مِـن أَئِمَّـةِ المُسلِمِينَ إِلى قِيـامِ السّـاعَةِ.

والحمدُ للهِ رَبِّ العالَمِين، وصلَّى اللهُ علَى سيّدِنا محمّدٍ وعلَى ءالِه الطّاهِرين وصَحابَتِه الطَّيِّبِين، وسَلامُ اللهِ علَيهِم أجمَعِين.

---

(١) التبصير في الدّين، أبو المظفَّر الإسفراييني، (ص/ ١٧٨).

(٢) نقلَـه عبـد القاهـر الجُرجـانّي في كتابِه «الإمامـة» وعنـه القُرطبي في «التّذكِـرة بأحوال الموتَى وأمور الآخرة (ص/ ١٠٨٩).

فِهرِست المَصَادِرِ وَالمَرَاجِع

- **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل، دار الوفاء، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- **البحر المحيط في التفسير**، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ.
- **تاج العروس من جواهر القاموس**، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني أبو الفيض الملقّب بمرتضى الزَّبيدي، دار الهداية.
- **تاريخ الطبري**، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، دار التراث، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ.
- **جامع البيان في تأويل القرءان**، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير ابن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- **سنن ابن ماجه**، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، دار إحياء الكتب العربية.
- **سنن أبي داود**، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير ابن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
- **سنن الترمذي**، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ.
- **شرح الكوكب المنير**، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- **شعب الإيمان**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

- **صحيح البخاري**، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- **صحيح مسلم**، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **مختار الصحاح**، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠هـ.
- **المستدرك على الصحيحين**، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- **المصباح المنير**، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٧ر.
- **مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة**، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، المسماة بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.
- **النهاية في غريب الحديث والأثر**، مجد الدين أبو السعادات المبارك ابن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري بن الأثير، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.
- **نواسخ القرءان (ناسخ القرءان ومنسوخه)**، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن علي بن محمد الجوزي، الجامعة المسماة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.

فهرس المواضيع

- التوطئة الميزان في بيان عقيدة أهل الإيمان........ ٤
- نُبْذَة تعريفِيَّة بالشّيخ الدكتور جَمِيل حَلِيم........ ٨
- نَسَبُ الشّيخ الدكتور جَمِيل حَلِيم إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ........ ١١
- تَمْهِيدٌ فِي بَيَانِ حَالِ المُسَمَّينَ بِالقرءانِيّين........ ١٣
- مُقَدِّمَةُ الكِتَابِ........ ١٥
- **السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ الشَّرِيفَة**........ **١٨**
- المبحث الأول........ ١٩
- المبحث الثاني........ ٢١
- المبحث الثالث........ ٢٣
- المبحث الرابع........ ٢٥
- المبحث الخامس........ ٢٧
- المبحث السادس........ ٢٨
- **حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّة**........ **٢٩**
- المبحث الأول........ ٣٠
- المبحث الثاني........ ٣٤
- المبحث الثالث........ ٣٧
- المبحث الرابع........ ٣٨
- المبحث الخامس........ ٤٠
- **حَقِيقَةُ المُسَمَّينَ بِالقُرْءَانِيِّين**........ **٤٢**
- المبحث الأول........ ٤٣
- المبحث الثاني........ ٤٨
- **مَنْهَجُ المُسَمَّيْنَ بِالقُرْءَانِيِّينَ فِي تَفْسِيرِ القُرْءَانِ الكَرِيم**........ **٥٥**
- المبحث الأول........ ٥٦
- المبحث الثاني........ ٥٩
- المبحث الثالث........ ٦٠
- المبحث الرابع........ ٦٢
- **أَوْجُهُ بَيَانِ السُّنَّةِ لِلقُرْءَانِ الكَرِيم**........ **٦٣**
- المبحث الأول........ ٦٤
- المبحث الثاني........ ٦٦
- المبحث الثالث........ ٦٧
- المبحث الرابع........ ٦٨

- المبحث الخامس.. ٦٩
- **شُبُهاتُ المُسَمَّينَ بِالقُرْءَانِيِّينَ وَالرَّدُّ عَلَيهَا**.. ٧٠
- المبحث الأول.. ٧١
- المبحث الثاني.. ٧٨
- المبحث الثالث.. ٨٤
- المبحث الرابع.. ٩٣
- المبحث الخامس.. ٩٧
- المبحث السادس.. ٩٩
- المبحث السابع.. ١٠٢
- المبحث الثامن.. ١٠٧
- المبحث التاسع.. ١١٤
- المبحث العاشر.. ١١٧
- الخَاتِمَة.. ١١٩
- معنَى الإجماعِ وحُجِّيَّتُه وبَيانُ كَيفِيّةِ انعِقادِه.. ١٢٤
- الإِجماعُ فِي العَقائِد.. ١٢٥
- فِهرِست المَصَادِرِ وَالمَرَاجِع.. ١٣٢